أفق

سعر النسخة 500 درهم

مـــاذا يقـــول تقـــرير الرقـــابة الماليـــة والفنيـــة

حقــوق المســتهلك من حقــوق الإنســان



العدد التاسع- السنة الأولى - شهر الطير - 1373 و.ر - (أبريل) - 2005 م

شهرية تصدرها غرفة التجارة والصناعة - طرابلس

شركة كريستيان الدولية المحدودة

32 عــامــاً في خــدمــة النفط الليــبي



خالد عبدالله سيالة
مساعد المدير العام

شركة كريستيان المحدودة بدأت نشاطها في الجماهيرية العظمى في عام 1973 مسيحي

– في عام 1976 م كان أول عمل صيانة لبئر نفطي منتج لشركة أويزسيس (الواحة للنفط) الآن .. الشركة تحصلت فيما بعد على عقود صيانة عدة آبار نفطية لشركات متعددة في الجماهيرية العظمى بمعدل يومي لمدة 32 سنة الماضية .



والآن الشركة لديها عقود صيانة مع شركة الواحة للنفط ، الزويتينة للنفط ، كما كان لديها عقود مع شركة الخليج للنفط ، وشركة سرت للنفط ، وعقد حفر آبار مياه لشركة آجيب .

– يعتبر عمل الشركة الرئيسي هو صيانة الآبار المنتجة للنفط وآبار الغاز .

– إن الشركة كذلك تقوم بحفر آبار المياه وتجديد الكوابل المتعلقة بالآبار النفطية وتوفير التقنيين والمؤهلين والمستشارين .

احتفلت الشركة بمرور 32 عاماً على العمل في الجماهيرية العظمى .

– شركة كريستيان الدولية لديها عقد مع شركة الزويتينة للنفط .

– شركة كريستيان المحدودة قامت بحفر آبار مياه بمنطقة الزنتان ، وذلك مساهمةً منها في إحياء المناطق التي لازالت تحتاج إلى المياه العذبة الصالحة للشرب .

شركة كريستيان المحدودة حفرت آبار مياه لشركات مثل الواحة ، الزويتينة ، وفيما مضى الخليج ، ، آجيب ، وسرت خلال أعوام 1993 – 1994 – 1995 م

وفّرت الشركة أنابيب ملفوفة مجهزة إلى شركة آجيب بحقل البوري البحري .

إن الشركة في طور تقديم عروض منافسة من أجل استعادة عقود مماثلة .

للاتصال : هاتف : 4834519 – 4834520 / فاكس : 4834521

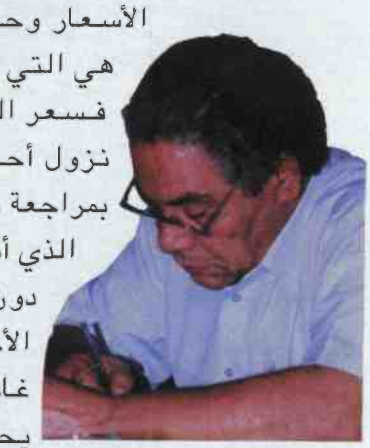
تقرأ في هذا العدد

حسن يوسف اللموشي

لوحة الغلاف للفنان علي عمر ارميص

إذا قلنا أن العلاقة بين أمانة اللجنة الشعبية العامة وإدارة مصرف ليبيا المركزي < سمن على عسل > فإننا نتجاهل الحقيقة المضادة لهذا القول،إذ أن العلاقة بينهما فيها بعض أو الكثير من علامات الاستفهام التي يصعب علينا تعقب أسبابها أو إجابات عنها،لذلك نكتفي بتثبيتها ودون الدخول في مغامرة للبحث عن هذه الأسباب،لكننا نتوقف عند مصرف ليبيا المركزي ومهامه ومسئولياته وما ذا أنجز ونحن نتوجه نحو تجربة اقتصادية جديدة تتطلب فكرا جماعيا يرفض احتكار المسئولية ويضع مصلحة البلاد قبل مصلحة الأفراد.

المصرف كما سمعنا ممن لهم علاقة مباشرة بالعملية الاقتصادية والسياسات النقدية،لم يفِ بالتوجهات الكفيلة بخلق أجهزة ائتمانية فعالة تسعف عمليات التشجيع على الاستثمار باعتباره المحرك للتنمية الاقتصادية،مما يعني أن المشكلة تكمن في أدائه ومسئوليته في هذا الشأن،لأن السؤال يتعلق في جوهره بتحرير العمل المصرفي ، ولا يتوقف عند حدود إنجاز ميكنة عالية الجودة،والحل كما يراه المتخصصون في السياسات النقدية يكمن في تحديث الإجراءات وفي التعامل مع الصكوك والاعتمادات وفي تقديم الضمانات المصرفية للمشاريع،وفي القيام بالدراسات والبحوث في القضايا الاقتصادية الراهنة والملحة وتوفير الإحصائيات ومعدلات التنمية ومعدلات التضخم وارتفاع الأسعار وحركة السوق وتوعية المستثمرين،إذ أن هذه الإجراءات وهذه الدراسات هي التي لها الأثر الإيجابي في حركة الاستثمار وحركة التنمية،أكثر من هذا فسعر الفائدة كما يقولون : يجب أن يكون مرنا ، فهو في صعود أحيانا وفي نزول أحيانا أخرى،أكثر من ذلك..مصرف ليبيا المركزي لم ينفذ ما يتعلق بمراجعة صرف سعر الدينار الليبي بشكل دوري كما هو مقرر، سعر الصرف هذا الذي أضيفت إليه نسبة 15٪ التي كانت تخصم لصالح النهر الصناعي العظيم دون أي سند علمي ، وهذا ما لاحظه جهاز الرقابة الشعبية في تقريره الأخير..لماذا..؟ هل لأنه يطبق في آراء غير التي يراها..هل لأن الكفاءات غابت عن أقسامه وإداراته..؟ هل لأنه يعمل بعقلية الفرد الواحد..؟ أم أنه يحتاج إلى ثورة في العقلية المصرفية..؟



كثيرة هي الأسئلة ،حول هذا المصرف الذي نتمنى أن يتحلى بشفافية تفصح لنا عما نعاني من تدني قيمة دينار - يعلم هذا المصرف أنها ما كان يجب - أن تكون دون الدولار قيمة في الوقت الذي نرى فيه الدينار الأردني والتونسي والكويتي يمتلك قيمته رغم الحروب ورغم مليارات الديون عليه،فيما يبقى دينارنا أسفل السافلين..فهل يمكن لهذا المصرف الليبي المركزي أن يعطينا تفسيرا لذلك..؟

في كل الدنيا يعرف الناس أن المصرف المركزي في بلادهم أنه هو الأم وهو الملاذ وهو الحصن المنيع وهو الحامي للاستقرار النقدي والسياسة النقدية .. فماذا فعل مصرف ليبيا بذلك .. أين هو ونحن نتوجه نحو اقتصاد جديد..أين سياسته الجديدة..أين دراساته وتوقعاته للمستقبل..أين أبحاثه..وفي المطلق..أين هو..؟

كثيرة هي الأسئلة ، لكننا نكتفي بقول واحد وهو : أن على مصرف ليبيا المركزي أن يعمل بعقل جماعي ويستفيد من تجارب الدول الأخرى ومن آراء الخبراء،العالميين منهم والمحليين ، ذلك لأن عقل المسئول الواحد قد يدمر بلداً.

الغرف المشتركة في أحـــــضــــان المد القــــــومي

في اعتقادي ، أن الغرف العربية ا لأجنبيه المشتركة هي نتاج لمرحلة معينة من التوافق العربي ضد ما كان يخطط في الغرب من سياسات لدعم الدولة الصهيونية والدعوة لتطبيع العلاقات العربية معها ...مرحلة أستطيع أن أصفها بأنها مرحلة الغضب العربي وانبعاث التيار القومي خلال فترة السبعينات والتي تبنت الزعامات العربية خلالها الدعوة إلى قومية المعركة ضد هيمنة النفوذ والتغلغل الصهيوني في وجه السياسة الغربية

العــــديد من البعـــثـات السيــاسيـــة العربية لا تتوفر فيها مكاتب أو ممثلون تجاريون

ولهذا تم التركيز خلال تلك المرحلة على نقل المواجهة مع العدو في الميدان الاقتصادي إلى خارج حدود الوطن العربي وخاصة إلى دول الغرب حيث عشعش النفوذ الاقتصادي الصهيوني مستغلا خلو الساحة من التواجد العربي وانطلقت خلال فورة الحماس هذه فكرة تشجيع تأسيس أو إنشاء الغرف المشتركة في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية .

ونستطيع أن نوجز المسببات والدوافع في الآتي :-

أولاً : لكون أوروبا والولايات المتحدة تمثلان سوقا ضخمة ورئيسية للصادرات والواردات العربية .

ثانيا : توفران الدعم المادي والمعنوي اللا محدود في كافة المجالات للعدو الصهيوني .

ثالثا : إن مكاتب الجامعة العربية في هذه الدول محدودة العدد والإمكانات بل أن العديد من البعثات السياسية العربية لا تتوفر فيها مكاتب أو ممثلين تجاريون .

ومن هنا ، اضطلعت هذه الغرف المشتركة بدورها القومي في التعريف بالقضايا التي تهم العالم العربي وقدمت الخدمات لكشف وتوضيح حقائق الشرعية العربية فيما يتعلق بالأمن والاستقلال السياسي من خلال تقديم الدعم للقضية الفلسطينية ومقاومة التشريعات الهادفة إلى شل الحق العربي في تبنى سلاح المقاطعة ضد العدو .

كما أن وجودها في الأقطار المضيفة كمؤسسات مشتركة تضم الجانبين العربي والأجنبي سهل عليها أن تلعب دورا مهما وأساسيا في خلق مناخ صالح لنمو وتطوير العلاقات العربية الجماعية مع الدول المضيفة وسد الفراغ الحيوي في مجال العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية مع هذه الدول .

ولكن ، إسناد هذا الدور القومي للغرف المشتركة في الدول الغربية وإقحام العناصر الأجنبية فيه لم يكن سهلا أو ميسرا ، فعندما شرع الاتحاد العام للغرف العربية للتجارة والصناعة والزراعة في تبنى أسس تنظيمية مشتركة لكل الغرف في الدول المضيفة ، اقتضى ذلك سنوات من الجهود المكثفة والاتصالات الرسمية وغير الرسمية من اجل التوضيح والإقناع سواء لمجالس إدارات هذه الغرف أو للحكومات المضيفة آلتي تعمل هذه الغرف داخل نطاقها .

(وحتى بعد أن أوجدت الحلول وتم الاقتناع من

اجل اعتماد صيغ موحدة لهذه التغييرات الأساسية برزت إلى السطح ، معوقات و صعوبات أخرى مختلفة جاء بعضها من الجانب المضيف وأثار البعض الآخر منها الجانب العربي .

أولا : الصعوبات آلتي أثارها الجانب المضيف :

نظام التوازن في مجالس الإدارة .

نتيجة لكون هذه الغرف قد تواجدت في الدول المضيفة فقد أدى هدا إلى غلبة أعضاء الجانب المضيف في جمعياتها العمومية وانعكس ذلك على مجالس إداراتها أيضا الأمر الذي حفز الاتحاد العام للغرف العربية إلى اقتراح نظام توازني في مجالس إدارات هده الغرف يكفل تعادل الأصوات لكلا الطرفين العربي والمضيف.

وبالرغم من تقبل الجانب المضيف لهذا لنظام المتوازن في مجالس الإدارة للغرف المشتركة وفقا للمقررات والنظم التي اعتمدها آلاتحاد العام للغرف العربية ، إلا أنه لم يكن مقتنعا بها من الأساس على اعتبار أنها وفقا لتصورهم توازن مصطنع ومفروض وغير عادل يعطي الغلبة للجانب العربي ولا تراعى من خلال أحقية الجانب المضيف في حرية التصرف وفقا للمعايير والأسس المطبقة داخل حدود الدولة المضيفة .

وقد ترتب هذا الخلل عن وجود ازدواجية في الأهداف لكلا الطرفين حيث أن الهدف الأول والأهم للجانب العربي كان يزال هدفا إعلاميا وقوميا بينما تمثل هذاالهدف بالنسبة للجانب المضيف في تحقيق المصالح الاقتصادية والتجارية فقط بعيدا عن أية أهداف أو متطلبات أخرى.

وقد أظهرت التجارب أن التباعد والخلل من جراء عدم التوافق هذا قد وقع فعلا في أعمال عدد من الغرف المشتركة مما دفع الاتحاد العام للغرف العربية إلى تعليق عضويته في مجالس الإدارة لهذه الغرف (كما حدث في غرفتي ألمانيا وإيطاليا).

- التصديق على شهادات المنشأ ، ويعتبر تمتع الغرف المشتركة بحق التصديق على شهادات المنشأ أحد أهم الأسباب التي دعت الجانب المضيف في العديد من الدول الى اتخاذ مواقف اتسمت بالتحفظ (والخشية من هذا الإجراء خوفا من تلك العلاقة التي ربطت وتربط الغرف المشتركة بأجهزة المقاطعة في البلاد العربية والتزام هذه الغرف بالتعليمات والتوجيهات الصادرة عنها ، والحقيقة أن حق المقاطعة الاقتصادية التي فرضها العرب يعتبر إجراء تأريخياً لجأت إليه الدول العربية بسبب حالة الحرب القائمة مع العدو الصهيوني ، ولا يمكن أن يتوقف هدا الإجراء إلا بانتهاء حالة الحرب وبتحقق السلام وفقا للشرعية الدولية .

ورجال القانون على دراية واقتناع تامين بأن سلاح المقاطعة ليس ببدعة عربية جاءت منافية لأحكام القانون الدولي ، بل هو إجراء دفاعي مشروع لا ينتهك أحكام هذا القانون وسبق وأن لجأت إلى استخدامه عدد من الدول الغربية مثل الولايات المتحدة الأمريكية عند فرضها المقاطعة الاقتصادية على فيتنام الشمالية وبولونيا وكوبا وكذلك بريطانيا عندما لجأت إليه مع حلفائها في حربها على الأرجنتين .

أضف إلى ذلك أن استخدام هذا الحق لا يتعارض أيضا - ومن حيث المبدأ - حتى مع قواعد الاتفاقية العامة لمنظمة التجارة العالمية والتي تعتبرالمقاطعة حقاً من حقوق الدول المشروع لحماية مصالحها الحيوية .

إلا أن الدوائر الصهيونية المتنفذة في الغرب ، عملت على تغذية هذا الدوافع السلبية من خلال هيمنتها على بعض الشخصيات الاقتصادية الرسمية داخل الدولة المضيفة أو تلك المتعاملة مع الغرف المشتركة من أجل إجهاض وشل فعالية هذاالسلاح ..

حق المقاطعة الاقتصادية التي فرضها العرب يعتبر إجراء تأريخياً لجأت إليه الدول العربية بسبب حالة الحرب القائمة مع العدو الصهيوني

عدم وجود انسجام بين رئيس الغرفة وأمينها العام ، لاشك أن توفر الانسجام بين رئيس الغرفة الأجنبي وأمينها العام العربي أمر هام وضروري لنجاح الغرفة المشتركة . وقد أظهرت التجارب السابقة في كل من فرنسا وإيطاليا وبلجيكا واليونان،أن زوال هذا الانسجام بين الطرفين لا يؤدى إلى عرقلة أعمال الغرفة فحسب بل إلى خلق توتر يمكن أن يؤدى إلى إلحاق الضرر بالعلاقات والمصالح المشتركة .

والمشاكل التي قد يتسبب فيها بعض الأمناء العامون ، قد تنشأ عن ميل بعضهم إلى نوع من الاستقلالية في اتخاذ القرارات و القيام بتصرفات إدارية أو مالية دون الرجوع إلى قرارات مجلس الإدارة في الغرفة المشتركة ، أو انتهاج أسلوب فيه تحدي لهذا المجلس أو حتى لمواقف الجانب العربي ، الأمر الذي يترتب عليه إحراجات ومشاكل كان من الممكن تلافيها في حينه .

كثيرا ما لعب عدد من رؤساء الغرف أدوارا أساءت إلى هذه الغرف

غير أن أخطر ما في الأمر أن بعض الأمناء من أجل الرغبة في الاستمرارية في شغل مناصبهم يلجأون إلى الاحتماء بالجانب المضيف والتحالف معه لمواجهة أي مطلب عربي بإبداله، وهنالك قضية استطاع فيها أمين عام أن يشل عمل إحدى الغرف المشتركة في بلد مهم فترة طويلة من الوقت وعلى اعتبار أن الأمين العام للغرفة المشتركة هو الشخص الذي عليه أن يعايش يوميا ما يسمى بتداخل الأدوار بين الجانب العربي والجانب المضيف وهذا يقتضي الحرص الشديد في مراعاة أسس جيدة عند اختيار الأمناء العامين للغرف المشتركة ، وقد عالج مجلس اتحاد الغرف العربية هذه الأمور كلها بروئية وحكمة إذ اتخذ بشأن العديد من مشاكل الأمناء قرارات حازمة - حماية للمصالح العربية - كما أن الأمر نفسه ينسحب على شخصية رئيس الغرفة،التي لوحظ في الفترة الأخيرة - تهاون في اختيار أو جذب العناصر الجيدة لهذه الوظيفة التي أصبح يتبوأها كل من هب ودب ، صحيح أن هذا الاختيار للرئيس قد لا يكون متاحا بالصورة التي يمكن أن يتم بها كما في حالة اختيار الأمين العام ، إلا أن الجانب العربي في إمكانه أن يلعب دورا أساسيا في دلك حيث أن انسجام الرئيس مع الجانب العربي واحترام قراراته يشكل دعامة أساسية في التعاون والتكاتف بين الطرفين تحقيقا للمصالح المشتركة ، وكثيرا ما لعب عدد من رؤساء الغرف أدوارا أساءت إلى هذه الغرف وأدت إلى توتر في العلاقات بين الاتحاد العام للغرف العربية والجهات ذات العلاقة في الدولة المضيفة .

ثانيا : الصعوبات الناجمة عن الجانب العربي

1 - تداخل الأدوار بين السفراء العرب والمسؤولين عن الغرف المشتركة.

2 - ثمة مشكلة جوهرية أخرى ناشئة عن وجود تداخل بين أدوار الجانب العربي في مجالس إدارة الغرف ومجالس السفراء العرب في هذه الدول - والتي وللأسف لا يتم فيها مراعاة أن هذه الغرف المشتركة لها شخصيتها القانونية وتعمل بموجب قوانين البلاد القائمة فيها، ويتولى المشاركة في إدارتها شريك أجنبي له دوره في صنع القرار من واقع التزامه الوطني .

10 - وبالرغم من قناعة السفراء العرب بهده الحقيقة ، إلا أن التجارب ، أظهرت بأنهم يميلون في العديد من المواقف إلى اعتبار هده الغرف قناة اتصال عربية محضة ينطبق عليها ما ينطبق على البعثات العربية في الخارج ، ويحاولون أن يسيروها على هذا الأساس .

ومن أهم أوجه هذا التداخل في الأدوار،أن البعثات السياسية العربية هي التي تعطى للغرف المشتركة حق التصديق على شهادات المنشأ ، وهى تدرك أن

الغرف لا تستطيع الاستمرار، لو لم تكن متمتعة بهذا الحق، وقد اتخذ العديد من البعثات السياسية العربية مواقف متباينة في هذا الخصوص رغبة في أن تمارس من الإشراف بقدر ما تأذن بتحصيله من الإيراد ، وهذا طبيعي ، إلا أنه يجب أن يمارس بالحكمة والتفهم حتى لا يصطدم بالواقع التنظيمي والقانوني للغرف المشتركة أو البلد المضيف .

وعليه ، فإننا نرى احترام استقلالية هذه الغرف ونرى أن الغرف المشتركة ، تستحق الكثير من الدعم بتجنيبها مثل هذه الضغوط والممارسات من قبل البعثات العربية ، والتي قد تتنافى مع أوضاعها القانونية وأعمالها الميدانية .

ولا نشك إطلاقا ، أن الغرف العربية المشتركة قناة حيوية للعمل العربي المشترك وهي تؤمن لهذا العمل اتصالا مع جهات قوية ونافذة في الأقطار المضيفة ، وقد أثبتت هذه الغرف من خلال مبادراتها الخاصة أنها قادرة على القيام بمثل هذه المهمات في أوقات عصيبة من اجل دعم المصالح والتوجهات القومية .

مشكلة التمويل

أعتقد أن تمويل الغرف المشتركة اعتمادا على التصديق على شهادات المنشأ لم يعد قائما ،إذ أن العديد من البلاد العربية وخاصة تلك التي دخلت في اتفاقات شراكة مع الدول الأوروبية لا تمنح حاليا هذا الحق للغرف المشتركة وعدد هذه الدول آخذ في الازدياد .

كما أن بروز غرف ثنائية عربية أجنبية إلى جانب هذه الغرف العربية المشتركة أوجد نوعا من الإرباك لا في ميزانيات الغرف المشتركة فحسب بل أربك أيضا حتى المصدرين والمستوردين العرب والأجانب،وعليه يجب مواجهة هذه الصعوبات الآتية من الجانب العربي باقتراحات وحلول عملية وصارمة .

علما أن تأمين التمويل للغرف المشتركة لا يرتبط فقط بزيادة إيرادات هذه الغرف بقدر ما يرتبط أيضا بضغط النفقات المتكررة ، والقضاء على الهدر غير المبرر في العديد من النفقات

وأخيرا ، وفيما يتعلق بهذا الجانب فانه من المفيد جدا خلق آلية للتعاون مع الغرف المحلية في دولة المقر والاتفاق معها على أساليب معينه للمساعدة في توفير الدعم ، وتشجيع زيادة عدد الأعضاء في الغرف المشتركة . وأن الغرف العربية أيضا في البلاد العربية مدعوة لمد جسور التعاون والتكاتف بينها وبين هذه الغرف والمساهمة في حل مشاكل التمويل التي تواجهها .

تمويل الغرف المشتركة اعتمادا على التصديق على شهادات المنشأ لم يعد قائما

أ . عاشور الإمام
باحث سياسي واقتصادي

شـــركـــــــات تهـــــمك

اسم البلد	النشاط	اسم الشركة والعنوان
هــولـــنــــدا	إنتاج الأنابيب الضخمة الأسمنتية والبلاستيكية	CONPIPE INTERNATIONAL B.V S.Linthoutstraat 1G,4691 GA Tholen,The Netherlands TEL : +31 1660 3180 FAX : +31 1660 3132
البـــــرازيل	الآلات والميـكـنـة	ABIMAQ Brazilian Machinery TEL : + 55 11 5582 6347 FAX : + 55 11 5582 6348 info@brazilmachinery.com
إيــــــــران	صناعة السجاد بأنواعه	PERSIAN CARPET A GREAT TREASURE FOR THE IOVERS OF IRA-NIAN CULTURE TEL : +9821 6705236 FAX :+ 9821 6708234 www.irancarpet.ir e-mail:info@irancarpet.ir
الجـــــزائر	صناعـــة الكابلات والموصلات الكهربائية	كـــــــــــيـــــــــاتـــل TEL : + 02-513233 FAX : + 02-513234
ســــــوريا	للحـــــواســـــيب	الرشـــيـــد للحـــواسب والصناعـــة دمـــشق - ســـوريا : ص ب : 33130 TEL : +11 963 631 3475-77 FAX : + 11 963 632 1295
أســبــانيــا	المعـدات الزراعـــيـة	FIMA Technologias Agricolas TEL : +34 676 764700 FAX : 34 676 330649 www.fima-agricola.com info@feriazaragoza.com
مـــصـــر	تجــارة عـــامـــة	مـؤســســة مـــاريا للتــجـــارة والصناعـــة مـــصـــر الجــــديدة - القـــاهرة TEL : + 02-4150121 FAX : 02-2907584

إعداد / المكتبة - غرفة التجارة والصناعة - طرابلس

حركة الصادرات خلال شهر الربيع لسنة 2005 م

حسب شهائد المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة - طرابلس

ت	البيان	الكمية	قيمة الشهادة د.ل	البلد المصدر إليه
1	عينات مصارين أغنام محلية	75 ك.ج	400	الجزائر
2	سلك ربط «تل»	20000 ك.ج	3000	تونس
3	مسامير	30000 ك.ج	4500	تونس
4	أسماك مختلفة ورخويات	14.350 ك.ج	280.875	مصر
5	مخلفات ورق كرتون	530000 ك.ج	41.298	مصر. السعودية . تونس
6	أحذية بناتي	2325 زوج	12996	بوركينا
7	مخلفات ستانيل أستيل	70000 ك.ج	2600	مصر
8	مطبوعات للمشاركة بمعرض الكتاب بتونس	حسب الكشف المرفق	------------	تونس
9	عينات إيطارات		1324	المغرب
10	هيبو كلوريد الصوديوم	25000 ك.ج	511	تونس
11	لفة «رولّة بلاستيك»	55000 ك.ج	46.117	مصر
12	جلد ماعز	4000 ك.ج	5000	تونس
13	أكسيد رصاص + عوازل +بلاكات صفائح خاصة بالبطاريات	221001.97 ك.ج	242453.300	مصر

إعداد - إدارة الشئون الاقتصادية
غرفة التجارة والصناعة - طرابلس

اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية

التقرير السنوي للعام 1372 و.ر

قبل القراءة

على الصفحات القادمة التقرير السنوي الذي نشرته اللجنة الشعبية لجهاز الرقابة المالية الفنية سنة 1372 و.ر ، والتقرير غني عن تفاصيله المالية والفنية ، ومنها الكثير مما يوجب التوقف عنده ، إلا أن النقطة الجوهرية التي نسجلها على التقرير هي أن متابعته لا يرقى أحدثها إلا إلى سنة 2003 م أما المتابعات الأخرى فهي تعود إلى سنوات قبل 1999 – 2000 – 2001 – 2002 م وهذا ما يفقد التقرير مرجعيته التي قد يحتاج إليها من يهمه أمر المهمات التي قام بها الجهاز لرصد ومتابعة قصورها ونجاحها وهذا أمر فيما نعتقد له أهمية قصوى ، لأن السؤال الذي لابد منه ، لماذا لم يتضمن التقرير سنة 2004 م أو على الأقل 2003 مسيحي ، هل لأن المتابعة لم تستكمل أم أن الجهات التي شملها التقرير لم تبد تعاوناً بهذا الشأن ..؟

استخدام أموال برنامج الإسكان في غير الأغراض المخصص لها

من خلال المتابعة يتبين الآتي :

أ - المتابعة المالية :

1 – لم يتم إصدار التفويضات والتسييل للوحدات غير المستكملة والجاري استكمالها والتي تنفذ بمعرفة المصرف العقاري حتى 31 / 10 / 1372 و.ر والمخصص لها مبلغ 445 950 26 دينار لعدد 1291 وحدة سكنية بالرغم من صدور تفويضات للمصرف لغرض الإقراض .

2 – لم تقدم 23 شعبية للمصرف العقاري قوائم بالمواطنين المقترح إقراضهم من مبلغ 750 مليون دينار حتى 31 / 10 / 1372 و.ر ، حيث تم إقراض عدد 12 شعبية ومنطقة فقط كما يلاحظ تأخر معظم الشعبيات في إحالة ملفات قوائم المقترضين المستحقين لقروض تتعلق بالإسكان الريفي والرعوي إلى المصرف الزراعي وأمانة التخطيط ، حيث بلغ عدد الشعبيات المتقدمة (9) شعبيات فقط ، وكانت القيمة التي صدرت بها تفويضات 000 560 28 دينار حتى 31 / 10 / 1372 و.ر .

3 – تداخل البرنامج مع برنامج عام 2001 م السابق له الذي خصص فيه مبلغ مليار دينار للإسكان وخلق فرص عمل ، وذلك نتيجة لتباطيء التنفيذ بسبب عدم وضوح وطول الإجراءات المطلوبة بين المؤتمرات الشعبية والمصارف .

4 – تفويضات اللجنة الشعبية العامة للتخطيط بمبلغ 30 مليون دينار للصرف على الإسكان الاستثماري بطرابلس الذي كانت تنفذه شئون الخدمات سابقاً وقد شرعت أمانة التخطيط في الصرف على المشروع لصالح المقاول .

5 – تم تحويل مبلغ 62.5 مليون دينار لحساب شئون الخدمات بمصرف ليبيا المركزي لغرض تنفيذ مشروعات الإسكان العام وعند إلغاء شئون الخدمات تم تحويل مبلغ 59.4 مليون دينار لحساب أمانة التخطيط بفرق 3.1 مليون دينار استخدمت من قبل مصرف ليبيا المركزي في تغطية تسهيلات ممنوحة لشئون الخدمات باللجنة الشعبية العامة ، الأمر الذي أدى إلى استخدام أموال برنامج الإسكان في غير الأغراض المخصص لها .

6 – صدور تفويض للجهاز التنفيذي للتنمية والاستثمار الصناعي بمبلغ 15.6 مليون دينار وتسييله بالكامل ، وتخصيص مبلغ 8.6 مليون دينار منه لسداد أقساط وفوائد مستحقة على

قروض تخص تمويل مشروعات الجهاز لإنشاء إسكان وظيفي ومبلغ 7 مليون دينار لاستكمال الوحدات القائمة .

وقد أدى ذلك إلى تحميل مخصصات برنامج الإسكان بالقروض والفوائد التي ارتبط بها الجهاز وخاصةً الفوائد التي بلغت 2.6 مليون دينار ، كما أن المخصص قد لا يكون كافياً لاستكمال تلك الوحدات ، الأمر الذي استدعى ترحيل استكمالها إلى السنوات اللاحقة .

1 - اللجنة الشعبية العامة للإتصال الخارجي والتعاون الدولي :

- تأخر بعض مكاتب الإخوة والمكاتب الشعبية في إحالة حساباتها إلى الأمانة في الوقت المحدد قانوناً ، بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة .

- التأخر في بناء المقار لبعض المكاتب الشعبية ومكاتب الأخوة بالخارج بالرغم من الشروع في تحويل المبالغ المخصصة لذلك كما هو الحال بالنسبة لمكاتب (تونس - السودان - السعودية) .

ومن خلال متابعة أداء بعض المكاتب الشعبية ومكاتب الإخوة بالخارج تبين الآتي :

- تجاوز بعض الطلبة الموفدين للدراسة للمدة المحددة بلائحة البعثات الدراسية دون صدور قرارات تمديد لهم أو اتخاذ إجراءات عودتهم إلى الجماهيرية .

- تراكم أرصدة الديون المستحقة على بعض مكاتب الأخوة والشعبية دون وجود الإجراءات الكفيلة بالسداد أولاً بأول .

2 - اللجنة الشعبية العامة للطاقة :

من خلال متابعة بعض الجهات التابعة للقطاع تبين :

- الضعف والقصور في الإجراءات المالية لدى أغلب الشركات والأجهزة التابعة للقطاع ومن مظاهر ذلك :

- عدم تكليف مراقب مالي للجهاز التنفيذي لمدينتي البريقة وراس لانوف مما نتج عنه تصرفات مالية مخالفة لأحكام اللوائح والقوانين ذات العلاقة.

- لجوء شركة الجوف للتقنية النفطية للسحب على المكشوف والذي بلغ رصيده حتى 31 / 12 / 1999 م (آخر ميزانية قدمت واعتمدت من الجهاز) نحو 1857537 د.ل وذلك بسبب الضعف في إجراءات متابعة وتحصيل ديون الشركة طرف الغير.

- تكبدت شركة الجوف للتقنية النفطية خسارة خلال عام 1999 م بلغت 1256098 د.ل ومن ثم بلغت الخسائر المتراكمة نحو 3272318 د.ل وهي تتمثل مانسبته 54٪ من رأسمال الشركة الأمر الذي يتطلب دراسة أسباب خسائر الشركة المتتالية من سنة لأخرى وإيجاد الحلول المناسبة .

- لجوء الشركة الوطنية لتمويل الحقول والموانى النفطية للسحب على المكشوف والذي تجاوز رصيده مبلغ 10 ملايين د.ل وذلك بسبب الضعف في إجراءات متابعة وتحصيل ديون الشركة طرف شركات قطاع النفط والتي بلغت 13.4 مليون د.ل وتمثل نسبة 92٪ من رصيد المدينين .

- عدم ملاءمة المخازن الرئيسية للشركة الوطنية لتموين الحقول والموانى النفطية لتخزين المواد الغذائية .

- تكبدت الشركة الوطنية لتموين الحقول والموانى النفطية خسارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2002 م بلغت نحو (676 487 3) د.ل وهي تمثل نسبة (348٪() من رأسمال الشركة لتصبح الخسائر المتراكمة في 31 / 12 / 2002 م نحو (9103984) د.ل الأمر الذي يتطلب دراسة أسباب الخسائر وإيجاد الحلول المناسبة .

- تدني السيولة المتاحة لدى الشركة العامة للكهرباء ولجوئها

عدم قيام الشركة العامة للمطاحن والأعلاف بالدور المناط بها وهو سد احتياجات السوق من الطحين وصناعة الأعلاف

لمصادر تمويل خارجية متمثلة في قروض وتسهيلات ائتمانية من المصارف التجارية ، للمحافظة على استمرارية نشاطها .

- تكبدت الشركة العامة للكهرباء خسائر متتالية بلغت مع نهاية العام 1998 م نحو (541 250 436 1) د.ل وما نسبته (115٪) من رأس المال مما يتطلب دراسة أسباب الخسائر وإيجاد الحلول المناسبة .

3 - اللجنة الشعبية العامة ل لاقتصاد والتجارة :

أ - شركة ليبيا للتأمين :

- قصور إدارة الشركة في متابعة إجراءات القضايا وافتقارها للبيانات الهامة المتعلقة بالقضايا المرفوعة عليها مما ساهم في صدور أحكام ضدها والحجز على بعض حساباتها .

- عدم متابعة المشاريع الاستثمارية مما أدى إلى سوء التنفيذ والتأخير في تنفيذ بعضها .

- تراخي الشركة في إتمام إجراءات تسجيل بعض الأملاك التابعة لها واستخراج الشهائد القطعية لها رغم مضي فترة طويلة على اقتنائها ، فضلاً عن تعرض بعض عقارات الشركة للاستيلاء من قبل بعض الجهات .

- أسفرت نتيجة نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2000 م عن تكبد خسائر تصل قيمتها إلى (32) مليون دينار ليصبح إجمالي الخسائر المتراكمة حتى 31 / 12 / 2000 م نحو (66) مليون دينار وبما نسبته (102٪) من إجمالي حقوق الملكية ، وأغلب تلك الخسائر تتعلق بفرع التأمين الإجباري الذي تأثر بالارتفاع الملحوظ في التعويضات المدفوعة مقارنةً بالأقساط ،في حين حققت أغلب باقي فروع التأمين أرباحاً ساهمت في تقليص خسائر الشركة الأمر الذي يتطلب دراسة أوضاع الشركة وإعادة هيكلتها بما يجعلها تحقق نتائج إيجابية أسوةً بشركات التأمين العالمية .

تأخر بعض مكاتب الأخوة والمكاتب الشعبية في إحالة حساباتها إلى الأمانة في الوقت المحدد قانوناً

عدم قدرة مصرف التنمية على تحديد الاحتياجات الفعلية من المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية الأمر الذي أدى إلى الموافقة على مشرعات تفوق احتياجات السوق المحلي مما أدى إلى تكدس الإنتاج وعدم القدرة على تسويقه

ج - الهيئة العامة للمواصلات والنقل :

1 - الشركة العامة للنقل السريع :

- حققت الشركة أرباحاً صافية في 31 / 12 / 2002 م بلغت نحو (3715) د.ل وهي تمثل مانسبته (.05٪) من حقوق الملكية لتصبح الأرباح المجمعة للشركة حتى 31 / 12 / 2002 م نحو (216 525) د.ل.

2 - الشركة العامة لأعمال القطر والإنقاذ والخدمات البحرية :

بلغ حجم الأموال المستثمرة في الأصول الثابتة الخاصة بالشركة ما نسبته (231٪) من رأس المال المدفوع وما نسبته (150٪) من حقوق الملكية الأمر الذي يشير إلى وجود خلل في الهيكل التمويلي للشركة مما أدى إلى لجوئها لمصادر تمويل خارجية متمثلة في تسهيلات مصرفية .

- لم تحقق الشركة الأهداف المرجوة بشكل مرضي وذلك لعدم إعدادها للكوادر الفنية من العناصر الوطنية في مجال القطر والإنقاذ بالرغم من مرور عدة سنوات على إنشائها .

- حققت الشركة أرباحاً في 31 / 12 / 1999 م بلغت نحو (384 177) د.ل وبمعدل عائدات نسبتها (4٪) من حقوق الملكية .

د - الهيئة العامة لتمليك [الشركات والوحدات الاقتصادية التابعة لها] :

كان الهدف من إنشاء الهيئة هو اتخاذ الإجراءات اللازمة والتسريع في تمليك الشركات والوحدات التي تؤول إليها ، والإشراف بصورة مؤقتة على هذه الشركات والوحدات ومتابعتها خلال فتراتها الانتقالية ، وقد لوحظ على الشركات التابعة للهيئة ظاهرة تكدس المخزون حيث بلغ مثلاً بالشركة العامة للإلكترونات حوالي (11) مليون دينار والشركة العامة للتبغ حوالي (12) مليون دينار ويرجع هذا لأسباب منها عدم قدرة هذه الشركات على مواكبة تطورات الاقتصاد والانفتاح على الاقتصاد العالمي وما يتطلبه ذلك من تخفيض التكاليف ، والإنتاج في مستوى الكفاءة الإنتاجية ، وتحسين الجودة ومن

ثم زيادة القدرة التنافسية .

وبالإضافة إلى ذلك لوحظ على بعض الشركات مايلي :

1 - الشركة العامة للمطاحن والأعلاف :

- عدم قيام الشركة بالدور المناط بها وهو ما يسد احتياجات السوق من الطحين وصناعة الأعلاف وعدم وضع سياسة استثمارية واضحة للتطور تدريجياً نحو تحقيق الاكتفاء على الأقل من السلع التي تدخل في مجال اختصاصها .

- أسفرت نتيجة نشاط الشركة خلال السنة المالية 1999 م عن تحقيق أرباح بلغت نحو (574 3 457) د.ل ، وهي تمثل مانسبته 4٪ من رأسمال الشركة وبالرغم من ذلك فإن بعض المصانع تحقق نتائج سلبية ولسنوات متتالية .

- التدني الواضح في أداء الطاقات التشغيلية عن الطاقات التصميمية بمصانع الشركة وارتفاع معدلات توقفات الإنتاج ، وارتفاع عدد ساعات العمل الضائعة في مطاحن الغلال ومطاحن السميد ومصانع المكرونة .

2 - الشركة العامة للصناعات الكيماوية بأبي كماش :

- تهالك بعض المخازن التابعة للشركة .

- أسفرت نتيجة نشاط الشركة خلال السنة المالية 1999 م عن تحقيق أرباح بلغت (776 288 1) د.ل وذلك بعد تحقيق جملة من الخسائر المرحلة من السنوات السابقة بلغت (618 170 6) د.ل .

الشركة العامة للتبغ :

- وجود كميات من السجائر بمخازن الشركة تم فرزها وهي غير صالحة للاستهلاك البشري ويتوجب إعدامها ، إضافة إلى أهمية تحديد المسئولين عن وضع هذا المخزون .

- تأخر الشركة في العمل على اعتماد المواصفات القياسية الخاصة لتصنيع السجائر والتعبئة والتغليف من المركز الوطني للمواصفات والمعايير.

- أسفرت نتيجة نشاط الشركة خلال السنة المالية 2001 م عن تكبد خسائر بلغت (953 110 2) د.ل وبما نسبته 6٪ من رأسمال الشركة ، الأمر الذي يتطلب دراسة أسباب ذلك وإيجاد الحلول المناسبة لها خاصةً وأن الشركة حققت أرباحاً خلال السنة المالية السابقة .

3 - الشركة العامة للإلكترونات :

- أسفرت نتيجة نشاط الشركة خلال السنة المالية 2003 م عن تحقيق أرباح بلغت (016 846) د.ل وهي تمثل نسبة 4٪ من رأسمال الشركة .

خامسا : نتائج متابعة المصارف وشركات الأموال والاستثمار:

مصرف ليبيا المركزي :

- بلغ رصيد المساهمات والاستثمارات الخارجية في 31 / 12 / 2001 م وهي (آخر ميزانية قدمت واعتمدت من الجهاز) نحو (860.4) مليون د.ل ، ويلاحظ هنا انخفاض العائدات .

- كانت نتائج نشاط المصارف التجارية وفق الجدول التالي والذي يوضح السنة والعائدات ونسبتها إلى حقوق الملكية ، وذلك جسب آخر ميزانية معتمدة :

المصرف	السنة المالية	العائد	نسبة حقوق الملكية	الأرباح المحققة
مصرف الصحاري	2002/12/31	14371575	٪7	42524794
مصرف الأمة	2001/12/31	2692292	٪6	7077418
مصرف الجمهورية	2001/12/31	7910619	٪11	22640150
المصرف التجاري الوطني	2002/12/31	35738454	٪26	35798079
مصرف الوحدة	2000/12/31	7295358	٪5	7325698

المصرف الليبي الخارجي

- عدم انتظام الشركات والمؤسسات المستفيدة من التسهيلات في سداد الأقساط والفوائد المستحقة عليها الأمر الذي ساهم في تدني العائدات المرتقبة من هذا النشاط .

- أسفرت نتيجة نشاط المصرف

وجود كميات من السجائر بمخازن الشركة العامة للتبغ غير صالحة للاستهلاك ويتوجب إعدامها وتحديد المسئولين عن وضع هذا المخزون

تراكم أرصدة الديون المستحقة على بعض مكاتب الأخوة الشعبية

خلال السنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2002 م عن أرباح صافية بلغت نحو (10372534) د.ل وبزيادة بلغت نحو (1872066) د.ل عن أرباح السنة المالية السابقة ، وبمعدل عائدات على حقوق المساهمين حوالي (3.5٪) .

المحفظة الاستثمارية طويلة المدى 31 / 12 / 2002 م :

1 - حققت المحفظة أرباحاً صافية في 31 / 12 / 2002م بلغت نحو (054 71 453) دولاراً ومعدل عائدات بلغ (1٪) من إجمالي حقوق الملكية ليصل إجمالي الأرباح المحققة حتى 31 / 12 / 2002 م نحو (194 021 999 1) دولاراً .

2 - انخفاض العائدات المحققة من استثمارات المحفظة في الودائع تحت الطلب والودائع الأخرى ، والتي بلغت

(242 423 81) دولاراً وبما نسبته 42٪ تقريباً من عائدات السنة السابقة وذلك بسبب انخفاض الأموال المستثمرة في هذا البند على« الرغم من أنها أهم استثمارات المحفظة قصيرة الأجل .

3 - على الرغم من المردود الجيد الذي ترتب على تشغيل أموال في بيع العملة والذي بلغ نحو (416 512 68) دولاراً وبنسبة قدرها 45.6٪ تقريباً من إجمالي الإيرادات النقدية إلا أن الجهاز يؤكد على ضرورة تنويع الاستثمارات ما أمكن وتجنب جعل الأهمية النسبية تتركز في عدد محدود من مصادر الإيرادات .

4 - بلغ إجمالي خسائر الاستثمار في محافظ الأوراق المالية في 31 / 12 / 2002 م مبلغ (637 201 106) دولاراً منها ماقيمته (671 253 60) دولاراً يمثل خسائر افتراضية ناتجة عن إعادة تقييم هذه المحافظ.

لجوء الشركة الوطنية للحقول والموانى النفطية للسحب على المكشوف

رفض بعض المصانع المملكة سداد أقساط التمليك لمصرف التنمية بحجة أن قرار اللجنة الشعبية العامة لا يشملها

مصرف الادخار والاستثمار العقاري - 31 / 12 / 2002 م :

1 - بلغ رصيد مشروعات تحت التنفيذ في 31 / 12 / 2003 م نحو (72.2) مليون دينار ورصيد مشروعات تحت التنفيذ «إسكان غير مستكمل» نحو (32.5) مليون دينار ، وينبه الجهاز إلى أهمية متابعة تنفيذ هذه المشروعات والحرص على تنفيذها في المواعيد المحددة لها وذلك لتقليل الإيرادات المفقودة نتيجة عدم تشغيلها في الأوقات المحددة لها .

2 - يؤكد الجهاز على الملاحظات التي سبق وأن أشار إليها في تقاريره السابقة وعلى الأخص فيما يتعلق بالملاحظات التالية :

- متابعة تحصيل موارد التمويل الثابتة من الجهات المحددة بالمادة(15) من قانون إنشاء المصرف .

- دراسة أوضاع مساهمات ومشاركات المصرف البالغة نحو(1.4) مليون دينار والتي لم تحقق أية عوائد استثمارية للمصرف ، علاوة على أن بعضها قد تمت تصفيتها أو أدمجت في شركات أخرى .

- اتخاذ الإجراءات الإداريةوالقانونية الكفيلة بتحصيل أقساط القروض العقارية المستحقة والمرحلة منذ سنوات سابقة .

3 - حقق المصرف أرباحاً بلغت نحو (706 795 3) د.ل والتي شكلت مانسبته 1٪ من إجمالي حقوق الملكية ، وقد ساهم هذا الربح في تغطية الخسائر التي تكبدها المصرف في السابق ليصبح صافي الربح في 31 / 12 / 2003 م ، بعد استبعاد خسائر سنوات سابقة نحو (834 315) د.ل .

المصرف الزراعي 31 / 12 / 2001 م

- لم تحقق مساهمات المصرف أي عائدات تذكر مما جعلها استثمارات معطلة ، كما أن أغلبها في جهات انتهت شخصيتها الاعتبارية سواء بالدمج أو التصفية .

- تزايد رصيد القروض المستحقة من سنة إلى أخرى نتيجة لعدم كفاءة سياسات الائتمان والتحصيل وعدم كفاية الضمانات ، وعدم اتخاذ الإجراءات والسبل الكفيلة بتنشيط ومتابعة وتحصيل هذه القروض حتى يتمكن المصرف من

إعادة استثمارها .

- أسفرت نتيجة نشاط المصرف عن خسائر بلغت (821 779) د.ل ، وبما نسبته 1٪ إلى إجمالي حقوق الملكية ليصبح إجمالي الخسائر حتى 31 / 12 / 2001 م ، نحو (314 910 9) د.ل الأمر الذي يتطلب اتخاذ التدابير والإجراءات الكفيلة للحد من هذه الخسائر .

مصرف التنمية -31 / 12 / 2002 م].

- عدم دراسة وتقييم المشروعات الممولة من المصرف تقييماً شاملاً ، يعالج الجوانب الفنية والاقتصادية والمالية ، حيث لوحظ عدم قيامه بدراسة حالة السوق والملاءمة الائتمانية للمقترض عند منح القروض .

- الإهمال في متابعة مراحل التنفيذ والتشغيل للمشروعات التي يساهم في تمويلها المصرف مما أدى إلى عدم إقامة بعض المشروعات الممولة بالمواقع المحددة لها ، فضلاً عن عدم توريد الآلات أو التصرف فيها من قبل المقترضين .

- عدم قدرة المصرف على تحديد الاحتياجات الفعلية من المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية التي يحتاج إليها الاقتصاد ويستوعبها السوق ، الأمر الذي أدى إلى الموافقة على مشروعات تفوق احتياجات السوق المحلي مما أدى إلى تكدس الإنتاج وعدم القدرة على تسويقه .

- بلغ رصيد أقساط المصانع المملكة في 31 / 12 / 2002 م نحو (076 005 4)د.ل من أصل مبلغ (413 43 465) د.ل ، وهو ناتج تقييم عدد (136) مصنعاً حيث نص قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 800 لسنة 1991 م بإضافتها إلى رأس مال المصرف ، وقد تبين رفض بعض المصانع سداد أقساط التمليك لمصرف التنمية بحجة أن قرار اللجنة الشعبية العامة لا يشملها وذلك بناء على رسائل وتعليمات أمين اللجنة الشعبية العامة للصناعة «سابقاً» الأمر الذي يتعين معه إيجاد الحلول المناسبة لتسوية هذه الإشكاليات .

- دراسة أوضاع المساهمات والمشروعات الصناعية التي آلت إلى المصرف من المصرف الصناعي العقاري المنحل ، وأدرجت ضمن أصول وخصوم مصرف التنمية ، بالرغم من أن المادة (13) أمن قانون إنشاء المصرف تقضي بأيلولتها إلى أمانة الصناعة .

- أسفرت نتيجة نشاط المصرف عن تحقيق أرباح صافية بلغت نحو (2.9) مليون دينار ، وبمعدل عائدات أقل من 3٪ إلى إجمالي حقوق الملكية ، وهي نسبة منخفضة ، وبهذا يصبح إجمالي الأرباح المجمعة حتى 31 / 12 / 2002 م نحو (219 842 13) د.ل .

الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية :

- غياب المعايير الموضوعية لاختيار الممثلين في مجالس الإدارة والوظائف المخصصة للجانب الليبي وللممثلين في الجمعيات العمومية الأمر الذي كان له آثار سلبية على كثير من مساهمات الشركة .

- عدم وجود نظام جيد لمتابعة وتحصيل أقساط القروض الممنوحة للشركات التي تساهم فيها الشركة الأمر الذي أدى إلى تزايد أرصدتها من سنة إلى أخرى .

تاسعا : التوصيات :

وفي خاتمة هذا التقرير ، ومن خلال ما تم استعراضه من الملاحظات ذات علاقة بالجوانب المالية والفنية بهدف الحفاظ على المال العام ، واستخدامه في الأغراض المخصصة وحسن تنفيذ المشاريع العامة ، وسلامة التعاقد عليها ، فإن اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية ترى أن هناك ظواهر وملاحظات تكتسي صفة العمومية ، وتعد ذات أهمية بشكل يتطلب التركيز عليها والقيام بالإجراءات التي من شأنها تفادي

تدني السيولة المتاحة لدى الشركة العامة للكهرباء ولجوؤها لمصادر تمويل خارجية

غياب المعايير الموضوعية لاختيار ممثلي الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية في مجالس الإدارة والوظائف المخصصة للجانب الليبي وللممثلين في الجمعيات العمومية

شركة ليبيا للتأمين بلغ إجمالي خسائرها المتراكمة نحو (66) مليون دينار ليبي

وقوعها أو الحد منها ، وعلى ذلك فإن اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية توصي بالآتي :

1 - العمل على إقفال الحساب الختامي للدولة وإلزام الجهات العامة بإقفال حساباتها في المواعيد المقررة قانوناً ، وتذليل الصعوبات التي تواجه أمانة اللجنة الشعبية العامة للمالية في ذلك .

2 - أهمية إقرار قانون الميزانية العامة مع بداية السنة المالية لضمان التنفيذ وتوفر البيانات عنه لأغراض التقييم واستخدام مؤشرات التنفيذ في إعداد مشروعات الميزانيات اللاحقة .

3 - الحد من استخدام أموال التحول في نفقات لا تمثل استثمارات حقيقية مثل التأثيث وتجهيز الإدارات مع ضرورة تفعيل الباب الثالث (الأعمال الجديدة) بالميزانية التسييرية للإنفاق منه على ذات الأغراض .

4 - إلزام الجهات المنفذة لميزانية التحول بضرورة إحالة البيانات عن الموقف التنفيذي إلى الجهات المختصة في المواعيد المحددة قانوناً .

5 - تطوير معدلات قياس تنفيذ ميزانية التحول بحيث تكون مستندة إلى حجم وكمية التنفيذ الفعلي قياساً بحجم الإنفاق .

6 - إيجاد آلية لضمان عدم تشتت أموال ميزانية التحول على مشروعات صغيرة وقزمية والتركيز على مشروعات ذات الأهمية القصوى والبرامج الوطنية ، بما يكفل حسن الاستفادة من تلك الأموال .

7 - مراعاة التكامل بين المشاريع المرتبطة سواء في مراحل الدراسة أو التنفيذ للاستفادة منها في الآجال ، ووفق الأهداف المقررة .

8 - إعطاء الأولوية لتنفيذ المشاريع المتوقفة ، وذلك لتشغيل الأموال المجمدة فيها ، ولتحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها ، بالإضافة إلى تحسين إدارة المشاريع تحت التنفيذ إلى المستوى الذي يعالج ظاهرة توقف المشروعات قبل استكمالها لها وتراكم الأموال المجمدة فيها .

9 - مراعاة قدرات أدوات التنفيذ داخل الاقتصاد الوطني على استيعاب المخصصات المتاحة وتنفيذ المشاريع المستهدفة في الأوقات المحددة معاً من استغلال تلك المخصصات في غير الأهداف المرسومة.

10 - العمل على تذليل الصعاب التي تواجه تنفيذ برنامج الإسكان العام وتمنع الاستفادة من المبالغ المخصصة في المواعيد المحددة ، وذلك بتسهيل إجراءات منح القروض ومعالجة الإشكاليات القانونية ذات العلاقة بوحدات الإسكان غير المستكمل .

11 - التركيز على الاستثمار في العنصر البشري بتكوين الكوادر المهنية والفنية والحرفية من خلال مراحل التعليم أو إعادة التأهيل لضمان تحسين مستوى دخول الأفراد .

12 - العمل على تطوير خدمات المصارف التجارية والأهلية بما يمكنها من المساهمة في تحسين أداء الاقتصاد الوطني ويؤهلها للاستجابة للمتغيرات في الاقتصاد العالمي .

13 - إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية للمساهمات المستثمر فيها من قبل شركات الاستثمار الخارجي والمحافظ الاستثمارية بما يكفل تحقيق عائدات مناسبة .

14 - الإسراع في تنفيذ إجراءات توسيع قاعدة الملكية للشركات والمشاريع والوحدات الإنتاجية بما يضمن مساهمتها في النمو الاقتصادي .


الشركة الوطنية المساهمة
نفطوغاز أوكرانيا ـ فرع الجماهيرية
تتقدم بمناسبة العيد الخامس والثلاثين لثورة الفاتح العظيم
بأحر التهاني وأطيب التبريكات للأخ القائد معمر القذافي
وللشعب الليبي متمنين للجماهيرية العظمى مزيداً من
التقدم والإزدهار في ظل هذه الثورة الميمونة ..
وبمزيد من علاقات التعاون بين الشعبين الليبي والأكراني
التي تهدف إلى التقدم والإزدهار لأجل التطور والتنمية الإقتصادية
NATIONAL JOINT-STOCK COMPANY
NAFTOGAZ
OF UKRAINE
Extends, Together With All it,s
Employees, it,s Deepest
Congratulations
And Best Blessings .
FOR THE LEADER .
MUAMMAR GADDAFI
And To Libyan People Wishing The
Great Jamahiriya Further
Progress & Prosperity Under The
Auspices Of The Glorious
Revolution And Extensive
Co.Operation Relations Between Our
Peoples Aiming At Progress And Building Up

هل هو قرار المؤتمرات الشعبية ..؟



تصوروا لو أن كل شركة أو مؤسسة عامة تقدم خدماتها للمواطنين قامت – وحسبما ترى وفي أي وقت ترى – برفع أسعار خدماتها بالطريقة التي ترضاها وتسعدها،تصوروا لو أن هذا حدث..كيف يمكن أن تكون حياة الناس في ظل جمود المرتبات على ما هي عليه منذ أكثر من عشرين عاما،وفي هذه الحالة أنصحكم بتوقع ما هو أدهى وأمرّ،ولا يجب أن يعتقد أي منكم أن المفاجآت لها نهاية،ذلك لأننا تعودنا عليها وصرنا ننام عليها ونستيقظ،و إلا كيف أمكن لشركة الكهرباء أن ترفع سعر استهلاك الكهرباء على المنازل رغم أنها – تلهف الوقود من المؤسسة الوطنية للنفط ومنذ سنين طويلة ، دون مقابل..؟وكيف أمكن لشركة البريقة لتسويق النفط أن ترفع سعر الوقود بأنواعه..؟أين المؤتمرات الشعبية الأساسية،هل هي فعلا صاحبة القرار أم أن كل شيء ما هو إلا كلام جرائد..؟لماذا هذه الاستهانة المطلقة بالمواطن وبحقوقه..؟ شخصيا ، لن يكون مفاجأة لي إذا خفضوا المرتبات أو قرروا ضريبة على استعمال الحدائق العامة،أو قرروا ضريبة على تنفس الهواء،أو قرروا ضريبة على كل مولود جديد..ومن يدري لعلهم يتذكرون الموتى فيرفعون من أسعار القبور لأنها مدعومة.

كل ما يصل إليه خيالكم وارد لأن (رفع الدعم) صار هو القرار الوحيد الجاهز دون إشعار مسبق رغم أنه قرار يفتقد المصداقية في كثير من الأحيان،لكن علينا أن نصدق ما نسمع منهم لأنهم يعولون على جهلنا..؟وعلينا أن نتوقع المزيد منهم لأنهم هم المالكون وهم المانحون وهم الذين يعرفون ما يضرنا وما ينفعنا،إذا قالوا بالشرق نقول نعم،وإذا قالوا بالغرب نقول نعم،وإذا قالوا بالجنوب الشرقي نقول نعم،وإذا قالوا بالغرب الجنوبي نقول نعم..هكذا نحن..دائما نقول نعم حتى ولو قالوا أن النجوم ليست نجوما وأن الأرض ليست مستديرة..فلماذا إذن لا نصدق أسباب رفع الدعم..خاصة وأن الوصاية واجبة على فاقد الأهلية..؟

أقول لكم ..عليكم أن تستعدوا لكل المفاجآت..ويالها من مفاجآت.

هذه الشركات.

أن تحفر شركة ما شارعا فتشقه شمالا وجنوبا وشرقا وغربا من أجل مد خطوط للصرف الصحي أو للكهرباء أو للماء أو للهاتف،فهذا شيء نقدره ونشيد به لأنه يستهدف الصالح العام،والصالح العام هو هدف الجميع ، وعلينا أن نتحمل ما يترتب على هذا من مضايقات تتعلق بالمرور من هذا الشارع،وشخصيا أدعو لمن يفعل هذا بالصحة والسلامة ودوام العافية لأنه يفعله من أجل أن تكون حياتنا أكثر رخاء،لكنني لا أفهم كيف أن شركة تنفذ مشروعا في أحد شوارع المدينة فيتحول بعد انتهاء العمل إلى شارع آخر لم نعرفه يوما..وإذا سألتم عن السبب أقول لكم إن كل الشركات التي تقوم بشق طريق أو شارع من أجل تنفيذ مشروع ما،تترك الشارع مشوها بالحفر وببقايا الطوب والأحجار،المعنى أن هذه الشركات تستهين

(بالتشطيبات) النهائية فتنتهي وكأنها في عجلة من أمرها..الأمر الذي يترتب عليه أن الشارع لا يعود كما كان،وهذا فيما أرى يعود إلى غياب المهندس المراقب والمتتبع لكل الخطوات التي يمر بها المشروع والذي عليه أن يقدم تقريرا صادقا حول تقيد الشركة بشروط العقد من الألف إلى الياء،ولأي منكم أن يمر بشارع تم فيه تنفيذ مشروع حتى يتأكد أن هناك تسيبا بلغ مداه في غياب المتابعة والمراقبة.

حقوق المستهلك



ليس من السهل أن يستوعب المواطن مفهوم تحرير الأسعار في السوق المحلي ودور الرقابة عليه في ظل التوجه الجديد نحو التخلي عن القطاع العام،والسؤال الذي يطرح نفسه:هل يستطيع المستهلك تقييم جميع السلع من ناحية النوعية والسعر..؟

طبعا الجواب بالنفي،لأن عدد المنتوجات المعروضة يتضاعف عدة مرات مع مرور الزمن فيما المشتري يتعرض لأساليب بيع غير نزيهة،لذلك تحتل حماية المستهلك مكانا ثابتا في هذا النظام الاقتصادي.

كيف..؟

تنطلق حماية المستهلك من مبدأ إضفاء الشفافية على السوق وجعل المستهلك قادرا على اتخاذ قرار الشراء بصورة عقلانية،وهذا يتطلب معلومات عن حقوقهم بشأن المطالبة بالتعويضات،أو عند إبرام عقود العمل والشراء،وحتى الاقتراض أو الإيداع في المصارف أو حتى عند السفر الداخلي أو الخارجي،وهكذا لا يتوقف مفهوم الاستهلاك على الشراء التقليدي من السوق المحلي،بل يشمل كل الخدمات والسلع التي يحتاجها أو يتعامل معها كالسكن والفنادق ووسائط النقل والاتصالات وغيرها.

نخلص إلى القول أن حقوق المستهلك مسألة هامة للغاية وبذات الوقت معقدة إذا كنا لا نمتلك أدوات مواجهتها،والطريق إلى ذلك بات واضحا من خلال تراكم خبرات المجتمعات المتقدمة صناعيا،بحيث أصبح لديها

رسالة

« حالفين !! »

أصيبت أمي بحروق بالغة فأخذتها إلى مستشفى الحروق على وجه السرعة وكان اليوم يوم جمعة،في المستشفى وجدت ممرضة موظفة ،كنت خائفا على أمي التي كانت تنتظر في السيارة،فوجئت بالمرضة تقول لي بصوت عال (حالفين منخدمش يوم الجمعة) لم أفهم ما سمعت منها فطلبت منها سرعة معالجة أمي فأعادت علي ما قالت ، وعندما رجوتها مرة أخرى ، قالت : أمشي للمدير سألتها أين المدير..قالت : في مكتبه فوق في الدور الأخير..قلت لها : لماذا أذهب للمدير..؟ قالت : مرة أخرى..قلنالك حالفين.

أخذت أمي إلى عيادة خاصة حيث أسعفوها.

أسألكم..هل هذا يحدث في أي بلاد في الدنيا..؟

كيف يصل العبث بصحة الناس إلى هذا الحد..؟

ضوابط قانونية تحمي المستهلك أينما كان داخل البلاد أو خارجها وذلك من خلال مسارين

الأول: من خلال الجهات العامة وجمعيات حماية حقوق المستهلك.

الثاني: من خلال القوانين والتشريعات التي تحمي المستهلك.



خـــــذوا العـــــبـــــرة من فـــــرنســـــا

في عـــهـــد الرئيس الفـرنسي ميـتـران،أصيب عـشرة أطفال بفـيـروس الإيدز،وخـرجت كل الصحف يمينها ويسارها ووسطها تندد بالجريمة وتطلب التـحـقـيق الفـوري ومـعـاقـبـة من تسـبب فـيـهـا،في الوقت نفـسه سـارت مظاهرات من جـمـعـيـات حـقـوق الإنسان وحماية المستهلك تطالب باستـقـالة وزير الصحـة،ثم صار الخبر في صدر الصحف والمجلات العـالميـة كـمـا كـان لمنظمـة اليـونيـسـيـف دورها فـيـمـا حدث،وزير الصحـة الفرنسي لم يشكك ولم يلعن جـدود من نشـر الخبر ومن شارك في مظاهرة،بل خـرج على النـاس وأعلن صـحـة الخـبـر كـمـا أعلن مـسـئـوليـتـه واعـتـذاره عن الجـريمة ثم قـدم اسـتـقـالتـه بعد أن أجرى تحقيـقـا تبين بعـده أن إصـابة الأطفـال جـــــاءت مـن دم مـلـوث بالفـيـروس،وقد تم تحديد مصدر العينة كما أعلنت الدولة التزامها الكامل بعلاج الأطفال المصابين،وقد فعلت ولم تتنكر.

هذا حدث في فرنسا..فـمـاذا حدث في بلادنا عندمـا كـشفت مـجلة لا مـا جرى بمسـتـشـفى بنغازي لمئات الأطفال..؟

الصـحـف لزمت الصـمت المطبق ولم تشـر بكلمـة واحدة عن الجـريمة التي لم يحـدث مـثـيـلا لها في التاريخ..بل إن واحدة منها اتهمت المجلة بالافتراء.

ذلك ما جرى في فرنسا.

وهذا ما جرى في ليبيا.

قـــــوانين لا بد مـنـهـــــا



حماية المستهلك لن تتحقق إلا عـبـر قـوانين واضـحـة وصارمة تمنع المستغلين من استغلاله..من هذه القوانين:

1 – .**قانون** المواد الغذائية الذي يحمي المستهلك من تناول المواد الغذائية الضارة بالصحة.

2 – **قانون** يحمي الزبائن من الكتابة الصغيرة غير المقروءة على السلع.

3 – .**قانون** عقود السفر الذي يلزم الجهة المنظمة بالتقيد بوعودها والتأمين على حيات المسافرين.

4 – **قانون** لحماية البيئة من المواد الكيميائيةابتداء بالمنتوج الزراعي الخام وانتهاء بالمادة الجاهزة للأكل.

من حـــقـــوق المســـتـــهلك

– حـقـه في السـلامـة وضرورة حصوله على منتج سليم خال من كل صور الغش.

– حـقـه في اخـتـيـار المنتج المناسب بالسـعر التنافـسي دون تعرضه لممارسات احتكارية.

– حـقـه في نشـر المعلومـات والبـيـانات التي تؤكـد على مـواصـفـات المنتج وبيـاناتـه التجارية دون خداع أو غش او تحايل أو ممارسات غير مشروعة.

– حقه في حماية عادلة فعالة تتمثل في عقوبات جنائية تقع على المعتدي على حقوق المستهلك،مع الحق في التعويضات المدنية الرادعة.

– حقه في تشريع يحمي حقوقه ويؤكد على العقوبات في حالة التعدي على حقوقه.

حماية المستهلك في الوطن العربي

أقر المؤتمر العربي الأول لحماية المستهلك ، المنعقد في مقر جامعة الدول العربية ، يوم الاثنين في 7 نيسان 1997 م مايلي :

تكوين اللجنة التأسيسية للاتحاد العربي لحماية المستهلك من جمعيات حماية المستهلك في كل من مصر والإمارات ولبنان ، على أن يفتح باب الانضمام لبقية الدول العربية ، وأن يكون هذا الاتحاد غير حكومي لاحقاً ، وعلى هامش المؤتمر الوطني الأول لحماية المستهلك والذي عقد بدعوة من الجمعية الوطنية لحماية المستهلك في عمان خلال الفترة من 29 / 9 - 2 / 10 / 1998 مسيحي ، وبمشاركة جمعيات ومنظمات حماية المستهلك والدفاع عنه في الأقطار العربية ، تم تأسيس الاتحاد العربي للمستهلك الذي انضمت إليه الدول العربية التي أسست فيها جمعية حماية المستهلك ، وقد أقر المؤسسون النظام الداخلي للاتحاد الذي تضمن المبادئ والأهداف التالية :

- توفير الحماية للمستهلك العربي من المنتجات وعمليات الإنتاج والخدمات التي تؤدي إلى مخاطر على صحته وحياته والدفاع عن مصالحه .

- تزويد المستهلك بالمعلومات الكافية عن كافة السلع والخدمات مما يمكنه من ممارسة حقه في الاختيار من بين سلع وخدمات متعددة تتفق ورغباته واحتياجاته وإمكانياته الشرائية .

- حماية المستهلك العربي من الإعلانات المضللة التي تبث من مختلف وسائل الإعلام .

- إلزامية وجود بطاقة البيان على السلع بشكل واضح وصحيح ومطابق للواقع .

- تمثيل المستهلك أثناء وضع السياسات الحكومية ذات العلاقة بالمستهلك بما يضمن تطوير المنتجات والخدمات وضمان جودتها والحصول على الخدمات الضرورية له (الغذاء، الماء ، الكساء ، المأوى ، والخدمات الصحية والتعليمية) والتعويض عليه في حال وقوع الضرر وتوعيته في لممارسة حقه في الاختيار ، واتباع استراتيجيات لترشيد استهلاكه ، والعيش في بيئة صحية وسليمة خالية من الأخطار له وللأجيال القادمة .

- حث الأقطار العربية على إنشاء جمعيات أو منظمات لحماية المستهلك وإتاحة الفرص للمستهلكين العرب .

- التعاون والتنسيق بين الجمعيات والمنظمات العربية المعنية بحماية المستهلك وتبادل المعلومات الإرشادية التي تهدف إلى توعية المستهلك (مجلات ، نشرات) وعقد ندوات ومؤتمرات وإصدار مجلة عربية حول حماية المستهلك ، وترسل إليها الدراسات والبحوث التي تعني بالمستهلك العربي

- تبادل المعلومات حول السلع والخدمات المستوردة أو المنتجة محلياً والتي تبين فسادها أو عدم جودتها أو كونها مقلدة حماية للمستهلكين .

- إتاحة الفرصة للدول العربية للاستفادة من خدمات المخابز وتعزيز التعاون فيما بينها وبين الاتحادات الإقليمية والعالمية .

- تشجيع استهلاك السلع والمواد المنتجة في الأقطار العربية وتحسين جودتها والسعي لتقارب التشريعات والقوانين العربية المتعلقة بحماية المستهلك .

1 - حماية المستهلك على المستوى الدولي.

تعتبر الحركة الدولية للمستهلك وليدة القرن العشرين ، حيث تم

أهم المنتجات المعدلة وراثياً هي أغذية الحيوانات

إنشاء جمعية المستهلك في أمريكا في الثلاثينيات من القرن الماضي وتبلورت في الخمسينيات، وأصدرت أول مجلة تحت عنوان: تقارير المستهلكين التي تضمنت نتائج الاختبارات العلمية لجودة بعض السلع الاستهلاكية الجديدة ومقارنة أسعارها ومساعدة المستهلك بعرض النتائج عليه لاختيار مايناسبه، ولاحقاً في الستينيات، تكونت في انجلترا وهولندا والدانمارك وبلجيكا ومن ثم انتشرت في بقية الدول.

البرازيل (يوجد بها ستون جمعية) الهند (يوجد فيها خمس وعشرون جمعية) وبعد تحضير مطول دام عشر سنوات تم عقد المؤتمر التأسيسي للاتحاد الدولي لجمعيات حماية المستهلك عام 1960 م (IOCU) وتم تعديل هذا الاسم عام 1993 م ليصبح المنظمة الدولية للمستهلك (CI) وأصبح لها مقرات فرعية في أفريقيا وآسيا وأروبا وأفريقيا الشمالية واللاتينية والمقر الرئيسي للمنظمة العالمية للمستهلك حالياً في لندن، علماً أن عدد الدول التي لها علاقات معها بلغ عام 2000 م ما يزيد عن 170 دولة، ويشارك بأعمالها ما يزيد عن 600 عنصر.

ومن أهم الأهداف التي اعتمدتها المنظمة الدولية للمستهلك منذ عام 1960 هي:

- دعم إنشاء جمعيات حماية المستهلك في مختلف دول العالم.

- العمل باسم المستهلكين في العالم ونيابة عنهم لتمكينهم من حقهم في التغذية وماء الشرب والخدمات اللازمة.

- تطوير التعاون الدولي من خلال القيام بالتحاليل المقارنة للمواد والخدمات وتبادل نتائج التحليل والخبرات.

- تحسين المواصفات والخدمات وبرامج تثقيف المستهلكين أينما كانوا في العالم.

- اعتماد المنظمة الدولية كهيكل لتبادل المعلومات والمجلات والنشرات الدورية التي تهتم بحماية المستهلك.

- إقامة علاقات جيدة مع المنظمات الدولية ذات العلاقة لتمثيل المستهلكين والدفاع عن مصالحهم لديها.

2 - التحديات التي تواجه المستهلك في المرحلة الراهنة:

أ - الأغذية المعدلة وراثياً والخيارات المتاحة لحماية المستهلك:

إن الأخطار الوحيدة المعروفة حالياً والمتعلقة بالأغذية المعدلة وراثياً مرتبطة باحتمالات ظهور حالات الحساسية وخاصةً رفض الأدوية المضادة للجراثيم حيث تعتبر الأخطار غير المتوقعة والتي يمكن أن تتطور ببطء مع الزمن من المشاكل التي تحتاج إلى حل عاجل نتيجة صعوبة التنبؤ بتأثيرات تلك المخاطر على البيئة، وصحة الإنسان على المدى البعيد، وتصبح هذه المشكلة أكثر تعقيداً في الدول النامية لعدم توفر الإمكانيات العلمية لتنفيذ هذه الاختبارات وغلاء قيمتها، على العكس في الدول المتطورة مثلاً أمريكا تنتج أكثر الأغذية المعدلة وراثياً في العالم 60٪ من منتجات الصويا تعتبر معدلة وكذلك 50٪ من الذرة يوجد في أمريكا والأرجنتين وكندا 98٪ من المساحات المزروعة في العالم بالبذور المعدلة وراثياً.

لا يمكن الكشف كيميائياً عن الصبغيات الوراثية في الزيوت والحبوب والبذور بسهولة ، ولابد من استخدام بطاقة البيان للإعلان عن هذه الأغذية وبالتالي ترك الحرية للمستهلك لاختيار ماينياسبه ، علماً أن أهم المنتجات المعدلة وراثياً هي أغذية الحيوانات حيث استخدم فيها التعديلات الوراثية لتحسين صمود النبات ضد الطفيليات والأعشاب الضارة .

إننا نجد حالياً أغذية للحيوان والإنسان عدلت وراثياً لم تكن موجودة قبل عشر سنوات وهي معروضة للبيع بكميات كبيرة من قبل شركات متعددة الجنسيات وقد تضاعفت مبيعاتها عشرين مرة مؤخراً ، نظراً للفوائد المعلن عنها وهي : توفير الأغذية بمردودية أكبر وجودة أفضل وباستعمال مبيدات بكميات أقل ، إلا أنه حتى الآن غير واضح منعكسات الزراعات المعدلة وراثياً على البيئة المحيطة (تخفيض التنوع البيولوجي ، وانتقالها إلى الزراعات التقليدية) .

فضلاً عن إمكانية تضاعف إفرازات السموم وظهور حالات الحساسية نتيجة التعديل على الجينات (25٪ من السكان لديهم حساسية وأن غياب الآليات الملائمة للكشف والدلالة على مثل هذه الأنواع يعني أن حق المستهلك بالمعرفة وإرشاده حول هذه الأغذية لا يزال مفقوداً سيما وأن منعكساتها طويلة الأمد).

أعدت السوق الأوروبية المشتركة بتاريخ 4 / 2 /1999 م آلية للتحقق فيما إذا كانت بعض النباتات المعدلة جينياً تسبب أمراضاً أو خسائر لدى الحيوان تتلخص بما يلي :

- مراقبة المواد المعدلة وراثياً للقضاء عليها إذا ظهرت عدوى في المناطق الخطرة .

- اعتماد مبادئ إتلاف النبات المحور وراثياً وأسلوب تنظيف التربة المتضررة وعزلها وحماية الأشخاص المتضررين .

أقر الاتحاد الدولي للمستهلكين التوصيات التالية بهذا الشأن :

- تأجيل الزراعات بالبذور المعدلة حتى يتم الإجماع العلمي حول الآثار المتوقعة على البيئة .

- إعداد اتفاقيات دولية حول موضوع السلامة الصحية والبيئية المنفذة على الكائنات المعدلة وراثياً .

- وضع قواعد لتحركات المواد المعدلة وراثياً في العالم .

- الحد من انتشار الأغذية المعدلة حتى يتم الانتهاء من البحوث المعمقة بهذا الشأن .

- حظر استعمال الجينات المضادة للجراثيم في الأغذية المعدلة وراثياً وكذلك البذور العقيمة .

- متابعة مراقبة الأمراض الناجمة عن التعديلات الوراثية .

- الإلزام بوضع بطاقة البيان على عبوات المواد المعدلة وراثياً تبين وجود التعديل من عدمه .

- الاهتمام الأخلاقي والديني برغبة بعض المستهلكين بالنسبة للأغذية المعدلة عن طريق نقل الصفات الوراثية عبر العديد من الكائنات الحية المحظورة ومنها الخنزير .. إلخ ..

حق المستهلك بالمعرفة وإرشاده حول هذه الأغذية لا يزال مفقوداً

ب - المنافسة واقتصاد السوق وتأثيرها على المستهلك :

إن الانفتاح الاقتصادي يزيد من المنافسة بين المنتجات الوطنية والأجنبية في الأسواق الداخلية والعالمية مما يلزم الصناعة الوطنية لزيادة القدرة التنافسية عندما لا يستطيع البائع من حيث الجودة والسعر ، ويتطلب في مثل هذه الحالة

حماية المستهلك من الغش والتضليل والابتزاز التجاري من خلال وضع الضوابط لحمايته من غش المواد والخدمات واعتماد التشريعات التي تؤمن احتياجاته بشكل مناسب مع ضمان الجودة ويمكن أن نميز بين نوعين من المنافسة :المنافسة الكاملة :

وهي المنافسة عندما لا يستطيع البائع التأثير على أسعار السلع ولو بشكل بسيط بسبب وجود عدد كبير من البائعين وتوفر سلع مماثلة ومعلومات عن مواصفات وأسعار السلع المعروضة.

المنافسة غير الكاملة :

وتتميز بالاحتكار التام وظهور المنافسة الاحتكارية واحتكار القلة .

تتميز إيجابية المنافسة الكاملة : بوجود سلع عالية الجودة وتخفيض الأسعار وتوفير معلومات عن السلع والخدمات .

تتميز إيجابية المنافسة الكاملة : بوجود سلع عالية الجودة وتخفيض الأسعار

سلبيات المنافسة الكاملة : إمكانية عدم تطبيق المواصفات ،التلاعب بالأسعار .

إن حماية المستهلك من المنافسة تتطلب عملاً اجتماعياً يعتمد على احتياجات المستهلك وإصدار القوانين المتعلقة بمكافحة الإغراق من خلال مراقبة وضبط الممارسات التجارية السيئة .

ج - العولمة وأثارها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية على المستهلك :

للعولمة العديد من الأبعاد السياسية والأيديولوجية والاقتصادية والثقافية ولكنها ظاهرة حديثة تقوم على الثورة المعلوماتية والإبداع التقني غير المحدود ، وتقر بحرية حركة السلع والخدمات عبر الأسواق والشركات ، وليس للعولمة قومية أو حدود ولكنها ظاهرة تؤدي إلى زيادة الثراء والفقر في آن واحد ويمكن تحديد أهدافها الإيجابية بما يلي :

- تحرير أسواق التجارة ورأس المال .

- التوسع في بنى الإنتاج وإنشاء فرص للنمو الاقتصادي العالمي .

- التسريع في دوران رأس المال في العالم .

- فتح أبواب التنافس الحر في مجال التجارة .

- نشر التقنية الحديثة وتسهيل الحصول عليها عبر الثورة المعلوماتية الحديثة .

الأثار السلبية للعولمة :

- سيطرة الاحتكارات على اقتصاد الدول .

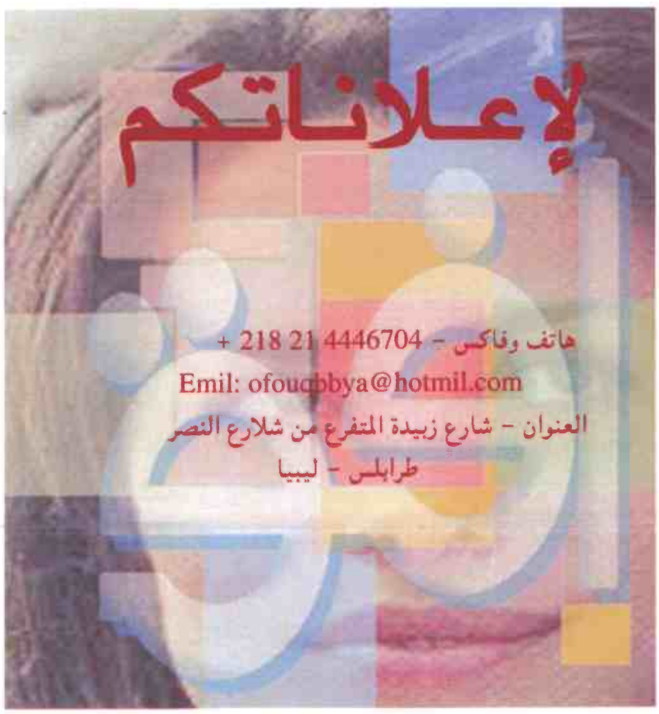
- إلغاء النسيج الحضاري والاجتماعي للشعوب .

- تدمير الثقافة والهوية القومية .

- فرض السيطرة السياسية والثقافية .

- تفتيت بعض الدول .

من دراسة للدكتور
عبد اللطيف بارودي



الإنفاق والدخل العائلي

من خلال النتائج التي أسفر عنها المسح الاقتصادي والاجتماعي الذي أجرته الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق سنة 2003 م .

أولاً الإنفاق العائلي :

1 بلغ متوسط انفاق الأسرة الليبية على مختلف أنواع السلع والخدمات خلال السنة (8148.16) د.ل ، أي بمتوسط انفاق شهري مقداره (679.01) د.ل للأسرة الواحدة .

وبمتوسط انفاق بلغ (1234.65) دينار سنوياً للفرد الواحد ، وبذلك يكون متوسط إنفاق الفرد الشهري (102.89) د.ل .

2 – وعلى مستوى التجمع السكاني فقد بلغ متوسط انفاق الأسرة الشهري للسكان في الحضر (689.26) د.ل ، أما فيما يخص سكان الريف فقد انخفض متوسط انفاق الأسرة بنسبة 10.2٪ عن متوسط إنفاق الأسرة في الحضر ، حيث بلغ متوسط انفاق الأسرة في الريف (618.79) د.ل شهرياً .

3 – أما توزيع الانفاق الشهري للأسرة بحسب المناطق فإنه يشيرإلى ما يأتي :

– متوسط انفاق الأسرة لمنطقة الزاوية يبلغ (708.87) د.ل شهرياً بنسبة 11.2٪ من المجموع .

– متوسط إنفاق الأسرة بمنطقة الجبل الأخضر يبلغ (694.91) د.ل شهرياً بنسبة 11.5٪ من المجموع .

– متوسط انفاق الأسرة لمنطقة البيان الأول يبلغ (690.68) د.ل شهرياً بنسبة 13.1٪ من المجموع .

– متوسط إنفاق الأسرة لمنطقة طرابلس يبلغ (690.69) د.ل شهرياً بنسبة 36.5٪ من المجموع .

– متوسط إنفاق الأسرة لمنطقة الشرارة الأولى يبلغ (687.06) د.ل شهرياً بنسبة 5.6٪ من المجموع .

– متوسط إنفاق الأسرة لمنطقة خليج سرت يبلغ (639.58) د.ل شهرياً بنسبة 15.3٪ من المجموع .

– متوسط إنفاق الأسرة في منطقة الجبل الغربي يبلغ (615.38)د.ل شهرياً بنسبة 6.7٪ من المجموع .

4 – عند مقارنة متوسط إنفاق الأسرة الشهري للمناطق مع المتوسط العام لإنفاق الأسرة في الجماهيرية نجد ما يلي :

منطقة الزاوية تزيد عن المتوسط العام بنسبة 4.4٪

منطقة الجبل الأخضر تزيد عن المتوسط العام بنسبة 2.3٪

منطقة البيان الأول تزيد عن المتوسط العام بنسبة 1.7٪

منطقة طرابلس تزيد عن المتوسط العام بنسبة 1.7٪

منطقة الشرارة الأولى تزيد عن المتوسط العام بنسبة 1.2٪

منطقة خليج سرت تنخفض عن المتوسط العام بنسبة
-5.8٪

منطقة الجبل الغربي تنخفض عن المتوسط العام بنسبة
-9.4٪

5 ـ توزيع الانفاق حسب أبواب الانفاق وأهميتها النسبية في سلة انفاق الأسرة .

تشير نتائج المسح إلى أن الأسرة الليبية تنفق حوالي (3157.38) د.ل سنوياً على المواد الغذائية وهو ما يشكل نسبة (38.75٪) من إجمالي إنفاقها السنوي ، ويليه في الأهمية إنفاق الأسرة على المسكن ومستلزماته حيث يبلغ مجموع إنفاق الأسرة على هذا الباب سنوياً حوالي (1739.29) د.ل ، وهو ما يشكل (21.35٪) من مجموع انفاقها السنوي ، وبتوزيع إنفاق الأسرة حسب الأهمية النسبية يتضح الآتي :

نسبة المواد الغذائية والمشروبات والتبغ 38.75٪ من المجموع .

نسبة الملابس والأقمشة والأحذية 9.39٪ من المجموع

نسبة المسكن ومستلزماته 21.35٪ من المجموع .
نسبة أثاث المسكن 7.03٪ من المجموع .
نسبة العناية الصحية 3.23٪ من المجموع
نسبة النقل والمواصلات 10.70٪ من المجموع .
نسبة التعليم والثقافة والترفيه 5٪ من المجموع
نسبة السلع والخدمات الأخرى 4.56٪ من المجموع .

6 - مقارنة الأهمية النسبية لإنفاق الأسرة على أبواب الإنفاق المختلفة في كل من الحضر والريف :

تشير نتائج المسح إلى أن هناك اختلافاً بسيطاً في أنماط الانفاق ما بين الحضر والريف ، فمن الملاحظ أن إنفاق الأسرة الريفية يزيد عن إنفاق الأسر الحضرية على المواد الغذائية ، كذلك هو الحال وبصورة نسبية فيما يخص النقل ، والمواصلات - والجدول التالي يعرض ذلك بصورة أوضح :

السلعة	الأسر الحضرية	الأسر الريفية
المواد الغذائية والمشروبات والتبغ	38.56٪	39.99٪
الملابس والأقمشة والأحذية	9.13٪	11.12٪
المسكن ومستلزماته	21.85٪	18.03٪
أثاث المسكن	6.86٪	8.11٪
العناية الصحية	3.21٪	3.36٪
النقل والمواصلات	10.60٪	11.33٪
التعليم والثقافة والترفيه	5.15٪	4.02٪
السلع والخدمات الأخرى	4.64٪	4.03٪

7 - اهتم المسح بجمع بيانات عن الكميات التي تستهلكها الأسرة خلال الشهر ونستعرض بالجدول التالي متوسط نصيب الفرد الشهري من بعض السلع الأساسية :

السلعة	متوسط نصيب الفرد
خبز أبيض	8.440 ك ج
سميد مدعوم	1.917 ك ج
أرز مدعوم	4.155 ك ج
مكرونة مدعومة	1.981 ك ج
مكرونة تجارية	0.734 ك ج
لحم ضأن وطني	0.548 ك ج
لحم إبل	0.168 ك ج
أسماك طازجة	0.183 ك ج
بيض	13.928 قطعة
زيت ذرة مدعوم	3.290 ك ج
تفاح مستورد	0.178 ك ج
موز مستورد	0.599 ك ج
برتقال	0.594 ك ج
خيار	0.642 ك ج
طماطم	1.588 ك ج
خس (سلاطة)	0.433 ك ج
معجون طماطم مدعوم	1.918 ك ج
بطاطا	1.399 ك ج
سكرمدعوم	6.715 ك ج
ملح طعام	0.399 ك ج
شاهي مدعوم	0.423 ك ج

8 - تشير نتائج المسح إلى أن متوسط الإنفاق السنوي والشهري للأسرة على المجاميع السلعية الفرعية يتوزع كما يلي :

- مجموعة المواد الغذائية والمشروبات والتبغ .

تشير النتائج إلى أن البروتينات الحيوانية (لحوم حمراء وبيضاء وأسماك وتن)تأتي على رأس قائمة إنفاق الأسر على سلع هذه المجموعة إذ تبلغ نسبتها (32.22٪) وتأتي بعدها الخضروات بنسبة (15.76٪) ثم الحبوب بنسبة(11.87٪) والألبان بنسبة (8.99٪) من مجموع إنفاق الأسر على هذه المجموعة السلعية .

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
الحبوب	374.63 د	31.22 د	11.87٪
البروتينات الحيوانية	1017.42 د	84.78 د	32.22٪
الألبان ومنتجاتها	283.82 د	23.65 د	8.99٪
الزيوت	179.28 د	14.94 د	5.68٪
الفواكه والتمور الطازجةوالمجففة والمعلبة	226.6 د	18.88 د	7.18٪
الخضروات الطازجة والمعلبة والمجففة	497.69 د	41.47 د	15.76٪
البقوليات الجافة والمعلبة	61.75 د	5.15 د	1.96٪
السكريات	143.70 د	11.98 د	4.55٪
الشاي والبن والكاكاو	80.58 د	6.72 د	2.55٪
مواد غذائية أخرى	99.81 د	8.31 د	3.16٪
المشروبات والعصائر	102.36 د	8.53 د	3.24٪
التبغ والسجائر	89.74 د	7.48 د	2.84٪
المجموع	3157.38 د	263.12 د	100.0٪

- مجموعة الملابس والأقمشة والأحذية :

تشير النتائج إلى أن متوسط إنفاق الأسرة السنوي على الملابس والأحذية قد بلغ (765.44) د.ل ، وهو ما يشكل نسبة 9.39٪ من إجمالي الإنفاق

السنوي للأسرة ، وبالنظر إلى المجاميع الفرعية الداخلة في هذه المجموعة وأهميتها النسبية نجد أن الملابس النسائية تأتي في مقدمة إنفاق هذه المجموعة إذ تبلغ نسبتها 39٪ من مجموع إنفاق الأسر على هذه المجموعة .. والجدول التالي يوضح متوسط إنفاق الأسرة السنوي والشهري على المجاميع الفرعية الداخلة في هذه المجموعة :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
ملابس الرجال والأولاد	261.33 د	21.78 د	٪34.14
الملابس النسائية وملابس البنات	298.96 د	٪24.92	٪39.06
الأحذية	193.79 د	16.15 د	٪25.32
الأقمشة ومصاريف الخياطة	11.36 د	0.95 د	٪1.48
المجموع	765.44 د	63.79 د	٪100.0

- مجموعة المسكن ومستلزماته :

بلغ إنفاق الأسرة الليبية على المسكن ومستلزماته سنوياً حوالي (1739.29) د.ل ، أي بنسبة 21.35٪ من مجموع الإنفاق السنوي للأسر ، وكانت نسبة الإنفاق على مستلزمات المسكن حوالي 78.7٪ من مجموع الإنفاق على هذا الباب - والجدول التالي يوضح توزيع الإنفاق على المجاميع الفرعية الداخلة في هذه المجموعة :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
مستلزمات السكن	1368.96 د	114.08 د	٪78.71
صيانة وتصليح المسكن	192.85 د	16.07 د	٪11.09
الإضاءة والوقود	177.48 د	14.79 د	٪10.20
المجموع	1739.29 د	144.94 د	٪100.0

- مجموعة أثاث المسكن :

أوضحت النتائج أن قيمة ماتنفقه الأسرة على أثاث المسكن بلغ حوالي (572.47) د.ل سنوياً بنسبة 7.30٪ من مجموع الإنفاق السنوي وشكلت المنسوجات والمفروشات حوالي (33.54٪) من مجموع الإنفاق على هذا الباب ، وحوالي 26.20٪ نسبة الإنفاق على مواد تنظيف المسكن - والجدول التالي يوضح ذلك :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
المنسوجات والمفروشات	192.03 د	16.00 د	٪33.54
الأثاث الخشبي والمعدني	61.88 د	5.16 د	٪10.81
الأجهزة المنزلية	104.46 د	8.70 د	٪18.25
الأواني المنزلية مواد تنظيف المسكن	64.11 د	5.34 د	٪11.20
مواد تنظيف المسكن	150.00 د	12.50 د	٪26.20
المجموع	572.47 د	47.71 د	٪100.0

- مجموعة العناية الصحية :

تنفق الأسرة الليبية سنوياً مبلغ (263.26) د.ل على العناية الصحية وهو ما يشكل نسبة 3.23٪ من مجموع إنفاقها السنوي توزعت كما هو موضح في الجدول التالي :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
الخدمات والرعاية الصحية	160.12 د	13.34 د	٪60.82
الأدوية والمعدات الطبية	103.15 د	8.60 د	٪39.18
المجموع	263.26 د	21.94 د	٪100.0

- مجموعة النقل والمواصلات

أشارت نتائج المسح إلى أن غالبية الأسر الليبية تستخدم وسائل النقل الخاصة في تنقلاتها فقد بلغت نسبة ما تنفقه الأسرة الواحدة على وسائل النقل الشخصية حوالي 51.8٪ من إجمالي إنفاقها على النقل والمواصلات وأن ماتنفقه على الوقود والزيوت يشكل نسبة 36.98٪ في حين أن باقي الإنفاق على النقل لا يتعدى 11.22٪ من مجموع ما تنفقه الأسر على النقل والمواصلات .

والجدول التالي يعرض متوسط إنفاق الأسرة على المجموعة الفرعية لهذا الباب وموقعها من الإنفاق داخل المجموعة :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
وسائل النقل الشخصية	451.54 د	37.63 د	٪51.80
الوقود والزيوت	322.29 د	26.86 د	٪36.98
النقل البري والجوي والبحري والمواصلات	97.80 د	8.15 د	٪11.22
المجموع	871.63 د	72.64 د	٪100.0

- مجموعة التعليم والثقافة والترفيه :

من نتائج المسح تبين أن متوسط إنفاق الأسرة السنوي على التعليم والثقافة والترفيه قد بلغ (407.19) د.ل وهو ما يشكل نسبة 5٪ من إجمالي انفاق الأسرة ، وبالنظر إلى المجاميع الفرعية في هذا الباب يتبين أن نسبة 46.7٪ من الإنفاق على هذا الباب كان على الأنشطة الثقافية والرياضية ، وحوالي 39.3٪ على التعليم ، والجدول التالي يوضح ذلك :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
الأجهزة الترفيهية	46.26 د	3.86 د	٪11.36
الأنشطة الثقافية والرياضية	190.23 د	15.85 د	٪46.72
الإنفاق على الفنادق والرحلات	7.79 د	0.65 د	٪1.91
الإنفاق على التعليم	158.94 د	13.24 د	٪39.03
الإنفاق على الأدوات الكتابية	3.97 د	0.33 د	٪0.97
المجموع	407.19 د	33.93 د	٪100.0

- مجموعة سلع وخدمات مختلفة :

تبين من المسح أن الأسر الليبية تهتم بالإنفاق على العناية الشخصية حيث بلغت نسبة ما تنفقه الأسرة على هذه المجموعة 53.3٪ من إجمالي الإنفاق على السلع والخدمات المختلفة ، وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأسر الليبية تنفق على مجموعة السلع والخدمات والتي تعتبر العناية الشخصية أحد مجاميعها الفرعية حوالي 371.50 د.ل سنوياً .

والجدول التالي يوضح متوسط إنفاق الأسر على حسب المجموعات الفرعية للسلع والخدمات المختلفة :

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية

الإنفاق على العناية الشخصية

مجموعة الإنفاق السلعية الفرعية	متوسط إنفاق الأسرة السنوي	متوسط إنفاق الأسرة الشهري	النسبة المئوية
الإنفاق على العناية الشخصية	197.94 د	16.49 د	٪53.28
الإنفاق على الخدمات المالية والقانونية	21.44 د	1.79 د	٪5.77
الإنفاق على الخدمات الأخرى	9.07 د	0.76 د	٪2.44
الفوائد والقروض	15.89 د	1.32 د	٪4.28
رسوم إدارية	31.59 د	2.63 د	٪8.50
سلع أخرى	70.13 د	5.84 د	٪18.88
مدفوعات تحويلية	25.44 د	2.12 د	٪6.85
المجموع	371.50 د	30.96 د	٪100.0

9 - بلغت قيمة متوسط استهلاك الأسرة السنوي مع السلع العينية (استهلاك ذاتي) 35.988 د.ل .

ويلاحظ أن المتوسط يرتفع بدرجة كبيرة لدى الأسر الريفية إذ يصل إلى (77.615) د.ل سنوياً مقابل (28.904) د.ل سنوياً لدى الأسر الحضرية .

10 - الاستهلاك الذاتي ، نقصد بالاستهلاك الذاتي كل ما تستهلكه الأسرة مما تمتلك أصلاً أي أنها لم تقدم مقابلاً مادياً للحصول عليه ، كأن تستهلك الأسر خضروات أو فواكه تقوم بزراعتها في المزرعة التي تمتلكها أو في حديقة المنزل ، وكذلك نتيجة حصوله عليه من جراء النشاط الاقتصادي الذي يزاوله أحد أفراد الأسر ، كأن يكون رب الأسرة أو أحد أفرادها مزارع أو بائع خضروات أو صائد أسماك أو بائع لحوم .. إلخ

ومن خلال متابعة ما تستهلكه الأسر سنوياً وتصنيفها في مجموعات سلعية تبين أن متوسط قيمة ما تستهلكه الأسر ذاتياً وبحسب المجاميع السلعية ، كان على النحو التالي :

- مجموعة الحبوب 0.900 د
- مجموعة البروتينات 21.012 د
- مجموعة الألبان ومنتجاتها 2.420 د
- مجموعة الزيوت 3.414 د
- مجموعة الفواكه الطازجة 3.872 د
- مجموعة الخضروات 2.336 د
- مجموعة السكريات 0.849 د
- مجموعة التوابل والمطيبات 0.647 د
- مجموعة المشروبات والعصائر 0.176 د

11 - بلغ متوسط إنفاق الأسرة السنوي على أهم السلع المدعومة (484.84) د.ل.

وبذلك يكون متوسط الإنفاق الشهري للأسرة (40.40) د.ل .

أما الفرد ، فإن متوسط إنفاقه السنوي على السلع المدعومة يبلغ (73.47) د.ل ، أي بمعدل شهري مقداره (6.123) دينار .

12 - يتوزع متوسط إنفاق الأسر على السلع المدعومة الأساسية على النحو التالي :

-بلغ متوسط ما تنفقه الأسر الليبية سنوياً على الدقيق حوالي (36.70) د.ل ، أي بمتوسط انفاق شهري قدره (3.1) دينار شهرياً ، وبلغ متوسط إنفاق الأسرة على الأرز حوالي (46.73) د.ل سنوياً ، أي

حوالي (3.9) د.ل في الشهر الواحد .

- أما متوسط إنفاق الأسر الليبية على الزيوت (زيت ذرة ، زيت عباد الشمس) فقد بلغ (139.45) د.ل سنوياً و(11.6) د.ل شهرياً بالنسبة لزيت الذرة و(9.96) د.ل سنوياً ومبلغ قدره حوالي (0.83) شهرياً بالنسبة لزيت عباد الشمس .

- أما فيما يخص معجون الطماطم فقد بلغ متوسط إنفاق الأسرة السنوي (80.68) د.ل بمتوسط إنفاق شهري قدره (6.7) د.ل .

- وبلغ متوسط إنفاق الأسر على السكر حوالي (8.68) د.ل سنوياً وحوالي (6.7) دينار شهرياً ، أما متوسط إنفاق الأسرة على المكرونة فقد بلغ (38.56) د.ل سنوياً ، والشاى (41.90) د.ل سنوياً .

ثانياً : الدخل العائلي :

1 - بلغ متوسط دخل الأسرة السنوي (872521) د.ل بزيادة مقدارها (7.1٪) عن متوسط إنفاق الأسرة السنوي البالغ (8148.16) د.ل ، وبذلك فإن متوسط دخل الأسرة الشهري يبلغ (727.1) د.ل ، وأن متوسط دخل الفرد الشهري يبلغ (110.17) د.ل .

2 - وعلى مستوى التجمع السكاني فقد بلغ متوسط دخل الأسرة الشهري لسكان الحضر حوالي (738.37) د.ل ، ولسكان الريف (660.91) د.ل ، بانخفاض نسبته (10.5٪) عن متوسط دخل الأسرة الشهري للحضر .

3 - أشارت النتائج إلى أن (40.72) من مجموع الدخول السنوية مصدرها الأجور والرواتب ، وأن (19.19٪) من مجموع الدخول مصدرها من مزاولة النشاط الاقتصادي (ونعني به النشاط الصناعي والزراعي والتجاري وما شابه ذلك) ، وشكل دخل الملكية كمصدر للدخل حوالي .17.42٪) وشكلت الدخول التحويلية كمصدر للدخل نسبة (9.08٪) ، أما الدخول الأخرى فقد شكلت كمصدر للدخل من مجموع الدخل السنوي حوالي (1.74٪) في حين أن صافي القروض والسلف شكلت كمصدر للدخل حوالي (11.66٪) من مجموع الدخل السنوي للأسر ، أما صافي الأصول والخصوم فقد شكلت (0.19٪) من مجموع الدخل السنوي .

4 - من خلال توزيع متوسط دخل الأسرة السنوي على المناطق ومقارنتها بمتوسط الإنفاق الموزع حسب المناطق ، لاحظنا أن هناك زيادة في متوسطات الدخل عن متوسطات الانفاق وكانت هذه الزيادة متفاوتة نسبياً من منطقة لأخرى وهي على النحو التالي :

بلغ متوسط دخل الأسرة السنوي وكما أوضحنا سابقاً (8725.21) د.ل ، وبالنظر إلى متوسط دخل الأسرة السنوي على مستوى المناطق يتبين لنا أن متوسط دخل الأسرة في منطقة الجبل الأخضر قد بلغ حوالي (9818.87) د.ل ، بزيادة قدرها حوالي (17.74) عن متوسط إنفاق الأسرة السنوي البالغ(8338.92) د.ل .

أما في منطقة البيان الأول فقد بلغ متوسط دخل الأسرة السنوي حوالي (9082.20) د.ل ، بزيادة قدرها حوالي (9.50) عن متوسط إنفاق الأسر في البيان الأول والبالغ (8290.92) د.ل .

وقد بلغ متوسط دخل الأسرة في منطقة طرابلس حوالي (8888.82) د.ل سنوياً ، في حين أن متوسط إنفاق الأسرة في هذه المنطقة يبلغ (8288.28) د.ل سنوياً وهو ما يعني أن هناك نسبة تقدر بحوالي (7.2) لصالح الدخل .

وكذلك الحال بالنسبة لمنطقة الزاوية والتي بلغ متوسط الإنفاق السنوي للأسرة فيها حوالي (8881.11) د.ل سنوياً ، وكان متوسط إنفاق الأسر السنوي فيها حوالي (8506.44) أي بفارق زيادة في متوسط الدخل عن متوسط الإنفاق بلغت حوالي (3.6) .

وفي منطقة الشرارة الأولى بلغ متوسط دخل الأسرة حوالي (8250.95) د.ل سنوياً بفارق (0.1) عن متوسط الإنفاق الأسري في هذه المنطقة البالغ (8244.72) د.ل سنوياً .

وقد بلغ متوسط دخل الأسرة السنوي في منطقة خليج سرت حوالي (7907.93) د.ل سنوياً في حين أن متوسط إنفاق الأسر بلغ حوالي (7674.96) د.ل سنوياً بفارق نسبته (3.03) بين الدخل والإنفاق .

أما منطقة الجبل الغربي فقد بلغ متوسط الدخل (7577.27) د.ل سنوياً وفي المقابل كان متوسط الإنفاق حوالي (7384.56) د.ل ، وشكل الفارق نسبة حوالي (2.60) .

5 – توزيع الدخل السنوي بحسب المناطق على النحو التالي :

شكلت منطقة طرابلس نسبة قدرها حوالي (36.6٪) من المجموع بمتوسط دخلها البالغ (8888.82) د.ل سنوياً ، وشكلت منطقة خليج سرت والتي بلغ متوسط دخلها (7907.93) د.ل سنوياً ، نسبة قدرها حوالي (14.7٪) ، ثم منطقة البيان الأول والتي بلغت نسبتها من المجموع حوالي (13.4٪) بمتوسط إنفاق قدره (9082.20) د.ل ، ثم جاءت بعد ذلك منطقة الجبل الأخضر والتي شكلت حوالي نسبة (12.6٪) من المجموع بمتوسط دخلها البالغ (9818.97) د.ل سنوياً ، تليها منطقة الزاوية بنسبة 11.0٪ بمتوسط دخل بلغ 888.11 د.ل سنوياً ، ثم منطقة الجبل الغربي والتي بلغ متوسط دخلها حوالي (7577.27) د.ل سنوياً بنسبة (6.4٪) من المجموع ، وأخيراً شكلت منطقة الشرارة الأولى نسبة (5.2٪) من المجموع حيث بلغ متوسط دخلها حوالي (8250.51) د.ل سنوياً .

6 – تبين من النتائج الخاصة بالدخل أن هناك حوالي (29.45٪) من مجموع أفراد العينة هم الحاصلون على دخل ، وبتوزيع هذه النسبة على المناطق تبين أن أكبر نسبة منهم تقع في منطقة طرابلس ، حيث بلغت نسبتهم حوالي (10.57٪) ، تليها منطقة خليج سرت بنسبة (4.29٪) ، وفي المرتبة الثالثة تأتي منطقة البيان الأول بنسبة (3.66٪) ، تليها منطقة الجبل الأخضر بنسبة (3.64٪) ، ثم منطقة الزاوية بنسبة (3.37٪) ، ومنطقة الجبل الغربي بنسبة (2.20٪) ، والشرارة الأولى بنسبة (1.72٪) .

تعقيب

الإنفاق والدخل العائلي

من خلال متابعة الأرقام والمعدلات والنتائج التي أسفر عنها المسح الاقتصادي والاجتماعي الذي قامت به الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق لسنة (2002 – 2003 م) ، لابد للمتابع من وقفة دارسة متسائلة على ماورد في هذا المسح ، إذ يتبين – حتى بالنسبة للقارئ غير المتخصص – ابتعاد الأرقام والمعدلات عن الواقع الموضوعي ، ولو قمنا برصد تفصيلي لتبين لنا ما يلي :

1 – ماورد في المسح بخصوص الإنفاق والدخل العائلي :

أن متوسط إنفاق الأسر الليبية على مختلف السلع والخدمات خلال السنة (8148.16) د.ل أي بمتوسط إنفاق شهري قدره (697.01) د.ل للأسرة الواحدة ، في حين متوسط دخل الأسرة السنوي قدره (8725.21) د.ل بزيادة عن الإنفاق قدرها (7.1٪) أي بمتوسط دخل شهري قدره (727.1) د.ل ومعدل دخل الفرد (110.17) د.ل شهرياً .

هنا يرد إلى الذهن تساؤل عن الطريقة التي على أساسها احتسب متوسط الإنفاق ومتوسط الدخل للأسرة .

هل تم احتساب متوسط الدخل على أساس دخل رب الأسرة فقط ؟!

أم تمت عملية احتساب متوسط الدخل على أساس جمع دخل رب الأسرة مع دخول الأبناء ؟!

بافتراض ، أن عملية احتساب متوسط الدخل في المسح ، تم على أساس دخل رب الأسرة فقط ، كيف يمكن أن يستنتج الرقم المذكور في المسح كقيمة لمتوسط دخل الأسرة وقد ورد في المسح نفسه ، أن أعلى نسبة هي نسبة الدخل من الأجور والمرتبات والتي بلغت (40.72٪) ، وأن باقي النسب موزعة على ست شرائح تتراوح من (19.19٪) بالنسبة للنشاط الاقتصادي ، وصولاً إلى (0.19٪) بالنسبة لصافي الأصول والخصوم كما هو وارد بالمسح .

فالسؤال المطروح هنا : إذا كانت حصة الأجور والمرتبات هي الأكبر وأن إمكانية تحديد متوسط دخل لها سهلة وبسيطة وذلك بسبب أسس ومعايير ثابتة .

إذاً ماهي المعايير والأسس التي على ضوئها تم احتساب باقي النسب الأخرى لإيجاد متوسط دخل لكل منها ؟.. والتي على أساسها تم استنتاج متوسط دخل الأسرة بالقيمة التي ذكر ت في المسح .

وإذا كانت عملية احتساب الدخل التي وردت بالمسح تمت باحتساب دخل رب الأسرة مضافاً إليه دخول الأبناء ، نسأل كم كان متوسط عدد الأسر الذي على ضوئه تمت عملية المسح ؟ .. وكم كان متوسط عدد الأبناء العاملين في الأسرة نفسها والذي على أساسه تمت عملية المسح حتى استنتجت القيمة الواردة ..؟ وماهي الأسس والمعايير التي على ضوئها تحددت الأعداد السالفة الذكر ..؟

وأيضاً التي على ضوئها تمت تقدير دخل كل فرد في الأسرة ..؟

بالإضافة لكل التساؤلات السابقة وجب علينا التوقف على نقطة أساسية يجب توضيحها ، وهي أنه من غير المعقول أن تحدد متوسط دخل الأسرة بجمع دخل رب الأسرة مع دخول الأبناء ، لأن الطريقة المنطقية لاحتساب متوسط إنفاق أي أسرة تكون باحتساب متوسط الدخل والذي يشترط فيه صفة الاستمرارية ، بمعنى آخر أنه لا تتفق هذه النظرية إلا مع دخل رب الأسرة فقط ، أما دخول الأبناء الذكور منهم أو الإناث فهو يعتبر دخلاً عرضياً مقيداً بفترة زمنية مهما طالت .

أما فيما يخص الإنفاق الشهري فنجد أن متوسط الإنفاق الشهري للأسرة الليبية كما ذكر في المسح رقماً أكثر بكثير من قدرة معظم الأسر على اقتنائه بدلاً من إنفاقه ، ونسلط الضوء هنا وباختصار ، على ما ورد في المسح فيما يخص (أبواب الإنفاق وأهميتها النسبية في سلة إنفاق الأسرة) .

إذ تم فيه تحديد النسب المئوية لعدد من أبواب الإنفاق ، فعلى سبيل المثال : ورد أن نسبة الاستهلاك في المواد الغذائية تبلغ حوالي (38.75٪) من مجموع الإنفاق ، وورد تحليل لهذه النسبة بتحديد نوعية هذه المواد الغذائية وتحديد متوسط استهلاك الفرد لكل نوع من هذه الأنواع ، وعند الاطلاع على هذه الكميات يلاحظ القارئ أن النسب التي تم تحديدها لاستهلاك الفرد الشهري لمعظم أنواع المواد الغذائية هي أكثر بكثير من النسب المحددة من قبل المؤسسة الوطنية للسلع التموينية بتحديد نصيب الفرد من هذه السلع نفسها ، فعلى سبيل المثال وليس الحصر ورد أن متوسط استهلاك الفرد بكل من (السكر ، 6.715 كج – الأرز ، 4.155 كج) في حين أن نصيب الفرد المخصص من المؤسسة الوطنية للسلع التموينية لا يتجاوز (السكر ، 2 كج – الأرز ، 2.5 كج) ، ومن جديد ، تراودنا نفس التساؤلات عن الكميات والأرقام التي وردت في المسح فيما يخص هذه وباقي أنواع السلع الأخرى والتي تمثل أوجه متوسط الإنفاق ، وعن الأسس والمعايير التي على أساسها تم استنتاج هذه الكميات ومقدار الإنفاق عليها .

2 – متوسط إنفاق الحضر والريف

أما النقطة الأخرى التي يجب التوقف عندها ، وهي التي تخص متوسط إنفاق الأسر لسكان الحضر والبالغ في المسح (689.26) د.ل شهرياً ، ومتوسط إنفاق الأسر لسكان الريف والبالغ في المسح (618.79) د.ل شهرياً .

إذ نلاحظ أن الفارق بنهما بسيطاً لا يتجاوز (10.2٪) كما ورد في المسح ، مع التحفظ على الرقمين الواردين فيما يخص متوسط الإنفاق سواء في الحضر أو الريف ، وعن الطريقة التي اتبعت لاستخلاص هذه النتيجة ، نسأل عن هذا الفارق والبسيط وكيفية استنتاجه ..؟!!

فهو لم يورد أسباباً لهذا الفارق البسيط أو يقدم تفسيراً لماذا هذا الفارق البسيط رغم وجود الفارق الاقتصادي والاجتماعي الكبير بين الحضر والريف ، وكما هو معلوم للجميع ، أن سبل الإنفاق في الحضر أكثر بكثير من سبل الإنفاق في الريف ، بوجود الاختلاف الكبير لأسعار العديد من السلع والخدمات .

3 – معدلات الإنفاق الشهرية :

يلاحظ من خلال المسح : أن معدلات الإنفاق الشهرية في (طرابلس – بنغازي – الزاوية – الشرارة الأولى) تتقارب بشكل كبير ، فهي في :

طرابلس (690.69) د.ل – بنغازي (690.68) د.ل – الزاوية (708.87) د.ل – الشرارة الأولى (687.06) د.ل .

فإذا وافقنا على التقارب الحاصل في الإنفاق بين طرابلس وبنغازي والزاوية على سبيل المثال ، فإنه بالمقابل يصعب الموافقة على هذا التقارب بين هذه المدن ، ومدينة الشرارة الأولى ، ذلك لاختلاف الشروط الاقتصادية بين هذه المدن وبين الشرارة الأولى خاصة وأن المسح لم يورد أسباباً لهذا التقارب ، وبصفة عامة ، فإن الأسباب تغيب غياباً يكاد يكون كاملاً عن هذه المعدلات .

4 –الفنادق والرحلات الترفيهية :

ورد في المسح : وفي باب إنفاق الأسرة على الفنادق والرحلات مبلغ (7.79) دنانير سنوياً ، فإذا سلمنا بموضوعية هذا الإنفاق في شكله العام ، فإنه يصعب التسليم بعشوائية هذه الأرقام ، ولنا أن نسأل عن الأغراض التي تنفق فيها الأسرة هذه المبالغ ، فكما هو معلوم أن الأسرة القاطنة بمدينة طرابلس لا تتعامل مع الفنادق إلا في مناسبات اجتماعية معروفة وما عدا ذلك فإنها لا تستعمل الفنادق في الإقامة على سبيل المثال ، أما إذا كانت هناك أغراض أخرى

فإن المسح لم يتعرض لها ، والقول ينطبق أيضاً على الرحلات ، فالمسح لم يفدنا بنوعية هذه الرحلات ومددها وأماكنها ومسافاتها ، هل هي رحلات داخلية ترفيهية في المدينة نفسها ، أم في داخل الجماهيرية .. ولماذا ..؟ ، أم أنها رحلات خارج البلاد ..؟ وهل جماعية أم فردية ..؟ المسح لا يفيدنا بأي إجابة عن أي سؤال ، الأمر الذي يجعلنا نتحفظ كثيراً في القبول بما جاء في المسح .

تبقى ملاحظة أخيرة ، وهي أننا في الوقت الذي نقدر فيه المجهود الذي بذل من أجل إعداد هذا المسح ، إلا أننا في الوقت نفسه نرصد جملة من العيوب بالمسح ، منها وبالدرجة الأولى ، غياب الأسباب التي استند إليها من قام بالبحث كي يحدد الأرقام والمعدلات بهذه الدقة ، كما يؤخذ على المسح عدم مراعاة الواقع الاقتصادي بين كل مدينة وأخرى مما يفرض بالتالي اختلاف معدلات الإنفاق بين كل مدينة وأخرى .

أحمد كارة

انتقادات W.T.O
ضد منظمة التجارة العالمية

قال أحد المتخصصين في اقتصاد العولمة أن منظمة التجارة العالمية تمثل شيطانا لكن لا بد منه،فالدول الصغيرة والدول النامية ستكون ضحية هذه المنظمة في الحالتين،إن صارت عضوا فيها أو ركبت رأسها كما يقولون وفضلت الانتحار خلف حدودها الإقليمية،وفي كل الأحوال فإن أمريكا هي التي تقرر من عليه الانتحار خلف حدوده ومن عليه الانتحار بقبضتها،فهي مثلا ترفع الضوء الأخضر أمام إيران لأنها أعلنت عن استمرار قرارها بتجميد تخصيب اليورانيوم وفي الوقت نفسه ترفع الضوء الأحمر أمام السعودية لأنها عجزت عن مكافحة الإرهاب ،

هكذا..فضلت الدول المغلوبة على أمرها أن تدخل طائعة إلى عضوية المنظمة،رغم علمها أنها ستكون مستباحة وبشكل مطلق لشروط العولمة المالية والسوق الحرة من كل قيد،خاصة وأن أمريكا تشترط قبل كل شيء أن تتخلى الدولة الراغبة في العضوية عن كل سيطرة لها على الاقتصاد من أجل أن تحقق المبادرة الفردية أقصى طموحاتها،حتى الصين وهي القطب القادم الذي تخشى أمريكا قوته الكاسحة لم تكن بعيدة عن القبول بشروط العولمة ومنظمة التجارة العالمية،لكن ما يجعل منها لقمة صعبة الهضم على أمريكا أنها تمارس سياسة الكر والفر والمراوغة بأكثر من وسيلة الأمر الذي جعل أمريكا تقابل الفعل برد الفعل،فهي تعلم أن الصين ورغم كل العراقيل التي تحاول أن تضعها أمام تقدمها،إلا أنها ستكون القطب القادم الذي سيقف للحد من سيطرتها على العالم،أما الدول الصغيرة فعليها أن توقع على بياض،ولها في ذلك فلسفة تقول : إنه من الأفضل لها أن تكون عضوا في المنظمة ثم تحاول مع الدول الصغيرة الأخرى أن تكبح من جماح المنظمة للسيطرة على مقدراتها،فهي تعلم أن المنظمة ليست ديمقراطية في قراراتها وتمارس استبدادا على كل أعضائها باستثناء الأعضاء الكبار من الدول الغنية،هذا الاستبداد يتجلى في بعض صوره فيما يلي :

1 - إن المنظمة تهدر التنمية أو التغيير الهيكلي للاقتصاد مقابل الاهتمام بالمصالح التجارية،وتعمد إلى عدم التمييز بين أثر تحرير التجارة الدولية والاستثمارات الأجنبية في رفع معدل النمو وأثره في تغيير هيكل الناتج القومي،إذ من الممكن جدا أن يكون أثر هذا التحرير إيجابيا فيما يتعلق بمعدل النمو وسلبيا فيما يتعلق بالتنمية.

2 - بالرغم من اتهام جهات عديدة

وخاصة دول العالم الثالث المنظمة بإهمال العملية التنموية في برامجها واتفاقاتها،إلا أن المنظمة تصر على أن قوانينها لحرية التبادل التجاري تأخذ بعين الاعتبار مصالح الدول النامية.

3 – اختلال التوازن بين حجم الخدمات المقدمة من طرف الدول الغنية وحجم الخدمات في الدول النامية وتفاقم هذا الفارق بصفة مطردة لصالح الدول الغنية.

4 – المنظمة تنادي بتحرير الاستثمار لصالح شركات الدول الغنية على حساب مصالح الدول الوطنية،كما أن تحرير بعض الخدمات قد يعرض بعض التوجهات والمصالح الاستراتيجية للبلدان النامية إلى خطر كبير.



5 – تعتبر البلدان النامية أن إلغاء القيود على الاستثمارات مطلب موجه إليها دون غيرها،وتطالب بإعادة صياغة اتفاقية الاستثمار المتعلقة بالتجارة،في نفس الوقت تخلو الاتفاقية من منع الشركات للاتفاق فيما بينها لاقتسام الأسواق أو لفرض أسعار احتكارية،أو لمنعها من التلاعب بأسعار ما تستورد من فروعها في الخارج.



6 – تشتكي الدول الفقيرة من هيمنة مصالح الدول الكبيرة على التشريعات المتعلقة بتحرير الاستثمار الأجنبي.

7 – إن العولمة المالية وما يصاحبها من تحرير الاستثمارات الدولية يؤدي إلى حدوث تدفقات كبيرة ومفاجئة ومتقلبة في رؤوس الأموال قصيرة الأجل الباحثة عن الربح السريع والتي تحدث أضرارا بالغة بالاقتصاد الوطني.

8 – إن المنظمة تملي السياسات على حكومات الدول الأعضاء.

9 – الدول الصغيرة لا وزن لها في هذه المنظمة.

10 – المنظمة وسيلة في يد مجموعات الضغط العالمية.

11 – إن الدول الصغيرة مجبرة على الانضمام إليها.

12 – المنظمة غير ديمقراطية في اتخاذ القرارات.

13 – يؤخذ عليها هيمنة أمريكا والاتحاد الأوربي واليابان،فإذا تعارضت مصالح هذه الأقطاب الاقتصادية تعطلت المفاوضات وفشلت المؤتمرات.

14 – إنها ومنذ تأسيسها أسهمت بدور بارز في تركيز الثروة في أيدي أقلية من الأثرياء جنبا إلى جنب مع زيادة تفشي الفقر والجهل والمرض والتهميش والبطالة في دول العالم.

هذه بعض الانتقادات الموجهة للمنظمة وهي في مجملها اقتصادية ناهيك عن الانتقادات الأخرى المتعلقة بالجانب الاجتماعي والبيئي والثقافي،ومع ذلك فإن الدول الصغيرة والدول النامية تسعى وبكل السبل كي تنال مباركة من أمريكا لتكون عضوا في المنظمة رغم علمها أن المنظمة هي أمريكا، وأمريكا هي المنظمة.

تشترط أمريكا قبل كل شيء أن تتخلى الدولة الراغبة في العضوية عن كل سيطرة لها على الاقتصاد

أفق تنفرد بنشر جزء من مشروع السياسة الإسكانية والتطوير العمراني

أولاً مراجعة وتقييم مراحل السياسة الإسكانية السابقة والحالية

عند دراسة وتحليل السياسات الإسكانية بالجماهيرية العظمى لابد من تتبع مراحل التطور التاريخي لقطاع الإسكان بالجماهيرية العظمى وما رافقه من سياسات وخطط وبرامج مختلفة ، وفي إطار النظرة الشاملة للسياسة الإسكانية في الجماهيرية العظمى يتضح أنها مرت بمسارين هما :

المسار الأول :

كان توجه السياسة الإسكانية خلال هذه المرحلة (من عام 1969 – 1984 م) يتجه نحو مفهوم أن الدولة هي الضامن للسكن ، وقد جاء تبني هذه السياسة مرحليا لمواجهة الظروف السكنية الصعبة التي عاشها المجتمع العربي الليبي قبل قيام ثورة الفاتح من سبتمبر العظيمة.

المسار الثاني :

برزت هذه السياسة الإسكانية بعد إلغاء أمانة الإسكان وبعض المؤسسات المرتبطة بنشاطات الإسكان في مطلع الثمانينيات وتحديداً عام 1985 مسيحي ، ومحور هذه السياسة يتجه نحو تبني أن المجتمع أو الدولة ليست ضامناً للسكن ولكنها عامل مساعد للمواطن في تمكينه من امتلاك مسكنه ، مع تكفل المجتمع بإسكان غير القادرين من ذوي الدخل المحدود

كانت السياسة الإسكانية تتبنى التوجه الذي يضمن السكن لأغلب فئات المجتمع

1 - البرامج التنفيذية لمراحل السياسات الإسكانية

شهد قطاع الإسكان بالجماهيرية العظمى تغيرات كمية ونوعية هامة وجوهرية خلال الفترة من بعد عام 1970 م (بعد قيام ثورة الفاتح العظيم) التي عولت على تحقيق هدف توفير مسكن صحي ولائق لكل مواطن .

ويمكن بإيجاز تقسيم مراحل التغيير وما رافقها من برامج تنفيذية للسياسات الإسكانية في المراحل التالية :

المرحلة الإسكانية الأولى مابين عام 1970 م حتى عام 1984 م :

خلال هذه الفترة واجهت ثورة الفاتح العظيمة الوضع السكني المتدهور القائم قبل عام 1969 م بثورة عمرانية شاملة هدفت إلى تذويب العجز في الرصيد السكني الذي وصل إلى 185000 وحدة سكنية عام 1969 م منها 120000 وحدة سكنية غير صالحة للسكن وتحتاج إلى الإحلال .

وقد كان مضمون السياسة الإسكانية خلال هذه المرحلة يتسم بالتدخل الثوري المباشر من الدولة بضمان السكن لحسم المشكلة الإسكانية لصالح المواطن بتوفير بيت ملائم وصحي لكل فرد من المجتمع ، وقد تم تنفيذ مجموعة من الخطط والبرامج الإسكانية التي اتسمت بالتركيز على المشروعات والأحياء الإسكانية المتكاملة بأسلوب التنفيذ المباشر وبكامل مناطق الجماهيرية العظمى تنفيذاً لهذه السياسة وبالتالي تحملت الدولة من خلال مخصصات قطاع الإسكان بالميزانية العامة كافة الالتزامات الإدارية والتعاقدية والتمويلية وبحيث كانت السياسة الإسكانية تتبنى التوجه الذي يضمن السكن لأغلب فئات المجتمع ، وقد أمكن تنفيذ مئات الآلاف من الوحدات السكنية خلال هذه المرحلة وصلت إلى أكثر من 328000 وحدة سكنية خلال الفترة ما بين عام 1969 – حتى عام 1980 م .

-المرحلة الإسكانية الثانية مابين عام 1985- 2002 م:تم خلال

هذه الفترة تغيير السياسات الإسكانية

السابقة وما صاحبها من برامج تنفيذية ، فلم تعد الدولة هي الضامن للسكن بل تحولت إلى عامل مساعد مع تراجع ملحوظ في حجم المخصصات المالية بالميزانية العامة لقطاع الإسكان ، حيث تم إلغاء أمانة الإسكان ، وبالتالي تراجعت أيضاً مستهدفات الخطط والبرامج الإسكانية كما شهدت هذه المرحلة إلغاء أو توقف بعض المؤسسات الإسكانية في مجال الإدارة والإشراف والتمويل والتنفيذ عن النشاط الإسكاني في المجتمع وانتهجت سياسة إسكانية اعتمدت على أن المجتمع لم يعد ضامناً للسكن وقد ارتكزت السياسة الإسكانية في هذه المرحلة على المحاور التالية :

1 - الإقراض العقاري : من خلال مصارف تقرض المواطنين لبناء المساكن (المصارف التجارية ، مصرف الادخار والاستثمار العقاري)

2 - جهة عامة : تستثمر في مجال السكن (المجلس الوطني للاستثمار العقاري ، صندوق الضمان الاجتماعي ، شركة ليبيا للتأمين ، شركة البناء بالبلديات).

3 - أفراد : يشيدون مساكنهم من مدخراتهم الذاتية

4 - الدولة : تتولى رعاية ذوي الدخل المحدود من خلال رصد مخصصات للإسكان العام بالميزانية .

وجاء تبني هذه السياسة الإسكانية التي تقوم فيها الدولة بدور المساعد بدلاً من دور الضامن للمسكن لتفعيل قطاع الإسكان وتوجيه إمكانيات المجتمع الذاتية للاستثمار فيه من خلال المساعدة على تهيئة الظروف الملائمة بمنح قروض من المصارف التجارية والمتخصصة ، وتخصيص الأراضي لتنفيذ العديد من الوحدات السكنية من قبل الأفراد إلى جانب الجهات الاستثمارية العامة ، والعمل على الترخيص للشركات المساهمة لتستثمر في مجال السكن وتقليص دور الدولة بأن تكفل السكن لذوي الدخل المحدود فقط .

غير أن هذه المرحلة شهدت صعوبات كثيرة في تنفيذ السياسة الإسكانية المذكورة ، ولم تستطع المؤسسات المعنية تنفيذ السياسة الإسكانية خلال هذه المرحلة من تعويض غياب دور الدولة في ضمان السكن ، وانعكس ذلك في انخفاض معدلات التنفيذ السنوية ، وزيادة العجز التراكمي في عدد الوحدات السكنية للأسباب التالية :

1 - عدم وجود مخصصات سنوية لبند الإسكان العام بالميزانية العامة.

2 - تراجع دور المصارف في منح القروض العقارية لعدم تمكنها من استردادها لاستثماراتها السابقة.

3 - توقف النشاط الإسكاني التعاوني عن طريق الجمعيات الإسكانية لعدم تخصيص ميزانيات لها بالإقراض .

4 - عدم توفر مواد البناء بالشكل الذي يلبي احتياجات السوق إضافة إلى ما يصنع منها محلياً بكميات لا تكفي الاحتياج وخاصة مادة (الإسمنت وحديد التسليح) زيادة إلى الاعتماد بشكل كبير على استيراد الكثير من مواد البناء وعدم تصنيع ما يمكن تصنيعه منها محلياً .

5 - لم يتم خلال فترة تنفيذ السياسات والبرامج الإسكانية السابقة بناء أدوات تنفيذ وطنية بالشكل المطلوب تكون قادرة على تنفيذ الأعداد المطلوبة سنوياً من الوحدات السكنية ، علاوة عن عدم توفر مستلزمات التنفيذ والتشغيل.

6 - الصعوبة الواضحة في تدبير الأراضي للمواطنين أو المواقع اللازمة للمشروعات الإسكانية التي تتبناها بعض الجهات المعنية بالعملية الإسكانية .

ورغم أن هذه المرحلة شهدت تنفيذ عدد من المساكن واستكمال المساكن التي تأخر تنفيذها خلال (المرحلة السابقة) ، غير أنها شهدت انخفاضاً

بإلغاء أمانة الإسكان ، تراجعت أيضاً مستهدفات الخطط والبرامج الإسكانية

> الدولة : تتولى رعاية ذوي الدخل المحدود من خلال رصد مخصصات الإسكان العام بالميزانية

ملحوظاً في التنفيذ ، حيث بلغ معدل التنفيذ (2.3) مسكن لكل ألف مواطن .

وقد نفذت نسبة 60٪ من الوحدات السكنية كتنفيذ ذاتي بتمويل من المواطنين ، وبقروض من مصرف الادخار والاستثمار العقاري والمصارف التجارية ونسبة 40٪ تم تمويلها من الخزينة العامة كمشروعات إسكان عام أغلبها مشروعات متأخرة ، وتعاقدات قديمة تم استكمالها ، كما شهدت هذه المرحلة خفض مخصصات قطاع الإسكان من ميزانيات التحول ، كذلك عدم توفر مواد البناء بالإضافة إلى عدم مواكبة القدرة التمويلية والتنفيذية للمؤسسات الوطنية مع مستهدفات الخطط الإسكانية مما نتج عنه تنفيذ نسبة لا تزيد عن 65٪ من المستهدف .

كما شهدت هذه المرحلة في نهايتها إعادة نشاط اللجنة الشعبية العامة للإسكان والمرافق والتي بدورها أعطت المسألة الإسكانية أهمية وأبعاداً خاصة دفعتها إلى إنشاء الهيئة العامة للإسكان وكلفتها بالبرامج التنفيذية للسياسة الإسكانية للجماهيرية العظمى وعلى الأخص المحاور التالية :

1 - الإقراض العقاري : من خلال مصارف تقرض المواطنين لبناء المساكن بذاتهم .

2 - جهات عامة : تستثمر في مجال السكن .

3 - أفراد : يشيدون مساكنهم من مدخراتهم الذاتية ويستثمرون في مجال السكن بالبناء والبيع أو بالمساهمة في شركات استثمار عقارية مساهمة.

4 - شركات مساهمة وتشاركيات : تستثمر في مجال السكن بالبناء والبيع .

5 - الدولة : تتولى رعاية ذوي الدخل المحدود من خلال رصد مخصصات الإسكان العام بالميزانية .

بذلك شرعت في تنفيذ هذه المحاور ببرنامج أو خطة إسكانية قصيرة المدى استهدفت تنفيذ 60 ألف وحدة سكنية استثمارية ، كذلك خطة مصاحبة لتوجيه الإقراض العقاري لتمويل مالايقل عن 50 ألف وحدة سكنية وكان من ضمن هذه الخطة المصاحبة وحدات سكنية للشباب وذوي الدخل المحدود مستهدف تنفيذها عن طريق الإقراض العقاري وذلك من خلال البرامج الإسكانية المتعددة التي تضمنتها هذه الخطة (الإقراض للإسكان الريفي والوظيفي - برنامج توزيع الثروة في مجال السكن) ، وقد تم رصد التمويل اللازم لهذه البرامج كما ورد في قانون الميزانية المقرر لعام 1427 ميلادية ، كما تم إلزام المصارف بتمويل البرنامج السكني بواقع 300 مليون دينار سنوياً توجه للإقراض السكني ، وتم رفع قيمة القرض الواحد إلى 30 ألف دينار إلا أن الموارد المتاحة للمصارف كانت في حدود 100 مليون دينار سنويافقط بدلاً من المبالغ المقررة والتي تبلغ 300 مليون دينار سنوياً ، وكان هذا العجز في تدبير التمويل على حساب فئات الشباب وذوي الدخل المحدود ، إضافة إلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (115) لسنة 1369 و.ر ، بتأمين مبلغ 600 مليون دينار لإقراض ذوي الدخل المحدود عن طريق مصرف الادخار والمصرف الزراعي بشروط ميسرة .

سلبيات المرحلة الأولى من عام 1970 م حتى عام 1984 م :

- الاعتماد الكلي على الدولة في تمويل وتنفيذ البرامج والخطط الإسكانية بحسب السياسة الإسكانية المعتمدة في هذه المرحلة .

- إهمال المواطن في الحفاظ على المسكن وعدم المداومة على صيانته لحصوله عليه بصورة مجانية ، ولتصوره لإمكانية حصوله على مسكن أفضل بنفس الطريقة مما أدى إلى إلقاء أعباء مالية جسيمة على الخزانة العامة كان بالإمكان الاستفادة

منها في إنجاز مشروعات إسكانية تسهم في حل مشكلة السكن لعدد آخر من المواطنين .

- لجوء بعض المواطنين إلى استعمال شتى الوسائل للاستفادة من حكم الإعفاء من سداد أقساط التمليك وأقساط القروض وذلك بتصوير دخولهم على وجوه لا تطابق الواقع ، فكان أن أعفى بذلك من يستحق ومن لا يستحق الأمر الذي أدى إلى زيادة الأعباء المالية على الخزانة العامة .

سلبيات المرحلة الثانية من عام 1985 حتى عام 2002 م :

شهدت هذه المرحلة انسحاب الدولة من دورها كضامن للسكن إلى دور المساعد بالإضافة إلى أن مستوى المساعدة والدعم لم يكن بالكفاءة المطلوبة ، كما لم تتكيف السياسات مع الواقع الجديد .

- محدودية دور مصرف الادخار والاستثمار العقاري ، وتدني مساهمات المصارف التجارية في الفترة الأخيرة ، وعدم تمكنها من استعادة القروض التي سبق منحها .

- تدهور أوضاع جهاز المقاولات الوطني بالرغم من المحاولات المبذولة لإعادة تنظيمه وتشتت الخبرات التي تكونت في بداية الحقبة ، وعدم استقرار القطاع على هيكلية معينة ، وعدم وجود عمالة فنية وطنية في هذا المجال مما ترتب عليه اعتماد الدولة على الشركات الأجنبية ، واعتماد الأفراد على العمالة الأجنبية بالكامل في بناء مساكنهم .

- ارتفاع ثمن الأراضي داخل المخططات بسبب قلة المعروض منها ، حيث يفوق ثمن الأرض في بعض الأحيان قيمة البناء ، وعدم وجود جهات مكلفة بتهيئة مخططات جديدة وعرضها للبيع ، والتعقيد في إجراءات رفع الصبغة الزراعية وإشكالية الوضع القانوني لملكية الأراضي الذي يكرس حرص أصحابها على الإبقاء عليها تحت عدة مظلات ابتداءً من اعتبارها زراعية أو تعدد الملاك والورثة .

- التأخر في الاستفادة من الأراضي العامة في بعض الأحيان نتيجة لتخصيصها بأسعار رمزية لجهات معينة مما تسبب في المتاجرة فيها ، وانخفاض الكثافة داخل المخططات العمرانية للمدن نتيجة للاستغلال السيئ وغير الاقتصادي للأراضي والذي لم تتم معالجته بتطوير المخططات العمرانية القائمة .

- عدم كفاية المعروض من المواد المصنعة محلياً نتيجة لتدني الطاقات الإنتاجية وارتفاع أسعار بعضها من فترة إلى أخرى نتيجة توقف المصانع عن الإنتاج ، والتكلفة المرتفعة لبعض المواد خاصة تلك التي لا يتم تصنيعها محلياً .

- تشير المعطيات المتاحة إلى أن الاستثمار في عملية البناء لغرض البيع أو التأجير وفي تجهيز الأراضي وبيعها كان محدوداً للغاية ، وهذا يعني غياب عنصر هام من عناصر تنفيذ البرامج الإسكانية ، فالاستثمار في مجال السكن يمكنه أن يلعب دوراً أساسياً في تحمل جزء كبير من العملية التمويلية لحل مشكل السكن .

- تجمع العديد من الدراسات التي تناولت التشريعات النافذة في مجال السكن ، أن الوضع التشريعي يعاني من القصور ولا يتلاءم مع السياسة الإسكانية المقررة في هذا المجال التي تقوم على تشجيع الاستثمار والمبادرات الخاصة وتهيئة المناخ الملائم لذلك ، حيث أنه في الوقت الذي لم يتم أي إجراء بإلغاء بعض القوانين والتشريعات وتعديل البعض الآخر لمعالجة موضوعات الملكية العقارية ، والإيجار ، وتنظيم التمويل ، والضريبة على العقارات ، والحد من المضاربة في الأراضي وقيام قطاع المقاولة الأهلي ، في نفس الوقت ، لم يصدر من التشريعات الجديدة ما يمكن أن يعتبر مشجعاً للعملية الاستثمارية ويؤمل أن يكون

لجوء بعض المواطنين إلى استعمال شتى الوسائل للاستفادة من حكم الإعفاء من سداد أقساط التمليك أدى إلى زيادة الأعباء المالية على الخزانة العامة

إصدار القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر ، في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية وبما تضمنه من نصوص يضمن خلق مناخ مناسب للاستثمار في مجال السكن .

ثانياً : تحديد حجم المشكلة الإسكانية بتقدير حجم العجز القائم

تولت عدة أمانات ومؤسسات عامة دراسة متطلبات الإسكان وتحديد الاحتياج المستقبلي من الوحدات السكنية وتقدير حجم العجز القائم في الوحدات السكنية .. وقد اتفقت جميع هذه الدراسات على وجود عجز تراكمي وإن اختلفت في تقديره بدقة وبالتالي اختلفت في تقدير الاحتياجات المستقبلية نتيجة للتباين في المؤشرات الرقمية حول مقدار العجز والإحلال ومعدلات النمو والأشغال .

اتفقت جميع الدراسات على وجود عجز تراكمي وإن اختلفت في تقديره بدقة

ولتقدير الاحتياجات المستقبلية فإنه ينبغي تحديد المتطلبات لفترات زمنية طويلة تمتد من (10) إلى (15) عاماً .. ولمعرفة ذلك فإنه يجب تحديد الآتي :

أ – تقدير حجم العجز التراكمي القائم في الرصيد السكني .

ب – تحديد عدد الوحدات السكنية المطلوب توفيرها على مدار الفترة الزمنية المحددة لمقابلة معدلات النمو الطبيعي .

ج – كذلك تقدير عدد الوحدات السكنية المطلوب توفيرها لخفض معدلات الأشغال المنزلي مقابل الإحلال للمساكن القديمة لمواجهة عدم انتظام التوزيع .. ولمقابلة احتياجات التنقل الإداري.

– تقدير العجز التراكمي في الرصيد السكني : إضافة إلى ما تناولته الدراسات والتقارير التي أعدت حول تقدير الاحتياجات السكنية فإنه يستدل بالمؤشرات الرقمية التي وردت بنتائج الإحصاء العام للسكان لسنة 1995 م ، ووفقاً للبيانات والمؤشرات الإحصائية الصادرة في عام 1998 م .

– وقد تبين أن عدد الأسر حسب تعداد السكان لعام 1995 م بلغ 727523 أسرة تقابلها عدد (مساكن صالحة للاستعمال العام 1995م) ، تقدر بحوالي 643446 وحدة سكنية .

– وبالتالي يتضح أن هناك عجزاً في عدد الوحدات السكنية يقدر بحوالي 84077 وحدة سكنية وذلك في عام 1995 م يمثل أسراً بدون مساكن .

– تم تقدير عدد الأسر (تقديرياً في عام 2001 م) بحوالي 868781 أسرة يقابلها عدد مساكن صالحة للاستعمال تقدر بحوالي 703446 وحدة سكنية .

« وذلك بحساب الرصيد السكني القائم في عام 1995 م ، يضاف إليه العدد التقديري الذي تم تنفيذه خلال السنوات اللاحقة حتى عام 2001 م وقدر في حدود 60000 وحدة سكنية باعتبار معدل التنفيذ السنوي لا يزيد عن 10000 وحدة سكنية سنوياً ».

– وبالتالي يكون العجز التراكمي القائم في الوحدات السكنية (أي العجز في الرصيد السكني عام 2001 م في حدود 165335 وحدة سكنية تمثل (أسراً بدون مساكن) .

– يضاف لذلك أعداد من المساكن لم تنفذ خلال السنوات الماضية لمقابلة (الإحلال) للمتهالك من الوحدات السكنية التي انتهى عمرها الافتراضي وهي في حكم الآيلة للسقوط .. وتقدر في حدود 33000 وحدة سكنية .. (تقديرياً) وحسبت بمعدل 1٪ من الرصيد السكني القائم قبل 25 عاماً ، وقدر في عام 1975 م بعدد 330000 وحدة سكنية .

– يضاف لذلك أعداد من الوحدات السكنية يجب توفيرها لمقابلة خفض معدلات الأشغال المنزلي ولغرض التنقل الإداري ومواجهة عدم انتظام التوزيع وتحسب بنسبة 2٪ من الرصيد السكني القائم وتقدر في حدود 26000 وحدة سكنية (تقديرياً).

– بذلك يبلغ إجمالي الاحتياج حتى نهاية عام

2001 م في حدود 224335 وحدة سكنية وهو لعدم تنفيذ هذا العدد من الوحدات السكنية يعتبر عجزاً تراكمياً في الرصيد السكني ينبغي وضعه في الاعتبار عند تقدير الاحتياجات المستقبلية (كعجز قائم) .

تقدير عدد الوحدات السكنية المطلوب تنفيذها خلال المدة من عام 2002 م حتى عام 2011 م :

لتقدير المطلوب تنفيذه خلال عشر سنوات من عام 2002 م حتى عام 2011 م ، فإنه بالإضافة إلى العجز القائم من الوحدات السكنية ، وما يلزم لمواجهة النمو الطبيعي للسكان خلال الفترة ، فإنه يجب أن يؤخذ في الاعتبار عاملان إضافيان هما :

أ – الإحلال .. ذلك أن المساكن القديمة تتطلب الاستبدال وقد اقترحت بعض الدراسات إحلال 1٪ من المساكن القائمة قبل 25 سنة طول سنوات البرنامج .

ب – مواجهة احتياجات التنقل الإداري وعدم انتظام التوزيع .. ويقدر لهذا الغرض إضافة 2٪ من المطلوب تنفيذه.

وإذا ما افترضنا أن معدل الأشغال في نهاية المدة يكون 1.07 أسرة لكل مسكن ، يمكن تقدير المطلوب تنفيذه علي النحو التالي :

– العجز عام 2001 م يبلغ 224335وحدة سكنية تقريبا.

– المطلوب لمواجهة الزيادة الطبيعية في عدد السكان استناداً إلى عدد الأسر(التقديري).

– (عدد الأسر المتوقع عام 2011 م المقدر بعدد 1110645 أسرة ، عدد الأسر عام 2001 م المقدر بعدد 868781 أسرة).

(868781–1110645) 1.07 226041 وحدة سكنيةا

لإحلال 330000 10x0.01x 33000وحدة سكنية

لمواجهة عدم انتظام التوزيع 8900 وحدة سكنية

الإجمالي 267941 وحدة سكنية

وبإضافة العجز التراكمي القائم عام 2001 م والمقدر 224335 وحدة سكنية يكون إجمالي الاحتياج حتى عام 2011 م عدد 492276 وحدة سكنية .

مما سبق يتبين أن عدد المساكن المطلوب تشييدها خلال السنوات العشر القادمة (من عام 2002 م حتى عام 2011 م) سيكون في حدود 492276 وحدة سكنية أي بواقع 49 ألف وحدة سكنية سنوياً خلال عشر سنوات .

– تقدير الاحتياج من أعمال الصيانة خلال الفترة من عام (2001 حتى عام2011 م.

بناء على تقديرات المخطط الطبيعي طويل الأمد (1996 –2020 م)، قدرت دراسة أعدتها أمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط في سنة 1998م احتياجات الصيانة والتجديد للمباني القائمة بحوالي 75.3 إلف وحدة سكنية ، وأن الاحتياج من الصيانة والتجديد مستقبلاً يقدر بواقع 12٪ من الرصيد القائم في عام 1995م .

ويعتقد أنه من المناسب اقتراح إجراء الصيانة والتجديد بواقع 1٪ سنوياً من الرصيد القائم الذي مضى على تنفيذه 20 سنة ، وفي هذه الحالة فإن الرصيد المعني هو ما تم تنفيذه في سنة 1981 م .

– مساكن مقامة قبل سنة 1970م عددها حوالي 218000 وحدة سكنية.

– مساكن مقامة خلال الفترة (من عام 1970 حتى عام 1980 م) عددها حوالي 192648 وحدة سكنية .

وبذلك فإن إجمالي الرصيد القائم من المساكن في نهاية عام 1980 م يكون 410648 وحدة سكنية .

عليه فإن المستهدف بالصيانة والتجديد سنوياً طبقا لما سلف ذكره من أرقام ومقترحات يقدر بحوالي 4100 وحدة سكنية سنوياً .

الاستثمارات المطلوبة لتنفيذ

احتياجات الصيانة والتجديد للمباني القائمة تقدر بحوالي 75.3 إلف وحدة سكنية

مستلزمات الإنتاج الرخيصة في الاحتياجات السكنية في الفترة ما بين عام 2001 م حتى عام 2011 م :

لضمان تنفيذ الاحتياجات السكنية فإنه ينبغي تأمين التمويل المطلوب واللازم للأعداد المستهدفة من الوحدات السكنية ، وإذا استندنا إلى تقدير تكلفة الوحدة السكنية الواحدة بمساحة متوسطة تتراوح ما بين 120 إلى 150 متراً بتكلفة متوسطة تبلغ 30 ألف دينار استناداً إلى ما نصت عليه التشريعات التي صدرت في شأن تحديد قيمة القرض بمبلغ 30 ألف دينار ، وبذلك يمكن حساب تكلفة تنفيذ كامل الاحتياجات المقدرة بعدد492276 وحدة سكنية بمبلغ إجمالي يبلغ 14768280000 دينار ليبي توزع على سنوات الخطة الإسكانية خلال عشر سنوات ، وهذا المبلغ يتعلق بتنفيذ الوحدات السكنية يضاف إليه نسبة تتراوح ما بين 15٪ إلى 20٪ لتنفيذ أعمال المنافع العامة والطرق وباقي الخدمات الضرورية اللازمة لتخديم هذه الوحدات السكنية وبالتالي تبلغ التكلفة الإجمالية بإضافة تلك النسبة (16983522000) دينار ليبي .

لتأمين الاستثمارات فإنه ينبغي تدخل الدولة بشكل مباشر ومنتظم في تأمين المبالغ المطلوبة لمساكن ذوي الدخول المنخفضة وغير القادرين

ولتأمين هذه الاستثمارات فإنه ينبغي تحقيق الآتي:

1 – تدخل الدولة بشكل مباشر ومنتظم في تأمين المبالغ المطلوبة لمساكن ذوي الدخول المنخفضة وغير القادرين ، علاوة على دعمها المباشر لذوي الدخول المحدودة .

2 – تشجيع الأفراد على توجيه مدخراتهم إلى بناء مساكنهم بذاتهم والمساهمة الفاعلة للمواطنين في تدبير جزء من تكلفة المسكن بحسب دخولهم ومستوياتهم المعيشية ويتم تمويل نسبة لا تقل عن 15٪ من الاحتياجات الإسكانية من قبل الأفراد .

3 – تحفيز القطاع الأهلي على القيام بدوره في تمويل نسبة كبيرة من المساكن لا تقل عن نسبة تتراوح مابين 10٪ إلى 15٪ .

4 – دعم مصرف الادخار والتوسع في برنامج الإقراض العقاري بإنشاء صناديق تمويلية لتبني تمويل مالا يقل عن 60٪ من الاحتياجات السكنية .

5 – مساهمة الجهات العامة التي تملك القدرة على تمويل وتنفيذ أعداد من الوحدات السكنية بتمويل نسبة لا تقل عن 7٪ إلى 10٪ وهذا يتطلب معالجة شاملة على أساس من التخطيط السليم وجذرية الحلول لتحقيق المستهدفات من خلال تبني سياسات راشدة يتم رسمها على أساس تبني ما سيرد ذكره من مقترحات ، والاعتماد على مبدأ تشجيع الأفراد وتحفيز القطاع الأهلي وكافة المؤسسات التمويلية وعدم الاعتماد على الدولة في شأن تدبير الاستثمارات المطلوبة والتي تفوق قدرة الدولة على توفير المبالغ المطلوبة سنوياً مع التوسع في برنامج الإقراض العقاري الذي يمثل أهم قنوات التمويل في ظل انحسار دور الدولة إلى (المساعد) بدلاً من (الضامن) للاحتياجات الإسكانية .

تقدير الاستثمارات في مجال الصيانة والتجديد للمساكن القائمة :

سبق تقدير عدد المساكن المستهدفة بالصيانة والتجديد من المساكن القائمة بحوالي 4100 مسكن سنوياً ، وبافتراض أن تكلفة صيانة المسكن الواحد حوالي 5000 دينار ، فإن تكلفة الصيانة والتجديد المطلوبة سنوياً تقدر بمبلغ 20.5 مليون دينار ، وبذلك يبلغ إجمالي المبالغ المطلوبة لبرنامج الصيانة والتجديد خلال الفترة ما بين عام 2002 م وعام 2011 م 205.000 مليون دينار .

وبذلك تبلغ إجمالي الاستثمارات للمساكن الجديدة وخدماتها وصيانة المساكن القائمة : . 17.188.522.000 دينار

المناطق الحـــرة ..

فـــــوائد وأضـــــرار..!!

رغم أنها تقع على مساحة من أرض الدولة ، فإن السلع التي تنتجها تعامل على أنها سلع أجنبية مستوردة ، ورغم أنها تخضع للسيادة الكاملة للدولة ، فإنها معزولة عنها ومحددة جغرافياً بأسوار تعزلها عن باقي أقاليم الدولة ، هذه المناطق الحرة التي تطورت على مر السنين ، من حيث أغراضها ، ومن حيث أماكن إقامتها ، والمزايا الممنوحة لها ومساحتها ، وأهميتها بالنسبة للحكومات والمستثمرين ، كيف كانت النشأة وماهي فوائدها وسلبياتها ..؟

رغم أن القوانين التي تنظم العمل في المناطق الحرة لم تضع تعريفاً محدداً لها ، فإنه يمكن تعريف المنطقة الحرة على أنها : جزء من أرض الدولة يقع في الغالب على أحد منافذها البحرية أو البرية أو الجوية أو بالقرب منها ، ويتم تحديده بالأسوار وعزله عن باقي أجزاء الدولة ، ويخضع في الغالب لقوانين خاصة معينة في ظل السيادة الكاملة للدولة .

نشأت فكرة المناطق الحرة منذ زمن بعيد يرجع إلى عصر الإمبراطورية الرومانية ، حيث أقيمت هذه المناطق من أجل جذب التجارة الدولية العابرة ، لذلك كانت تقام في المراكز الرئيسية لخطوط التجارة الدولية ، وفي الغالب كانت تهتم بتموين السفن وإقامة المخازن وتفريغ وإعادة شحن السلع العابرة ، ومن أهم الأمثلة : المنطقة الحرة في جبل طارق (أنشئت عام 1704 م)،ومنطقة سنغافورة عام (1819م) ، ومنذ ذلك الوقت انتشرت في معظم دول العالم ، ومن أشهرها في العالم العربي منطقة جبل علي في إمارة دبي ، وبور سعيد في مصر .

وقد تطورت الفكرة تطوراً كبيراً من حيث أهدافها أو مساحتها أو أماكن إقامتها أو الامتيازات الممنوحة لها ، فمن حيث الأهداف تطورت الفكرة من مجرد أماكن للتخزين وإعادة التصدير إلى مناطق تقدم العديد من الخدمات في مجال الصادرات أو الصناعة ، كما تطورت من حيث أماكن إقامتها ومساحتها ، فبعد أن كانت تقام في مراكز خطوط التجارة الدولية وبمساحات صغيرة ، أصبحت تقام في أي مكان وحتى في أماكن نائية من الدولة بغرض إعمار هذه الأماكن وتسكين الأفراد بها لتنميتها ، كما أصبحت تقام على مساحات واسعة جداً .. أما من حيث الامتيازات الممنوحة ، فقد زادت هذه الامتيازات لجذب المزيد من رؤوس الأموال.

ورغم التاريخ الطويل للمناطق الحرة في الاقتصاد العالمي ، فإنه مازال كثيرون يخلطون بين هذه المناطق وبين غيرها من المفاهيم الأخرى قريبة الشبه بها مثل الأسواق الحرة أو مناطق التجارة الحرة ، ولذلك يجب التأكيد على أن هناك فرقاً بين هذه المفاهيم الثلاثة ، حيث أن الأسواق الحرة هي الأماكن التي تباع فيها السلع الاستهلاكية تامة الصنع للأفراد العابرين للمطارات والموانى في الدول المختلفة ، سواء كانت سلعاً محلية أو أجنبية ، دون إجراء أي عمليات صناعية على هذه السلع في تلك الأسواق الحرة ، ويتم البيع فيها في حدود الاستهلاك الشخصي للأفراد المسافرين ، بهدف امتصاص العملات الأجنبية من هؤلاء الأفراد ولتنشيط السياحة .. أما مناطق التجارة الحرة ، فهي نمط مختلف عن المناطق الحرة ، حيث تنشأ منطقة التجارة الحرة بين دولتين أو أكثر لتحرير جميع السلع المتبادلة بينها أو بعضها ، وذلك لتنشيط التجارة البينية للدول الأعضاء في هذه

> **الأسواق الحرة هي الأماكن التي تباع فيها السلع الاستهلاكية تامة الصنع للأفراد العابرين للمطارات والموانى في الدول المختلفة**

المنطقة .

القواعد التي تحكم عمل المناطق الحرة .

تنظم - عمل المناطق الحرة - مجموعة من القواعد ، تنشأ أساساً من التعريف السابق لمناطق التجارة الحرة تتمثل في الآتي :

- تحديد المساحة الجغرفية للمنطقة الحرة صراحة .

- عزلها عن باقي أقاليم الدولة من خلال إقامة الأسوار العازلة حولها ، وقد تقام في منطقة تكون بطبيعتها الجغرافية معزولة عن بقية الدولة عن طريق المياه أو الجبال .

- الخضوع لسيادة الدولة ، رغم عزلها التام عن بقية الأقاليم ، ولذلك تطبق عليها قوانين الدولة نفسها إلا إذا كان هناك قانون خاص ينظم العمل به .

- تحديد الأنشطة المسموح بممارستها داخل المنطقة ، فقد يكون النشاط هو التخزين أو إعادة التصدير أو القيام بالتصنيع من أجل التصدير فقط ، أو أن يكون النشاط قاصراً على الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية .

- تعامل المشروعات التي تقام داخلها كما لو كانت مقامة خارج الحدود السياسية للدولة من الناحية الجمركية .

- تعامل البضائع التي تدخل إليها على أنها صادرات ، والعكس : تعامل البضائع التي تدخل الدولة من هذه المنطقة على أنها واردات ، ولذلك تخضع هذه السلع لكافة الإجراءات الجمركية والنقدية للتعامل مع البضائع الأجنبية .

- ونظراً لأهمية هذه المناطق في بعض الدول ، فإن العديد من الدول تقوم بإصدار قانون خاص بالاستثمار في هذه المناطق الحرة .

فوائد المناطق الحرة

تحقق المنطقة الحرة العديد من الأهداف والفوائد لكل من الدولة نفسها والمستثمرين والمشروعات الوطنية والأجنبية ويمكن حصر هذه الفوائد في الآتي :

فوائد للدولة

- تخفيف القيود الجمركية على حركة التجارة وتقليل معوقات انتقال رؤوس الأموال ، مما يوفر رؤوس الأموال اللازمة لعملية التنمية .

- إنشاء بعض الصناعات التي تقوم بالتصدير إلى الخارج ، وتتكامل مع المشروعات الصناعية داخل الدولة .

- توفير فرص عمل للعمالة المحلية وتخفيف حدة البطالة .

- زيادة حصيلة الدولة من النقد الأجنبي من الرسوم والإيجارات التي تدفعها المشروعات داخل المنطقة .

- زيادة صادرات الدولة إلى الخارج ، وتخفيف الخلل في الميزان التجاري وميزان المدفوعات .

- استقدام تكنولوجيا متطورة ، وتدريب العمالة الوطنية عليها ، والاستفادة منها في تطوير الصناعة المحلية .

- العمل على زيادة استفادة الدولة من مواردها الاقتصادية أو موقعها الاستراتيجي ، والتي لا تمكنها إمكانياتها المالية والتكنولوجية من الاستفادة منها .

- العمل على تنمية المناطق النائية أو الأقل تقدماً ، والتي لا يُقبل رجال الأعمال على الاستثمار فيها .

- ضمان توفير مخزون استراتيجي من السلع الهامة في أوقات السلم والحرب ، وتجنب حدوث أزمات اقتصادية .

فوائد للمستثمرين والمشروعات :

- تحقق رؤوس الأموال والمشروعات العاملة فوائد كبيرة من الإعفاءات والمزايا ، خاصةً الإعفاءات الجمركية ، وإعفاءات الضرائب التي لا تتوافر للمشروعات التي تعمل خارج هذه المناطق الحرة .

- تسويق إنتاج المشروعات في أسواق الدول المجاورة .

- الاستفادة من الأيدي العاملة أو

تنشأ منطقة التجارة الحرة بين دولتين أو أكثر لتحرير جميع السلع المتبادلة بينها أو بعضها

بعض الدول ، بما يحقق خفضاً لتكاليف وأسعار المنتجات ويرفع القدرة التنافسية لهذه المشروعات.

- الاستفادة من البنية الأساسية التي تقوم الدولة بتوفيرها لهذه المشروعات في المناطق الحرة بما يساعد على تقليل تكاليف الإنتاج وزيادة الأرباح

- زيادة الأرباح الإجمالية للمشروعات من خلال توسيع نشاطها للعمل في الصناعات المغذية والمتكاملة مع نشاطها الأساسي في هذه المناطق

.سلبيات العمل في المناطق الحرة

لا تعني المزايا السابقة أن المناطق الحرة كلها خير ، حيث يصاحب عمل هذه المناطق بعض السلبيات ، تتفاوت حدتها من دولة إلى أخرى حسب مرونة أو صرامة نظم مراقبة العمل ودقة الإجراءات التي تحكم عزل هذه المناطق والسلع المنتجة بها عن الاقتصاد القومي ، وتتلخص أهم هذه السلبيات في الآتي :

- احتمال تحول بعض المناطق من التصدير إلى خارج الدولة إلى تهريب السلع إلى داخل الدولة ، مما يضر بالإنتاج المحلى المماثل ، ويضيع بعض لموارد الجمركية والضرائب على خزانة الدولة .

- وجود فرص لاستخدام هذه المناطق للتهريب دون مراعاة منشأ السلع ، وهو ما يضر بالإنتاج والاقتصاد المحلي ، وتحول بعض هذه المناطق إلى مناطق استهلاكية وليس إنتاجية .

- حرمان الصناعات الوطنية من الكوادر الفنية المدربة من خلال جذب هذه الكوادر للعمل بالمصانع داخل هذه المناطق لارتفاع الأجور بها .

- صعوبة معالجة وضع السلع المنتجة داخل هذه المناطق عند قيام الدولة بالدخول في تكتل اقتصادي مع دول أخرى ، حيث يتم استبعاد هذه السلع من الإعفاءات المتبادلة بين دول التكتل ، كما في الحالة العربية .

- تركيز الاستثمارات الأجنبية داخل هذه المناطق بسبب المزايا التي تقدمها ، مما يحرم الاقتصاد القومي من تدفق بعض هذه الاستثمارات إلى داخله .

- إمكانية سيطرة رؤوس الأموال من جنسية معينة على المشروعات داخلها ، وقيامها بممارسة ضغوط على الحكومة الوطنية .

- إمكانية استخدام هذه المناطق كمعبر لتهريب رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج ، بسبب وجود حرية تامة لخروج رؤوس الأموال وتحويلات الأرباح إلى الخارج في هذه المناطق .

مغاوري شلبي

الفقر

لا يكاد ينقضي يوم دون أن يصادف أحدنا سائلاً يتسول لقمة عيش أو مصروف عيال ، ولعل هذه المصادفات تتكرر يومياً لدى أصحاب المحلات أو المتجولين في شوارع وأزقة المدن أو المصلين عند خروجهم من المساجد ، والسؤال الذي يطرح نفسه ، هل كل هؤلاء ممن ينطبق عليهم قول الله تعالى : « وأمّا السّائل فلا تنهَر »، وحقيقة الأمر أن الإجابة تأتى بشكل واضح وعادل في طرح مختصر لهذا الطرح ، فلعل الحركة الاقتصادية النشطة ، وانفتاح السوق الليبي حمل معه الكثيرمن التغيير ، فبالإضافة إلى توفير فرص استثمار للبعض في مشاريع تجارية مربحة ، فإن الكثيرين بالمقابل لم يتقدموا قيد أنملة في محصلات معاشهم ، بل إن بعضهم يفقد كذلك ما تمتعت به نفسه من القناعة ، مما أشعره بالحاجة والحرمان ، وبالتالي دعاه أولاً للاعتماد على الغير مع قليل من الحرج والخجل ، تلاه مد اليد بلا استحياء ، وأخيراً نشر هذا المرض في أفراد الأسرة ومن ثم المجتمع بأسره ، والجدير بالذكر أن مد اليد هنا يقصد به إما طلباً للعون أو للرشوة ، فالأولى لها باب شرعي مع انتقاص من كرامة الإنسان ، والثانية أبواب الشرع فيها مغلقة مع فقدان تام لأخلاق المهنة .

ومع قناعتي التامة بأن المسألة لا تعرض بهذا الأسلوب العام ، ولكني لا أجد بدأ من طرحها كبساط لفتح أبواب حوار من زوايا متعددة ، بل إني أشك في قدرتي منفرداً على الوصول إلى حدود الحقيقة المرتبطة بهذا الملف الضخم ، نظراً لتعدد أسباب المشكلة ومظاهرها ، فتنوع فئات السائلين يجعل من الأسباب تتجاوز الفقر وعدم قدرة الإنسان على تلبية حاجته الطبيعية ، فالذين يمدون أيديهم طلباً وتسولاً ، قد يكون بعضهم من مدمني الخمر أو المخدرات أو ممن يعوزهم الانتماء إلى مجتمع يحاسب على هذا الفعل المهين للنفس .

وفي البداية رأيت أن أستعرض بعض التعريفات الاقتصادية المتعلقة بهذا الملف ، فعلم الاقتصاد يعرف الفقر بأنه الشعور بالحرمان ، والجدلية هنا تكمن في تعريف الحرمان ، فهو من زوايا يعرف على أنه شعور الفرد بعدم قدرته على توفير حاجته ، وحاجة الفرد لا تقف عند الغذاء والكساء ، بل إن عليه التزامات أخرى كالسكن ومصروفات الأبناء وتكاليف الحركة والتنقل وفواتير الكهرباء والماء وما تحتاجه الحياة اليومية لأي مواطن وأسرته ، أو لعلي أغفلت وتغافلت عن الكثير مما كان من الواجب ذكره ، وقد يكون هرم ماسلو الشهير أكثر تعريفاً لحاجات الإنسان مما قد أعرض له من تسميات .

وسأستعرض هنا وفق طريقة الحاجة جازية التكاليف جازية تكاليف حياة أسرة ليبية مكونة من أب وأم وأربعة أبناء على سبيل المثال ، وهي أسرة أقل من متوسط حجم الأسرة الليبية ، ولنعتبر أن هذه الأسرة تمتلك مسكناً في إحدى البنايات متوسط التأثيث، وأن الأب والأم يعملان والأبناء يدرسون في مدارس عامة ، وأن الأب لا يدخن ولا يسهر في المقاهي ، وأن الأم ليست من الناشطات اجتماعياً ولا تزور الناس ولا تكلف خاطرها بمهاداتهم في المناسبات ، وأن هذه الأسرة ليس لديها أي طقوس أو عادات تفرض عليها مصروفات غير اعتيادية كإقامة الحفلات أو العزائم أو أعياد الميلاد لأبنائها وما إلى ذلك من أوجه الترف ، وأن الأبناء لا يبنون علاقات مكلفة مع زملاء أو أصدقاء أو حتى جيران قد يكلفهم زيارة أحدهم بعض المصروف الزائد ، وأنهم كذلك لا يرتادون الدروس الخصوصية أو يتنزهون أو يتجولون ويأكلون في المقاهي أو يذهبون ماعاذ الله أو للملاهي أو الملاعب ، ولا يمارسون رياضات تضطرهم لإحضار ملابس معينة أو يقتنون ألعاباً إلكترونية أو يفكرون بامتلاك حاسوب لا سمح الله.

ولننظر عندها لتكاليف هذه الحياة المترفة ، فالأسرة تحتاج عندها إلى مصاريف غذاء على النحو التالي : عدد 12 أرغفة خبز يومياً على اعتبار أن البريوش والتوست والبسكويت (ممنوع) ، أي بقيمة 18 ديناراً شهرياً ، يضاق إليها استهلاك يومي لعدد 3 – 6 بيضات يومياً أي بقيمة تقريبية 12 ديناراً شهرياً ، ثم لتر حليب يومياً بدينار أي بقيمة 30 ديناراً شهرياً بواقع كاس حليب لكل فرد ، أضف إلى ذلك السكر والزيت والشاي والطماطم والدقيق والسميد والأرز والمكرونة والتوابل والمعلبات بقيمة 40 دينار شهرياً على أقل تقدير بعد إلغاء الدعم عن بعض هذه السله أو عدم توفرها بالجمعيات الاستهلاكية المدعومة السلع ، ثم نأتي على الخضار فكيلو الطماطم يتراوح من نصف دينار إلى دينار وكذلك الخيار وهما أرخص قطعاً من باقي أنواع الخضار ، وإذا اعتبرنا أن هذه الأسرة تستهلك جميعها أسبوعياً ما يقارب 10 دينارات أي بواقع 40 ديناراً شهرياً ، وهي أقل قيمة منطقية لوجبة غذاء أو عشاء تحتوي خضروات بقيمة غذائية قيمة على مدى الشهر بالإضافة إلى أن هذه الأسرة يشتهي بعض أفرادها إلى أكل الفواكه من حين لآخر ، فإنهم يتناولون فواكه الموسم بقيمة 10 دينارات شهرياً ، وإذا أتينا على اللحوم وذكرنا لحم البقر والضأن واللحوم البيضاء فيما عدا السمك فإن مثل هذه الأسرة التي يتناول أفرادها قطعاً صغيرة من اللحم يحتاجون إلى نصف كيلو جرام يومياً أو إلى دجاجة على أقل تقدير وبالتالي فإنهم يحتاجون من 2 إلى 5 دينار يومياً ولأن هذه الأسرة تتبع حمية معينة فهي لا تتناول اللحوم نصف الشهر وبالتالي فهم يتناولون بما قيمته 45 ديناراً شهرياً على أقل تقدير ، ولنأت على المصاريف المنزلية الأخرى كمواد التنظيف التي تتجاوز في أضيق الحدود 30 ديناراً شهرياً من مواد تنظيف صحون وأرضية

وملابس ومواد نظافة شخصية ، وننتقل إلى مصروف السيارة التي تكلف شهرياً 40 ديناراً بين وقود وتغيير زيوت ، هذا في حالة عدم حاجتها إلى صيانة وما إلى ذلك من استبدال قطع غيار وما شابه ، ثم مصروف الكهرباء والماء والهاتف والتي تتجاوز في أفضل الفروض 30 ديناراً شهرياً ، ومصاريف المدرسة للأبناء من ملابس وحقائب والقرطاسية والتي تتجاوز مع مصروف الأبناء المتواضع 150 ديناراً شهرياً ، على اعتبار أن مصروف النقل من وإلى المدرسة بوسائل الركوبة العامة يكلف روحة وذهاباً ديناراً للفرد الواحد ، وأن احتياجات كل منهم للمدرسة تكلف 10 دينارات شهرياً فضلاً عن أنهم كما ذكرنا لا يتناولون أي طعام خارج منزلهم ، ويأتي حاجة الأسرة إلى بعض الدواء على مدار العام وهم قد يستهلكون تقريباً 5 دينارات شهرياً لشراء دواء سعلة أو زكام أو لخفض الحرارة وعلاج الصداع ، ومع الحاجة البشرية للكساء وباقتناء أرخصها تتمكن الأسرة المكونة من ستة أفراد من الحصول على كسوتين في السنة للصيف والشتاء وكسوة للعيد مع أو بدون كسوة للمدرسة أو الجامعة أو للعمل أي بواقع 70 دينار شهرياً إذا ماكلفت الكسوة الكاملة 70 ديناراً للفرد باعتبارها تشمل حذاءً وقميصاً وسروالاً ومعطفاً وبعض الجوارب وغيرها أو بدلة نسائية أو فستاناً للإناث منهم ، وتوزع القيمة على ستة أفراد ولكل فرد الحق في كسوتين سنوياً ، ولن أضيف هنا أي مصروفات صيانة أو تعويض عن تلف جهاز منزلي أو حدوث مكروه يتطلب استبدال سيارة بعد حادث مرور أو مرض أحد أفراد الأسرة وحاجته للعلاج بتونس ، أو في أفضل الفروض حاجته لشراء دواء غالي من الصيدليات الخاصة ، فالحصلة الإجمالية في هذه الحالة وبدون حسابات أخرى وهي 500 دينار ليبي يدفعها الأب والأم من مرتبيهما الذي لا أدري كم سيصل في هذه الحالة ، وإذا اتفقنا جميعاً على أن هذه الاحتياجات ليست وحدها ما يدخل في قائمة الضروريات ، وأن كماليات الأمس هي ضروريات اليوم ، فإن هذه الأسرة تعد فاقدة لأي طموح يعدو رغبتها في تربية أبنائها على الخلق القويم وتعليمهم بشكل سليم يجعل منهم أبناء للوطن صالحين ومع هذا التفاني والإخلاص من مواطن لوطنه ، فإنه لا يصل إلى أقل ما يقيم أوده ، فيكمل مرتب الشهر الأول ممنياً النفس والعيال بغد أفضل ، مقنعاً أبناءه بأن العلم مفتاح المستقبل ، وأن الصبر مفتاح الفرج ، فكيف وهو لا يرى هذا الفرج بقدر ما يزرع الثقة في نفوس عياله حياله ، وكيف ينام قرير العين وخوفه من طلبات الغد تؤرق باله ، وكيف به هو اليوم بصحته وغداً ببعضها ، فهل سيكفيه المرتب التقاعدي ضراوة الحاجة ، وهل سيستطيع أن يلغي قائمة مصروفات الأمس بعض الفئات كي لا يمد يده سؤالاً ..؟

هذا هو واقع الحياة التي نعاصرها أيها السادة الذين تنظرون إلى أن الحل بيد المواطن ، وتقترحون أن عليه البحث بمفرده عن فرصة لزيادة دخله ، ناصحينه بالخروج من دائرة القطاع العام إلى أفق القطاع الخاص (الخصيب) وأنتم العارفون بقدرته على الإبداع وخلق أفكار أو صناعة لتسويق منتج أو خدمة سيجد بالتأكيد سوقاً متمتعاً بالقوة الشرائية لضخ الأموال لاقتنائها ، وأنه بإمكانه أن يقدم خبراته ومهاراته الفنية والتقنية وذكاءه الاجتماعي اللامحدود ، ويتعاقد مع مؤسسة خاصة وتقدم له مقابل مميزاته مرتباً يغطي احتياجاته مع أسرته ويفيض منه ليتوسع في طموحاته ويرفع سقف تطلبه وأحلامه ، وهو الأمر الذي ينطبق على خريجي الجامعات والمعاهد الذين ستهرع إليهم المؤسسة الخاصة وتطلب ودهم وقبولهم للعمل فيها قد تجيبون استنكاراً على هذا الأسلوب بأن النقلة النوعية في حاجة إلى بعض التضحيات أو أن القيمة الحقيقية للأشياء تفرض نفسها ، وأن التحرك تجاه الانفتاح أفضل من السكون ، وغير ذلك من الإجابات النظرية التي لن تحل مشكلة الأرقام التي تقرأونها في أعلى هذه السطور ، وإذا أردتم فعلاً أن تشيعوا الطمأنينة في نفس المواطن على أنكم من ورائه داعمون ، لكنتم اقترحتم أنه بإمكانه تجربة حظه في القطاع الخاص والاحتفاظ بمكانه في القطاع العام لسنة أو سنتين أو ثلاثاً على سبيل التجربة واكتساب الخبرة والثقة في التعامل مع الوضع الجديد ، أو لكنتم عند تخييره بين هذا وذاك وضعتم الكفتين متعادلتين بأن ترفعوا من قيمة راتبه الهزيل ، أو لكنتم أساساً درستم واقع

حياته واحتياجاته وعالجتموها بمنتهى الشفافية قبل اتخاذ الإجراءات .

إذاً ، نعرف الآن من أين يأتي طالب العون أو الرشوة ، وما سبب ما نشاهده في أعين نساء ورجال من فاقة ، فإني أدعو من صعدناهم ليقوموا على شئون حياتنا أن يتخيروا الخير لأهلهم ، ويضعوا نصب أعينهم إيجاد حلول رقمية لإنقاذ الكثيرين ممن لم يستطعوا اللحاق بركب التجار والصناع وأصحاب الخبرة والعلاقات ، وأن يبدعوا خطة وطنية تعالج مشاكل عدة أولها الحل السريع لأبناء الوطن ممن يسألون أو لا يسألون الناس إلحافاً ، وتشكيل لجان لبحث أوضاعهم وتعديلها ، وإنشاء جسم يطور قدرات أبناء الوطن ويصقل مهاراتهم ويكسبهم المعرفة والخبرة الحقيقية التي من شأنها أن تصلب عودهم لمقاومة رياح التغيير الاقتصادي وتؤهلهم لطلب العمل في المؤسسة الخاصة وفق شروط يستطيعون إملاءها بكل ثقة ، وعند ذلك فلنفتح أبواباً للإنتاج ولنحارب ظاهرة القطاع العام كيفما يحلو لنا .

د . أيمن سيف النصر

التصدير

كما يجب أن يكون



حينما كنا نتناقش مع بعض رجال الأعمال المتعاملين مع الجماهيرية، كانوا يلوموننا على عدم مواكبة تبسيط إجراءات التصدير الحالية والعمل بنشاط لغرض التصدير .. وكانوا يلقون باللوم علينا .. لماذا لا نقوم بالتصدير في ظل تبسيط الإجراءات .

نشكر جداً المسئولين الذي قاموا بتبسيط الإجراءات ونكن لهم احتراماً ، لكن هذه خطوة كبيرة وجيدة لكنها لا تكفي ... إنها مثل السيارة الجديدة الفارهة من غير محرك ..

لماذا ..؟ لأنه لو تمعنا في النظر حولنا لسألنا أنفسنا .. ماذا نصدر ..؟

لا يوجد شيء يمكننا تصديره .. سوى القليل جداً الذي يدفع بنفس المسئولين عن تبسيط الإجراءات إلى دفعه لتسلط القطاع العام ..

هل يمكن تصدير المحاصيل الزراعية ..؟ لا ..

هل يمكن تصدير منتجات المصانع المحلية ..؟ لا ..

هل يمكن تصدير المواد الخام والمنتجات الحيوانية .. صوف .. جلود .. نعم لا ..

لماذا لا ..؟ أولاً لأن الزراعة تتم عشوائية وليس هناك حلقة وصل بين الفلاح والمزارعين والمصدرين حيث يتم توعيته بمتطلبات السوق الخارجي من نوعية وجودة وطريقة تعبئة وفترات زمنية .

لماذا لا ..؟ .. ثانياً لأن الإدارات التجارية في بعض المصانع العامة متسلطة وتريد أن تقوم بنفسها بالتصدير ، وتريد علاقات بالخارج وغيرها ..

لماذا نعم لا .. ثالثاً لأن تصدير

المواد الخام يتأرجح بين المنع والإيقاف والسماح المؤقت ، ولا يمكن للمصدر من وضع أسس وسياسة معينة .

لماذا كل هذا في الوقت الذي يريد جميع المسئولين والمواطنين تشجيع التصدير ، لأن التصدير يعاني من النقاط الآتية :

1 – عدم وجود قناة متخصصة وقوية تقوم بترتيب أوراق المصدرين المبعثرة وتقوم بتجميع البيانات وتوحيد القنوات وإيجاد الأسواق الخارجية وعمل المعارض والإرشاد الزراعي والصناعي ، ومساندة المصدرين في حل المشاكل سواء بالداخل أو الخارج ، وتوعية المصدرين بمعرفة وسائل النقل والاعتمادات ووسائل الدفع وغيرها .. مطلوب مركز تنمية الصادرات .. أو هيئة تشجيع التصدير ، وألا يكون عملها بيروقراطياً ليقف المصدر أمامها ذليلاً ليتحصل على رخصة تصدير ولا يضطر للتلاعب والتزوير ولخبطة الأمور ..

مركز لا يكون غرضه فقط منح الرخص وتسلط المسئولين فيه ، بل مركز أو هيئة بها أناس يعطون الثقة والقوة للذين يريدون التصدير.

2 – يحتاج التصدير لتضحية الدولة في البداية ، ودعم المصدر بإعطائه امتيازات لتساعده للتصدير حتى لا يفكر بطريقة « اشتريتها بكذا وأبيعها بكذا »، لأن اللعبة إذا كانت كذلك فهي تجارة في دكان عادي ولا تتطلب أي مجهود ، لأن التصدير ليس تجارة في محل بقالة .. صحيح أن المكسب المادي مطلوب ، ولكن في التصدير المكسب المادي له طرق ملتوية وغير مباشرة .. وغير منظورة لمن عنده قصر نظر ..

3 – كما هو معلوم ، أو ليعلم الجميع أن الحركة التجارية في البلاد تزداد إذا زاد التصدير ، لأن التصدير هو الذي يدعم الفلاح والصانع وغيرهم ويحثهم على التطوير المستمر ..

4 – غرف التجارة يجب أن تنطلق بقوة أكثر ، وتؤدي دوراً كبيراً بدلاً من التقوقع في جباية إيرادات رسوم الاشتراكات وشهادات المنشأ ..

إن استكمال تضافر الجهود يساهم بإضافة عربة أخرى في قطار التصدير ، بالإضافة إلى العربة الأمامية وهي عربة تبسيط الإجراءات .

م . الشريف الوافي محمد

مدير عام شركة المرج للاستيراد والتصدير

الأسـواق المـاليـة

تشـمل الأسـواق المـاليـة :

1 – سوق السندات :

تعتبر السندات ضمانات دين حيث أن هناك نوعين من السندات :

أ – السندات الحكومية : وهي السندات التي يتم إصدارها عن طريق المصرف المركزي ، وبيعها للأفراد والمؤسسات بغرض تمويل بعض المشاريع أو النشاطات الحكومية مقابل دفع سعر فائدة معين على هذه السندات ، وتكون المدة الزمنية لهذه السندات محدودة .

ب – سندات الشركات المساهمة : وهي السندات التي يتم إصدارها عن طريق الشركات المساهمة وبيعها للأفراد والمؤسسات بغرض الحصول على الأموال لتمويل النشاطات الاقتصادية لهذه الشركات مقابل دفع سعر فائدة معين للأفراد الذين اشتروا مثل هذه السندات .

إن سوق السندات يلعب دوراً بارزاً في الاقتصاد لأنه يتم تحديد أسعار الفائدة في هذا السوق ، وفي الاقتصاد هناك عدة أنواع من أسعار الفائدة منها أسعار الفائدة على العقارات ، وأسعار الفائدة على السيارات ، وأسعار الفائدة على السلع الاستهلاكية ، وكذلك هناك عدة أنواع من أسعار الفائدة على السندات .

يعتبر سعر الفائدة تكلفة الاقتراض أو تكلفة رأس المال ، فعلى سبيل المثال عندما تقوم باستئجار سيارة سياحية لمدة شهر فإنك تدفع 500 دينار ثمن استئجار هذه السيارة ونفس الشئ عندما

تقوم باقتراض مبلغ 10000 دينار من المصرف لمدة شهر فإنك تدفع سعر الفائدة 1٪ شهرياً أي ما يعادل 100 دينار .

وهذا يعني أنك دفعت 100 دينار للمصرف مقابل استئجارك للمبلغ 10000 دينار .

وتلعب أسعار الفائدة أدواراً هامة باتجاهات مختلفة ، فعندما يكون سعر الفائدة مرتفعاً سوف يقلل من رغبتك في شراء منزل أو في شراء سيارة لأن تكلفة التمويل مرتفعة ، وفي حالة أسعار الفائدة المرتفعة فإن رغبات الأفراد تتجه نحو التوفير (الإيداع) لأن الفائدة المكتسبة من هذه الودائع مرتفعة .

وبشكل عام فإن أسعار الفائدة تؤثر على الوضع الاقتصادي ككل وليس فقط على سلوك الأفراد (التوفير والإنفاق) ، بل تؤثر على قرارات الاستثمار لدى المنشآت .

وأسعار الفائدة المرتفعة يمكن أن تشجع كثيراً من الشركات والمؤسسات على عدم بناء الإنشاءات (المباني) الجديدة وهذا يؤثر سلبياً على إيجاد فرص عمل جديدة .

إن التغيرات في أسعار الفائدة لها أثر كبير على الأفراد والمؤسسات المالية والمنشآت وعلى الاقتصاد ككل .

ومن الضروري أن نؤكد التغيرات التي تحصل على سبيل المثال لسعر الفائدة على تمويل العقار ربما يختلف عن التغيرات التي تحصل لسعر الفائدة على تمويل السيارات أو عن التمويل الصناعي .

2 – سوق الأسهم :

تعتبر الأسهم أوراقاً مالية وهي جزء من الأصول للشركات المساهمة ، إن إصدار الأسهم عن طريق الشركات المساهمة وبيعها للأفراد والمؤسسات تعتبر إحدى الطرق التي من خلالها تقوم الشركات المساهمة بزيادة الأموال لديها لتمويل نشاطاتها الاقتصادية .

يلعب سوق الأسهم دوراً هاماً في التأثير على قرارات الاستثمار ، وذلك لأن أسعار الأسهم تؤثر على حجم الأموال التي يمكن الحصول عليها عند بيع الأسهم الجديدة التي تم إصدارها لتمويل الإنفاق الاستثماري .

إن أسعار الأسهم المرتفعة لشركة ما سوف تساعدها في الحصول على كمية عالية من الأموال والتي يمكن استخدامها لشراء المعدات والمباني من أجل زيادة النشاط الإنتاجي .

3 – سوق الصرف الأجنبي :

عندما يتم تحويل الأموال من دولة إلى دولة أخرى ، فإنه يتم تحويل (تبديل) هذه الأموال من عملة الدولة الأولى إلى عملة الدولة الأخرى ، فعلى سبيل المثال عندما يتم تحويل مبلغ معين من الأموال من الولايات المتحدة إلى الأردن فإنه يتم تحويل المبلغ من الدولار الأمريكي إلى الدينار الأردني ، وأن المكان الذي يحدث به مثل هذا التحويل أو التبديل يسمى سوق الصرف الأجنبي ، وهو أيضاً السوق الذي يتم به تحويل الأموال بين الدول .

وهذا السوق هام جداً حيث يتم تحديد سعر الصرف الأجنبي بهذا السوق .

وسعر الصرف الأجنبي هو سعر العملة لدولة ما مقارنة مع سعر العملة لدولة أخرى ، وبعبارة أخرى هو ثمن الوحدة من العملة المحلية بما يقابلها بالعملة الأجنبية ، فعند ارتفاع قيمة الدينار فهذا يؤثر على الأفراد والمنشآت .

إن التغيير في سعر الصرف للدينار يؤثر بطريقة مباشرة على سلوك المستهلكين في الأردن لأن هذا التغير يؤثر على تكلفة السلع المستوردة .

أي أنه عند انخفاض قيمة الدينار (انخفاض القوة الشرائية) ، فإن الطلب على السلع المستوردة سوف يقل بينما الطلب على السلع المنتجة محلياً سوف يزداد ، وعند ارتفاع قيمة الدينار الأردني ، فإن السلع الأردنية التي تُصدّر للخارج سوف تزداد تكلفتها في الدول المستوردة لها ، وبالتالي سوف يقل الطلب عليها من قبل هذه الدول المستوردة لها ، إن ارتفاع قيمة الدينار سوف يكون لصالح المستهلكين في الأردن لأن تكلفة السلع الأجنبية سوف تقل بينما سوف يؤثر سلبياً على المصانع المحلية حيث الطلب على السلع التي تنتجها المصانع المحلية سوف يقل محلياً وخارجياً وهذا بدوره يؤثر على حجم التوظيف في السوق المحلي .

مـــفـــاهيم الإدارة الماليـــة :

تطورت وظيفة الإدارة المالية واتسعت أهدافها باتساع النشاط الاقتصادي والتكنولوجي ، والتقت هذه الوظيفة مع باقي الوظائف الإدارية الأخرى بحيث أصبحت إحدى الوظائف الأساسية للمنشأة حالها حال إدارة الإنتاج وإدارة الأفراد وإدارة السوق .

إن الإدارة المالية لم تعد تسعى إلى توفير الأموال اللازمة لتلبية احتياجات المنشأة ونشاطها الاقتصادي وحسب ، وإنما اتسع هدفها ليشمل تنظيم مجرى الأموال والتخطيط لها والرقابة عليها ووضع القرارات الإدارية لاختيار البديل المناسب الذي يحقق أهداف الأطراف المتعددة للمنشأة .

فالإدارة المالية بالمعنى الواسع نظام مالي يجمع بين النظم المحاسبة مثل المحاسبة المالية والمحاسبة الإداريةومحاسبة التكاليف والرقابة المالية ، وذلك لأن بيانات هذه النظم أو الفروع المحاسبية وتحليلاتها تشكل المادة الأولية التي تستخدمها الإدارة المالية للنهوض بمهامها والتي تساعد الإدارة على اتخاذ قراراتها .

وعليه فإن الإدارة المالية يمكن عدها نظاماً واسعاً للمعلومات تستمد بياناته من بقية الفروع المحاسبية أو الإدارية بغية تحقيق النتائج واتخاذ القرارات في ضوء تلك المعلومات .

أما إذا نظرنا إلى الإدارة المالية من وجهة نظر ضيقة فإننا نجد أن طبيعة وأهداف الإدارة المالية تختلف عن كل الأنظمة الفرعية ، سواء كانت محاسبية أو إدارية ، لأن تركيز الإدارة المالية ينصب على الغاية منها وليس على الأسلوب الفني المستخدم في تسجيل القوائم المالية وإعدادها ، فهي تبحث عن أفضل الوسائل الفعالة للتخطيط والرقابة ووضع القرارات الإدارية .

لقد وردت تعاريف متعددة للإدارة المالية في مراجع علمية ، فقد عُرفت الإدارة المالية : بأنها إحدى وظائف المنشأة التي تشمل تنظيم مجرى الأموال فيها وتخطيطه والرقابة عليه ، وتكوين المدراء الماليين ، والتحفيز المالي للأفراد في المنشأة .

وهناك تعريف آخر يشير إلى أن الإدارة المالية : هي عبارة عن الحقل الإداري أو مجموعة الوظائف الإدارية المتعلقة بإدارة مجرى النقد الرامية لتمكين المنشأة من تنفيذ أهدافها ومواجهة ما يستحق عليها من التزامات في الوقت المحدد لها ، ويمتاز هذان التعريفان بشمولية الإدارة المالية بوصفها وظيفة مكملة لباقي الوظائف الأخرى وليس هناك حد فاصل يفصلها عن هذه الوظائف .

مما تقدم من تعاريف يمكن القول بأن الإدار ة المالية عبارة عن تجميع للأموال ومعالجة مشكلة استخدام هذه الأموال ، وبناءً على هذا التعريف هناك ثلاثة أمور يجب أن تنصب عليها الوظيفة المالية وهي :

1 – معرفة حجم الأموال المستثمرة في الموجودات .

2 – معرفة هيكل المطلوبات .

3 – معرفة الهيكل المالي للمنشأة .

واستناداً لهذه الأمور لابد لهيئة المنشأة أن تتخذ ثلاثة قرارات استراتيجية وهي :

1 – سياسة الاستثمار .

2 – سياسة التمويل .

3 – سياسة توزيع الحصص .

وهذه القرارات تشكل بمجموعها المهمات

الأساسية لوظيفة الإدارة المالية الحديثة ، ثم أعقب ذلك كتّاب آخرون عرّفوا الوظيفة المالية بتعاريف أخرى تنسجم مع حالة التطور الذي بلغته الوظيفة المالية جرّاء التطور العام في المجتمع من نواحي عديدة اقتصادية ، اجتماعية ، تكنولوجية ، مالية .. إلخ

أهمية الإدارة المالية بين العلوم الأخرى

لقد تطرقنا في الموضوع السابق إلى مفاهيم الإدارة المالية بشكل عام ، ولاحظنا أن الإدارة المالية تستخدم في اتخاذ جميع القرارات على المستويات الإدارية المختلفة واستخدامها الشامل ، هذا يتأتى من كونها ترتبط بعلوم واختصاصات أخرى تستخدم في عملية اتخاذ القرارات ، ومن بين هذه العلوم المحاسبة والاقتصاد والإحصاء والتسويق والعلوم الكمية والسلوكية .

1 - المحاسبة (Accounting) : ترتبط الإدارة المالية بالمحاسبة ارتباطاً وثيقاً ، بل إنها كانت جزءاً من هذا الحقل ثم انفصلت بعد ذلك لتكون وظيفة مستقلة بحد ذاتها ، فالوظيفة المالية هي وظيفة مكملة للمهمات التي تقوم بها المحاسبة وليست بديلاً عنها ، ذلك أن المحاسب يقوم بإعداد القوائم والتقارير الدورية والكشوفات المحاسبية ، والمحلل أو المدير المالي يقوم بتحليل هذه القوائم ودراستها ، ومن ثم إعداد صيغة قرار يُرفع إلى الجهات العليا في المنشأة لإصداره .

2 - الاقتصاد (Economic) : كذلك ترتبط الإدارية المالية بعلم الاقتصاد ارتباطاً وثيقاً سواء كانت العلاقة على مستوى الاقتصاد الجزئي (Micro Econom-ic) أو على مستوى الاقتصاد الكلي (Macro Economic) وذلك لأن الوظيفة المالية تحتاج - على المستوى الجزئي - إلى المعلومات عن موقعها بالنسبة للقطاع الذي تعمل فيه من ناحية درجة المنافسة ونوعية المنتجات والأسعار والانفراد في السوق والناحية التكنولوجية والكوادر المستخدمة في المنشآت ، وكذلك تحتاج المنشآت المالية إلى معلومات عن الاقتصاد الكلي من ناحية معرفة المشكلة الاقتصادية مثل التضخم والإنكماش والركود الاقتصادي والازدهار ، ومن ناحية الاستثمارات ومبادرات البلد وقوته الاقتصادية .

3 - الإحصاء (Statistics) : كما ترتبط الوظيفة المالية بعلم الإحصاء نظراً لاستخدامها استخداماً فعالاً للمعطيات الإحصائية وقوانين الإحصاء مثل الانحراف المعياري ومعاملات الارتباط والوسط الحسابي وغيرها والتي تخدم الوظيفة المالية في عملية اتخاذ القرارات .

4 - التسويق (Marketing) : يعد التسويق علماً وثيق الصلة بالإدارة المالية حيث أن إنتاج السلعة وزيادة حجم المبيعات وطرح منتجات جديدة يتطلب مبالغ إضافية كبيرة لغرض إنجاح عملية تسويق المنتجات في المنشأة وتوجيهها نحو الأسواق .

5 - العلوم الكمية (Quantitative Sciences) : إن تطور الإدارة المالية جاء نتيجة مواكبتها التطور الحاصل في العلوم الأخرى مثل الرياضيات والإحصاء والحاسبات الإلكترونية ، واستخدامها كأدوات للنهوض بمهامها ، وأن الأساليب الكمية واستخدامها في اتخاذ القرارات تطورت من خلال تطور استخدام مفاهيم هذه العلوم ونظرياتها ، وعليه ، فإن نظريات الإدارة المالية تستخدم جميع الطرق الرياضية والإحصائية في معالجتها للأمور .

6 - العلوم السلوكية : ترتبط الإدارة المالية ارتباطاً وثيقاً بعلم الاجتماع وعلم النفس ، ذلك لأن المنشأة عادةً ما تتكون من مجموعة عوامل اقتصادية تعمل بشكل منسق لغرض إنتاج أو خلق منفعة اقتصادية ومن هذه العوامل الاقتصادية هي الموارد البشرية ، وعليه يتعين على الإدارة المالية أن تتعامل بإيجابية مع العنصر البشري العامل في المنشأة من خلال توفير مناخ اجتماعي ملائم للعاملين بشتى الوسائل والإمكانيات المتاحة لغرض جعل الأفراد الذين يعملون في المنشأة يشعرون بالرضى على المنشأة ومن ثم يعود ذلك بشكل غير مباشر على زيادة إنتاجية المنشأة وزيادة ربحيتها (Profitability) وهناك وسائل عديدة تستخدم لتحقيق هذا الغرض .

حوار

الخبير العمراني فيصل بن ناني لأفق :

لا يوجـــد بطرابلس تخطيط عـــمـــراني



تخرج فيصل بن ناني من جامعة الفاتح كلية الهندسة ، قسم العمارة سنة 1975 م .تحصل سنة 1981 م على الإجازة العليا « للماجستير » بالولايات المتحدة الأمريكية ، وعمل في واشنطن حوالي 15 سنة ، وقام بتقييم القطاع الشمالي الشرقي منها ، فروع (هاردبك) وكذلك القطاع الشمال الغربي .

أسهم في تصميم العديد من المشاريع في مدينة مسقط ، وعمل في دبي والدوحة والشارقة وأبو ظبي .

والتقت به مجلة أفق من أجل إثراء الحوار حول التخطيط العمراني للمناطق العشوائية بمدينة طرابلس .

منطقة طريق السكة 30٪ مباني إدارية ، والباقي منطقة خضراء

أفق : كيف ترى التخطيط العمراني في مدينة طرابلس؟

ج : مدينة طرابلس لا يوجد بها تخطيط بل فوضى ، ولا منهجية مدينة ، فالمخطط وثيقة قانونية لا يجوز اختراقها ، وللأسف الشديد نجد اليوم اختراقات في كل مكان والأمثلة عديدة ، والناس تشتكي .

كيف يجوز إنشاء مخابز على الطريق العامة ، مثل قرجي وقرقارش .. في شهر رمضان حدثت ربكة كبيرة في حركة السير .. من أعطى التراخيص لهؤلاء خاصة وأن لائحة التطبيق التجارية تسمح بالاستعمال التجاري الخفيف ، مثل محلات المواد الغذائية ، ومن سمح بإعطاء التصاريح لأماكن تجارية دون وجود موقف سيارات ، فقد أصبحت الشوارع التجارية ، مثل قرقارش وبن عاشور ، تعاني من زحمة المتسوقين وزحمة سياراتهم .

أفق : التضخم العمراني والانتشار العشوائي للمباني وعدم احترام قوانين البناء سبب مشاكل كثيرة ، هل نجد تفسيراً واضحاً لذلك ..؟

ج : الناس بعضهم لا يحترمون القانون وهناك مسئولية تقع على الأجهزة التنفيذية وأخرى على المعماريين ، ولو نظرنا إلى جمال مدينة طرابلس - فنحن لا نريد أن نتحدث عن القمامة ، ولكن على بعض الأمور البسيطة - قد نجد منزلاً قد تم ترميمه وغداً قد نجد ملصقات عليه ... أين الحرس البلدي ..؟ لا يجوز تشويه المباني بهذا الشكل ، فالمواطن يذهب إلى التخطيط العمراني من أجل قطعة أرض مساحتها 14 متراً .. اعملها 20 متراً وسوف أسوي وضعي مع الشعبية !! وربما يبني على مساحة 20 متراً ، ولا أحد يتحدث معه ، لأن جزءاً كبيراً من المعماريين غير مؤهلين ولازال لدينا خلط بين المهندس والمعماري ، لأن القضايا التي تهم المهندس تختلف كثيراً عن القضايا التي تهم المعماري ، يجب أن يكون هناك التزام أخلاقي ، ونلاحظ أن المسئولية مشتركة إلا أن أناساً غير مهتمين بهذا الجانب ، ولا يهتمون أن كل مدينة لها طابع يعطيها شخصيتها .

أفق : يبلغ عمر مدينة طرابلس حوالي 3000 سنة قبل الميلاد ، ولا نرى أي اهتمام يذكر أو يقال لهذه المدينة .

جزء كبير من المعماريين غير مؤهلين جيداً ولازال لدينا خلط بين المهندس والمعماري

قرار حماية الشاطئ بمنع العمران ب 100 متر من البحر ، وطريق الفتح قريب جداً .

ماهي مبررات لوجود فندق في ميدان الغزالة، وأين الدراسات بالخصوص ..؟

ج : لقد ترعرعت وأنا طفل أرسم تلك المباني والأزقة الضيقة ، وللأسف الشديد ، المدينة القديمة تم إهمالها بحجة أن أزقتها لا تسمح بمرور السيارات ولا يولون اهتماماً بالشارع الضيق ، فالمدينة القديمة الموجودة في أوروبا وأمريكا الشمالية وأفريقيا تم الاحتفاظ عليها دون دخول السيارات إليها ، ومسألة الحريق يمكن التغلب عليها إذا كنا نريد أن نحافظ على تاريخنا العريق ، فهذه المشكلة يمكن حلها عن طريق الدفاع المدني بتوفير طائرات إنقاذ ، وفيما يختص بالمجاري والصرف الصحي هناك خبرات متخصصة سبقتنا في هذا الجانب ، مثل تونس والمغرب ، ولو استثمرت مبالغ في المدينة القديمة ستحقق عائداً كبيراً لو أسندت إدارتها إلى مكاتب متخصصة بالتاريخ والمطاعم الشعبية التي يحبذها السائح ، ومن الضروري إزالة جميع المباني الجديدة التي دخلت على المدينة القديمة لأن وضع الخرسانة والحفر يؤثر على هندستها ، وإذا كان هناك بناء يكون مناسباً للمدينة وجمالياتها ولا يؤثر في المباني ، فالترميم بالإسمنت قد يعطي نتائج جيدة ولكن العلة ليس في التقنية بل في الاستعمال الخاطئ والتقنية بريئة من أخطائنا .

أفق : بناء على ماجاء في مخططات الجيل الثالث ، فإن الهضبة الشرقية وطريق السكة في مرحلة الهدم ، أين الحلول والدراسات الموضوعة ..؟

ج : الهضبة الشرقية هي إحدى المناطق القائمة على أرض موعودة بإعادة التطوير للمناطق العشوائية وبما سمى سابقاً (المناطق المتخلفة) ، ولا أعرف لماذا تسمى بهذا الاسم ، ولأي معايير خضعت ، فإن أي منطقة بها طريق متصدع أو خطوط هواتف رديئة تكون منطقة متخلفة ، إذاً حي الأندلس منطقة متخلفة ، ونحن نقوم بدراسة 19 منطقة عشوائية مثل الهضبة الشرقية وزاوية الدهماني وفشلوم ... إلخ ..

يجب أن نعرف بأن الهدم حل ملائم لهذه المناطق مع مراعاة مخطط مدينة طرابلس الذي لم ينفذ والذي يرجعنا بعد أربع سنوات إلى المربع الأول ، وهكذا يتضح أن طرابلس لديها ثلاثة شرايين ، وهي المقريف .. أول سبتمبر .. شارع عمر المختار ، ولا يمكن خلق شريان آخر إضافياً ، ولكن نحن بحاجة إلى مركز جديد للتغذية ، ومن الأخطاء بناء مساكن في المدينة مؤكداً بأن تكون منطقة طريق السكة 30٪ مباني إدارية وفنادق ذات أربع نجوم ومركز لسوق الأوراق المالية والباقي منطقة خضراء ، وأتخوف جداً بأن تكون هناك أبراج ، والأبراج موجودة في الثقافة العربية ، في اليمن مثلاً : نحن سبقنا العالم بذلك ولكن بناء الأبراج يسبب إرباكاً في حركة السير في منطقة طريق السكة لأنها بحاجة إلى تنفس في الوقت الحاضر .

أفق : في كثير من دول العالم - المناطق المحيطة بالجامعة تكون أكثر تطوراً عمرانياً ، ولكننا نشاهد العكس بين جامعة الفاتح والهضبة الشرقية ، لماذا لا يتم اقحام الطلبة لدراسة هذه المناطق سواء كان عمرانياً أو اجتماعياً أو غير ذلك .

ج : هذه ملاحظة مهمة ونحن نتكلم على أن المعرفة حق طبيعي لكل إنسان ، نأتي لأهم مركز معرفي ونعزله..

لماذا لا تكون الجامعة مفتوحة حتى يخرج الطلاب للواقع ، فإنني أدرس العمارة الحديثة بقسم العمارة بكلية الهندسة جامعة الفاتح ، وإن ما يحدث في أمريكا وكندا ، إذ يربطون الطلاب بالواقع ، فنلاحظ مثلاً شارع عمر المختار يمثل الطلائعية والكلاسيكية مثل مصرف ليبيا المركزي ، والرومانسية قصر الشعب ، وهكذا .. فقسم العمارة يحتاج إلى إعادة نظر في المناهج وطرق التدريس ، ونحن غير محتاجين للكم الهائل من الطلاب ، ويجب تخصيص مبنى لقسم العمارة في المدينة لمشاهدة الواقع .

أفق : يرفض عامة الناس الإقامة في العمارات نظراً لثقافة معينة ..؟

ج : الإسكان أحد أهم النشاطات التي تقوم بها الدولة في أي مكان فبعض الدول العربية وضعت حلولاً كثيرة لمشكلة السكن وبصورة أكثر وضوحاً بين كل عشر عائلات أربع لا يوجد لديهم سكن ، نقوم ببناء أربعة مساكن فقط ، والمعضلة لم تحل ، لأن الحل يستوجب الكثير لبناء الوحدات السكنية سنوياً ومستقبلياً ، ويمكن بناء شقق صغيرة ذات طوابق قليلة والتي تعطي إيحاء وإحساساً بالقرية وفقا لمواصفات ومعايير الجودة المطلوبة .

أفق : يقال إن المراكز التجارية الضخمة وسط المدينة تسبب ركود الأنشطة الاقتصادية للمحلات التجارية الصغيرة القريبة منها ، ولا شك أن التخطيط مهم في هذه الفترة .

ج : المراكز التجارية الضخمة تحتاج إلى قوة شرائية غير موجودة لدى الفرد الليبي ، في الوقت الحاضر ..والصورة المثلى للمراكز التجارية أن تكون خارج المدينة لأن طرابلس بحاجة إلى ستة مراكز تجارية ضخمة ، وإن إنشاء مركز تجاري على الشط في منطقة امعيتيقة خطأ ، فلا توجد طريق سريعة ولا موقف سيارات ، ولا مراعاة لحق الزبائن مثلاً في دبي يوجد موقف سيارات يسع ثلاثة آلاف سيارة ، ولا نريد أن نقيم مركزاً تجارياً يربك وسط المدينة ويعطل حركة السير في عين زارة أو قرجي .

أفق : كثر الحديث عن الاستثمار في طريق الفتح بين المؤيد والمعارض ، ماهو الحل ..؟

ج : الطريق من القاعدة إلى كلية ضابطات الشرطة طريق مهم جداً ، ومن المفترض وضع مخطط شامل لها ، لأن أي مستثمر يرغب في الاستثمار يعرض عليه مخطط وفقاً لضوابط معينة ، وفي حالة عدم وجود مخطط يصبح كل شيء مباحاً ، وإن قرار حماية الشاطئ لمنع العمران لا يتم العمل به ، لأن طريق الفتح قريبة جداً من البحر ، فأين المنطقة القابلة للاستثمار إلا في الجانب الآخر ، ونعاني نفس المشكلة .. الطريق .. الازدحام .

لا نريد أن نقيم مركزاً تجارياً يربك وسط المدينة ويعطل حركة السير في عين زارة أو قرجي

أفق : ألا تنصح بملاحظة معينة حول ميناء طرابلس البحري والمرسى الذي يشكل موقعاً استراتيجياً هاماً.

ج : إن انتقال ميناء طرابلس البحري إلى مكان آخر أمر مهم ، فمدينة يورنو في أمريكا إحدى مقوماتها الاقتصادية من الميناء البحري الموجود بداخلها ، ويتحول ميناء طرابلس البحري إلى نادي بحري يوجد به فنادق صغيرة وملاعب ومطاعم ، وهذه المنطقة ترتبط مع المدينة القديمة ، ويفضل إنشاء أبراج وتكون مدروسة جيداً في هذه المنطقة .

أفق : تعتزم شركة إنجليزية إقامة فندق في ميدان الغزالة الذي يعتبر أحد معالم مدينة طرابلس ..

ج : لقد شاهدت المشروع ، وأود أن أسأل الشعبية ماهي المبررات لوجود هذا المبنى في هذه المنطقة ومدى تأثير هذا المشروع على مدينة طرابلس ، علماً بأن المنطقة تعاني من زحمة مرورية بالإضافة إلى تأثير المشروع على فندق الودان كتحفة معمارية أو ما يعرف بالعمارة البحرية فهل تمت دراسة ما بالخصوص .. وإذا كانت هناك دراسة نريد مشاهدتها ، وإذا كان المبنى قديماً مهدداً بالهدم .. تترك المنطقة خضراء .

حاوره أحمد الخميسي

حول تطبيق بعض التشريعات الاقتصادية في الجماهيرية

بدراسة واقع تطبيق بعض التشريعات الاقتصادية في الجماهيرية سواء المتعلقة بنظام الشركاء لا أجراء ، المطبق في بعض المنشآت والشركات العامة والمقنن بعدة قرارات من أمانة اللجنة الشعبية العامة آخرها القرار رقم (133) لسنة 1369 و.ر ، بشأن قواعد توزيع عائد الانتاج في الشركات والمنشآت والوحدات الإنتاجية ، أو تلك المتعلقة بمزاولة الأنشطة الاقتصادية في إطار القطاع الأهلي (الخاص) في صورة أنشطة فردية أو تشاركية أو شركات مساهمة ، والمقننة بعدة قوانين ولوائح وقرارات آخرها اللائحة التنفيذية للقانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر ، والمعمول بها حالياً ، كان واضحاً أن جميع التشريعات تحمل توجهاً ومضموناً اشتراكياً غايته الزيادة في الإنتاج والعدالة الاجتماعية ، إلا أن التطبيق في الغالب واجه صعوبات كبيرة ومخالفات عديدة .

صعوبة تطبيق التشريعات ربما كان من أهم أسباب المخالفات والأوضاع غير المقبولة للمستخدمين

ففي ما يتعلق بتطبيق نظام شركاء لا أجراء في المنشآت والشركات العامة لم يهتد إلى التوزيع المقنع بين المنتجين والمجتمع ولا إلى العدالة بين المنتجين في مختلف المنشآت ، وأن التطبيق الفعلي لازال يواجه صعوبات وتحديات كبيرة بخاصة كيفية توزيع العائد بين المنتجين والمجتمع سيما في الأنشطة الاقتصادية الحديثة والمعقدة مثل الصناعة ، وكذلك كيفية توزيع حصة المنتجين فيما بينهم حسب المساهمة والجهد المبذول من كل منهم ، بل إن التطبيق سيكون أكثر صعوبة عند تمليك المنشآت والشركات العامة وتحويلها إلى شركات مساهمة .

وفيما يخص ممارسة الأنشطة الاقتصادية في القطاع الأهلي (الخاص) أغلب الممارسين يعملون بصورة أو بأخرى بالمخالفة الصريحة للتوجهات والتشريعات النافذة ،

ومن أهم المخالفات :

تواجد أغلب الشركاء في التشاركيات ، ونسبة كبيرة من المساهمين في الشركات الأهلية فقط بالمستندات الرسمية لتغطية الصفة القانونية للنشاط الاقتصادي .

المشاركة برأس المال وحده دون المشاركة بالجهد في العديد من الأنشطة الاقتصادية الفردية والتشاركية ، وأفضل دليل استغلال الأنشطة المذكورة للمحلات (الدكاكين) المملوكة للأفراد دون مشاركة جهد أصحابها .

أغلب الأنشطة الفردية والتشاركية تشغل بعمالة إضافية دون المرخص لهم ليس فقط بحصة من الإيراد ، أو عند المناولة أو الأعمال الوقتية والعارضة والتخصصية ، والمسموح به وفقاً للمادة (11) من اللائحة التنفيذية للقانون (21) لسنة 1369 و.ر ، والذي كان حلاً جزئياً لتوجه عدم تشغيل الغير بشكل مطلق وإنما الاضطرار للتشغيل بالأجرة بشكل مستمر في عديد الإنشطة .

والمعضلة أن أغلب المستخدمين من غير الليبيين لتواجدهم بشكل كبير ، وتخوفاً من تشغيل الليبيين ومن لجوئهم للمطالبة بالمشاركة في النشاط .

وأغلب الاستخدام يتم بدون عقود رسمية ، ودون الخضوع للضرائب وأي إلتزامات ، والمستخدمون الليبيون الأكثر تضرراً سواء من حيث عدم منحهم الأولوية في التشغيل ، وكذلك من حيث عدم استفادتهم من المزايا الاقتصادية والاجتماعية التي تتحقق بالعمل الرسمي والمقنن مثل حق المشاركة في الضمان والحصول على القروض السكنية وعدة

مزايا أخرى .

عدم وضوح كيفية تشغيل العمالة من قبل الشركات المساهمة ، وكيف يمكن تطبيق ما جاء بالمادة (26) باللائحة بوجوب تضمين النظام الأساسي للشركات المساهمة آلية توزيع العوائد ، وطريقة توزيع حصص المنتجين والمساهمين بالشركة .

وصعوبة تطبيق التشريعات ربما كان من أهم أسباب المخالفات والأوضاع غير المقبولة للمستخدمين بصورة عامة والليبيين منهم بصورة خاصة ، وتعرض أصحاب الأنشطة الاقتصادية للابتزاز من قبل بعض مأموري الضبط القضائي ليس لغرض تنفيذ التشريعات وإنما لغرض الحصول على رشاوي ، ومن بين أهم العوامل المعوقة وغير المحفزة للاستثمارات المرجوة من القطاع الأهلي خاصة من هم على غير استعداد لممارسة أي نشاط اقتصادي بالمخالفة للتشريعات النافذة ،والأمر يحتاج إلى البحث والدراسة من خلال لجان أو ندوات ، ليس الغرض البحث في كيفية معاقبة المخالفين وهم كثيرون ، وإنما الوصول لمشاريع تشريعات قابلة وسهلة التطبيق ، ومحفزة ومشجعة للاستثمار سواء من القطاع الأهلي أو الأجنبي ، والمساهمة في توسيع قاعدة النشاط الاقتصادي ، وخلق المزيد من فرص العمل الحقيقية لاستيعاب البطالة والعمالة الزائدة ، وتحقيق النمو الاقتصادي المنشود والسير في طريق خلق الموارد البديلة للنقد الأجنبي التي يوفرها لنا النفط حالياً واقترح الاهتمام بالموضوعات الآتية :

1 - البحث في كيفية التوسع في قاعدة الملكية أو الاشتراكية الشعبية كبديل لتوجه عدم التعامل بالأجر وعدم استغلال الغير ، وإعطاء حرية العمل بالنسبة للمواطن كشريك أو أجير أو بحصة من الإيراد ، مع تشجيع البديل الأخير لأنه يحفز على زيادة الإنتاج ويحقق العائد الأكبر للطرفين المنتج وصاحب النشاط وللاقتصاد الوطني بوجه عام ، مع ضرورة وضع الأسس والقواعد لضمان التشغيل بعقود رسمية ، والخضوع لدفع الضرائب وأقساط الضمان وأي التزامات قانونية أخرى ، وإعطاء الأولوية للعمالة الوطنية وتمكينهم من الاستفادة من مزايا العمل المقنن .

2 - تشجيع الاستثمار في النشاط التشاركي على أساس أن يكون برغبة وإرادة حرة من المتشاركين .

3 - بالنسبة لتوسيع قاعدة الملكية أو الاشتراكية يمكن تحقيقها في إطار تمليك المنشآت والشركات العامة بتخصيص نسبة من الأسهم تملك للعاملين وخاصة المتواجدين في إطار العمالة الزائدة ولقاعدة عريضة من المواطنين ذوي الدخل المحدود ، ومن الوسائل التي تستخدم في تمويل قيمة الأسهم خصم نسبة من الأرباح المحققة منها ولتكن 50٪ أو أكثر أو أقل.

ويمكن تشجيع الاستثمار وتوسيع قاعدة الملكية من خلال الشركات المساهمة إذا ماتم الاستمرار بالحد الأدنى الحالي لعدد المساهمين والذي هو (24) مساهماً بإضافة شرط أحقية المساهمين بدون رأس المال نسبة ولو بسيطة (10-20٪) من أرباح الأسهم المقيدة باسمهم دون الحق في امتلاكها ، وحقهم في الحصول على نسبة 10٪ في حالة بيعها أو تصفية الشركة .

4 - البحث في كيفية تفعيل الإدارة وتطويرها في مختلف الأنشطة الاقتصادية والعنصر الجوهري لنجاح أي نشاط اقتصادي .

5 - تفعيل مقولة الذي ينتج هو الذي يستهلك في التشريعات الاقتصادية لزيادة الإنتاج وتحسين الإنتاجية ، والقطاع الأهلي رغم اعتماده على التشغيل بالأجر في كثير من الأحيان الأقدر على تطبيق هذه المقولة لأنه لا يسمح بتشغيل أي موظف أو منتج دون الحاجة الفعلية إليه أي بدون عمل حقيقي ، ولا يسمح بدفع أي مكافأة أو أجر أو حصة من الإيراد بدون عمل مقابل له

د . صالح درديرة.

> من الوسائل التي تستخدم في تمويل قيمة الأسهم خصم نسبة من الأرباح المحققة منها

شـركـة للسـيـاحـة

باشر مصرف السياحة والتنمية مع نخبة من المستثمرين ورجال الأعمال الليبيين المختصين في حقل الاستثمار السياحي بإجراءات تأسيس شركة ليبية مساهمة قابضة (ش.م.ل) وفق برنامج التأسيس الآتي :

اسم الشركة : (شركة السواحل الليبية القابضة ش.م.ل) ، مقرها مدينة بنغازي - ويجوز فتح فروع لها داخل وخارج الجماهيرية .

نشاط الشركة : مزاولة كافة الأنشطة المسموح بها طبقاً لأحكام القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر وتعديلاته وعلى الخصوص:

1 - تمليك وإدارة الفنادق والمنتجعات والمصايف والمنتزهات بكافة أنواعها وتشغيلها .

2 - ممارسة نشاط الاستثمار السياحي والعقاري بشراء الأراضي في نطاق المخططات السياحية بالمدن والمناطق ذات الجذب السياحي وتخصيصها للبيع أو حق الانتفاع أو التأجير للمستثمرين الصغار.

3 - الدخول مع المستثمرين الأجانب والعرب والأفارقة في مشاركات وفقاً لقانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال الأجانب .

4 - مزاولة أعمال الوكالات التجارية لشركات الاستثمار السياحي العالمية .

5 - القيام بالأعمال المالية بشراء الأسهم والسندات وبيعها في سوق الأوراق المالية .

6 - امتلاك وتأجير وسائل النقل السياحي (البري والبحري والجوي) وإدارة هذه النشاطات .

7 - القيام بكافة الأعمال التجارية من استيراد وتصدير لجميع البضائع دون استثناء وبما يتفق مع القانون .

مدة الشركة وعمرها القانوني : (90) عاماً تبدأ من تاريخ القيد والإشهار لدى جهات الاختصاص ، رأس المال (10.000.000د.ل) عشرة ملايين دينار ليبي - مقسم إلى (100.000) مائة ألف سهم قيمة السهم (100) مائة دينار .

وتأكيداً على دور الملكية الجماعية في تنمية الاقتصاد الوطني ، فإن اللجنة التأسيسية للشركة تدعو جميع المواطنين للاكتتاب في نسبة (51٪) من رأس مال الشركة بقيمة إجمالية قدرها (5.000.000) خمسة ملايين ومائة ألف دينار ليبي وفقاً للشروط التالية :

1 - تكون حدود مساهمة الشخص الطبيعي والاعتباري الخاص وفقاً لما نص عليه القانون .

2 - يدفع(3/10) ثلاث أعشار قيمة كل سهم يتم الاكتتاب به لحظة توقيع وثيقة الاكتتاب .

على كل من يرغب في الاكتتاب الاتصال بكل من : اللجنة التأسيسية - مقرها مصرف التجارة والتنمية - الإدارة العامة : البركة بمدينة بنغازي - هواتف : (2235367 -9081083) .

جـمـعـيـات إسـكـانـيـة

أفادت إدارة الإسكان التعاوني بأمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط،أن عدد الجمعيات الإسكانية هو.. 648جمعية إسكانية،منها 480جمعية أهلية و 168جمعية قطاعية،هذه الإحصائية صالحة إلى غاية 20 / 2 / 2005 م،وقد أفادت إدارة الإسكان التعاوني أن نسبة ما أنجزته هذه الجمعيات هو 55ألف وحدة سكنية.

لجنة تأسيسية جديدة

أصدر الأخ أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة قراراً بتشكيل اللجنة التأسيسية لمجلس أصحاب الأعمال الليبيين ، وقد شكلت اللجنة على النحو التالي :

1 - الأخ محمد صالح المنصوري	رئيساً
2 - الأخ مصطفى محمد اللافي	عضواً
3 - الأخ حسني ابراهيم حسني بي	عضواً
4 - الأخ علي رمضان قدح	عضواً
5 - الأخ جمعة السويسي الأسطى	عضواً
6 - الأخ عبد الناصر محمد عكعك	عضواً
7 - الأخ محمد امحمد البوسيفي	عضواً

اجتماع

عقد الأستاذ محمد كانون أمين لجنة الإدارة لاتحاد غرف التجارة والصناعة بالجماهيرية اجتماعا مع مجموعة من خبراء صندوق النقد الدولي الذين استقدمتهم أمانة المالية لدراسة النظم المتعلقة بالجمارك والضرائب بصفة عامة من أجل تقديم توصيات من شانها أن تساعد في حل الكثير من المشاكل مثل الإجراءات الجمركية التي تتخذ في المنافذ الليبية،وقد تضمن الاجتماع استفسارات عديدة من جانب الخبراء خاصة فيما يتعلق بالمحاسبين القانونيين ودورهم ومدى تطبيقا الجماهيرية لمعايير المحاسبة العالمية،وقد سبق لهؤلاء الخبراء الاجتماع بإدارات الجمارك والضرائب.

برنامج الإقراض

أكد الأخ المفتش العام لقطاع الإسكان والمرافق باللجنة الشعبية العامة أن كافة الإجراءات والترتيبات المتعلقة بتنفيذ برنامج الإقراض للأغراض السكنية قد اتخذت لتحقيق أعلى المستهدفات من هذه الأموال التي رصدت لهذا البرنامج والتي بلغت مليارين و250 مليون د.ل .

وأشار الأخ المفتش العام في هذا الخصوص إلى إيداع المبلغ المشار إليه في المصارف التخصصية وفقاً لقرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (20) لسنة 1373 و.ر وتوزيعها حسب الآتي :

- مصرف الادخار والاستثمار العقاري (750) مليون د.ل .
- مصرف التنمية (500) مليون د.ل .
- المصرف الزراعي (500) مليون د.ل .
- المصرف الريفي (500) مليون د.ل .

وأوضح في تصريح لمندوب وكالة الجماهيرية للأنباء بأنه سيشرع في تنفيذ ما لا يقل عن عشرين ألف وحدة سكنية خلال هذا العام ، إلى جانب استحداث برنامج تنفيذ 50 ألف وحدة سكنية على مستوى الشعبيات والذي وافقت عليه أمانة اللجنة الشعبية العامة للشعبيات .

الفياتا تعقد اجتماعا في طرابلس

عقدت اللجنة التنفيذية لمنظمة الفياتا وهي منظمة عالمية تقوم بعمليات شحن البضائع عن طريق الجو ولها مكاتب يختص كل مكتب منها بمنطقة معينة،اجتماعا في طرابلس هو الأول باعتباره دوريا ويعقد كل مرة في مكان،وكان الهدف من اجتماع مكتبها بطرابلس هو تنقيح لوائح المنظمة وتسجيل المنظمين الجدد إليها ، وقد انتهى الاجتماع إلى توصيات أهمها حث القائمين بالشحن الجوي في الجماهيرية على تأسيس جمعية للقائمين بالشحن الجوي،أي انه على وكالات الشحن الجوي القائمة الآن أن تنشىء منظمة أو جمعية ترعى أعمالهم وتكون حلقة الوصل بينهم وبين الفياتا،ومن المعلوم أن هذه المنظمة تقوم بوضع معايير وأسس تنظم عمليات النقل بحيث توجد بسرعة معينة وفي مواعيد محددة وبسلامة،كما تنظم التسعيرة والأولويات مما يشجع على المنافسة بين القائمين على عمليات الشحن الجوي،خاصة وأن عنصر تكلفة النقل له الأهمية في تحديد أسعار المنتج وأسعار السلع المعروضة للبيع والتسويق.

تأسيس شركة مساهمة

أعلن عدد من أعضاء مجلس رجال الأعمال عن تأسيس شركة مساهمة باسم (شركة روابي للإنتاج الزراعي والحيواني المساهمة) يكون من بين أهدافها النهوض بمستوى الإنتاج الزراعي والحيواني وترشيد الإنتاج الزراعي والحيواني وتطوير أعمال الصيد البحري ، والحد من استخدامالكيماويات المضرة بالزراعية ، وفتح أسواق عالمية لتصدير المنتجات الزراعية والحيوانية والبحرية ، وخلق فرص عمل جديدة أمام الشباب ، وقد حدد رأس مال الشركة بمبلغ خمسة ملايين د.ل إلى 500 سهم قيمة كل سهم منها (10) عشرة دينارات .



مصرف الادخار والاستثمار العقاري

بيان بالقروض التي تمت الموافقة عليها وفق القرار (73/20)
حتى تاريخ 12 / 5 / 1373 و. ر

ت	الفرع	العدد	القيمة الإجمالية
1	طرابلس	452	18.080.000.000
2	الجفارة	1599	63960.000.000
3	الزاوية	816	32.640.000.000
4	صبراتة وصرمان	1832	73.280.000.000
5	النقاط الخمس	3000	120.000.000.000
6	نالوت	1152	46.080.000.000
7	غدامس	223	8.920.000.000
8	يفرن	908	36.320.000.000
9	غريان	1783	71.320.000.000
10	سوف الجين	1340	53.600.000.000
11	ترهونة	1534	61.360.000.000
12	المرقب	1411	56.440.000.0000
13	مصراتة	136	5.440.000.000
14	سرت	317	12.680.000.000
15	الجفرة	856	34.240.000.000
16	اجدابيا	148	5.920.000.000
17	بنغازي	759	30.360.000.000
18	المرج	744	29.760.000.000
19	البيضاء	1402	56.080.000.000
20	القبة	935	37.400.000.000
21	درنة	363	14.520.000.000
22	طبرق	1798	71.920.000.000
23	الكفرة	239	9.560.000.000
24	سبها	1200	48.000.000.000
25	مرزق	930	37.200.000.000
26	وادي الحياة	1581	63.240.000.000
27	الشاطئ	740	29.600.000.000
28	الحزام الأخضر	1160	46.400.000.000
	الإجمالي	29358	1.174.320.000.000

المعـــــاملة بالمثـل

أفق توفر التشريعات في كل بلاد العالم حماية حقوق مواطنيها في العمل قبل غيرهم،بل إن هذه التشريعات تنص على أن يكون لمواطنيها نسبة من العمالة في أي شركة أو مؤسسة أجنبية على أراضيها،هذه النسبة تطال حتى الوظائف العليا والمشاركة في رأس المال،وهي تختلف بين دولة وأخرى،نورد هذه المقدمة للخبر الذي سمعناه من مصدر في الخطوط الليبية يقول إنها خضعت لتعيين 15موظفا محليا بمكتبها بإحدى الدول العربية وهو العدد الذي حددته تلك الدولة مقابل كل موظف ليبي يعمل بمكتب الخطوط فيها،وهذا ما اضطر شركة الخطوط الليبية لتخفيض عدد موظفيها بمكتبها هناك كي لا تجد نفسها أمام جيش من الموظفين المحليين لا تحتاج لخدماتهم،وتصوروا لو أن عدد موظفيها الليبيين عشرة فإنها في هذه الحالة تجد نفسها ملزمة بتعيين 150موظفا محليا من تلك الدولة !!!

السؤال الذي لا بد منه هو..لماذا نحن لسنا كذلك،لماذا لا تكون المعاملة بالمثل،كم موظف ليبي يعمل بمكاتب خطوط الطيران الأجنبية والعربية المتواجدة في ليبيا،هل في التشريعات الليبية ما يلزم هذه المكاتب ومثيلاتها بتشغيل الليبيين..بل إننا نذهب إلى أبعد من ذلك فنسأل..لماذا لا نلزم وبنص قانوني أي شركة تعمل على الأرض الليبية بتعيين عدد معين من الليبيين..أم أننا سنبقى نتعامل معها وكأننا نستجدي حضورها..؟

نـــدوة ليبيـــة تونسيـــة

أفق ينظم مصرف شمال أفريقيا الدولي بتونس وبمشاركة ليبية تونسية أعمال الندوة «البعد الاستثماري الأفريقي في العلاقات المصرفية الليبية والتونسية» وذلك خلال مطلع شهر الصيف القادم.

هذا وقد أفادت اللجنة التحضيرية لهذه الندوة أن عدداً كبيراً من الخبرات والقدرات الاقتصادية ورجال الأعمال والمختصين والمهتمين في مجال تطوير العلاقات الليبية التونسية ، سيشاركون في فعاليات هذه الندوة ، كما أفادت اللجنة بأن المواضيع التي سيتم طرحها من خلال الأوراق ستكون متضمنة التموين المصرفي ودوره في انتعاش الاستثمار بين البلدين ، وكذلك دور المؤسسات المصرفية في خدمة قطاع الخدمات كما ستتخذ الندوة تجربة ليبيا في أفريقيا وجوانبها المتعددة في الاستثمار ، كما ستكون ضمن الأوراق فرص التعاون الاستثماري مع أفريقيا وآفاق الاستثمار وواقعه في أفريقيا ، بالإضافة إلى مجموعة أخرى من الأوراق المقدمة من المشاركين .

ورشـــة عـــمل

أفق نظمت اللجنة الشعبية العامة للتخطيط بطرابلس ورشة عمل حول آلية مساعدة القطاعات والشعبيات والمناطق الإدارية في إعداد خطة إنمائية للاقتصاد الوطني تغطي الفترة من سنة 2006 م وحتى2010 م ، وذلك في إطار تنفيذ قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في الخصوص ، وحضر ورشة العمل عدد من أمناء اللجان الشعبية للتخطيط بالشعبيات ، والكاتب العام المساعد بالشئون الفنية بأمانة اللجنة الشعبية العامة ، ورؤساء وأعضاء الفروع الفنية المشكلة للمساهمة في إعداد خطة التحول 2006 / 2010 م ، واستهلت هذه الورشة بمحاضرة علمية بعنوان «كيفية إعداد خطة التحول بالقطاعات والشعبيات» ركزت على استعراض واقع الاقتصاد الليبي خلال السنوات الماضية ، وخطوات إعداد الخطة في ظل التطورات التي يشهدها الاقتصاد المحلي ، وتطرقت المحاضرة إلى توضيح الأسس العلمية التخطيطية لإعداد خطط التحول بالقطاعات الشعبية العامة بالشعبيات والسياسات والمناخ الاقتصادي لخطة التحول ، وبعث المشاركون في ورشة العمل برقية للأخ قائد الثورة ، جددوا فيها العهد بالاستمرار في العطاء ، وبذل الجهد في تسخير كل ما يملكون من معرفة وخبرة من أجل خدمة آفاق التنمية المزدهرة بالجماهيرية العظمى .

مـــــــدير إدارة الإقـــــــراض بـالمصـــــــرف العـــــــقـــــاري

مليــــار و (174.22) ألف دينار ســــتمنح لـ (29358) ألف مــــواطن

في سبيل تقديم رؤية واضحة للمواطنين حول القرارات الصادرة التي عالجت الوضع السكني ، التقت أفق بالمهندس علي الهاشمي مدير إدارة الإقراض بمصرف الادخار والاستثمار العقاري .

60 شــــركــــة عـقارية تقدمت للتنفــــيــــذ

أفق : لماذا القرض من خلال شركة ..؟

ج : كثيراً من المواطنين تقدموا إلى شركات استثمارية وأعطيناهم قروض وهذا شرط لا ينطبق على كل مواطن ، فالمواطن الذي لديه قطعة أرض يعطى قرضاً ومن لديه شركة عقارية (استثمارية) يعطى عن طريقها قرضاً ، والذي لا يوجد لديه لا هذا ولا ذاك فإن الشعبيات ستخصص لنا أراضي لبناء وحدات سكنية عليها ، فلقد أخذنا مواقع من شعبية الكفرة والزاوية والآن تجري الاستعدادات للحصول على قطع أراضي من شعبية طرابلس وتاجوراء النواحي الأربع .

أفق : هناك شركات في الماضي أخذت أموالاً ولم يتحصل المواطنين منها على شيء ..؟

ج : لم تحدث أخطاء بالنسبة لمصرف الادخار .

أفق : ما هي الإجراءات والضوابط المنظمة مع الشركات العقارية التي تعتزمون التعاقد معها ..؟

ج : القرار رقم (20) الصادر عن اللجنة الشعبية العامة حدد هذه الضوابط بحيث يكون لدى الشركة إذن بمزاولة الاستثمار العقاري وفق اللوائح الموجودة بالمصرف ، وكذلك الأقساط والمتابعة ، أما الشركات التي لا تستطيع التنفيذ سنستبعدها ونأتي بغيرها ، علماً بأن عدد الشركات العقارية التي تقدمت إلى المصرف وصلت إلى 60 شركة وعدد الوحدات الإسكانية وصل إلى 40 ألف وحدة سكنية على مستوى الجماهيرية العظمى ، أما إجمالي القروض نقداً وصل حتى 12 / 5 / 2005 م ، إلى (29358) ألف قرض بقيمة إجمالية مليار و174.22 ألف دينار ، وقيمة القرض الواحد 40 ألف دينار ، ونسبة الفائدة قدرها 2٪ - (1٪ خدمة للقرض - 1٪ خدمة للوديعة) .

فالمصرف شركة استثمارية وتعمل وفقاً لقرارات اللجنة الشعبية العامة على سبيل المثال قرار رقم (275) لسنة 2000 م ، نفذ من خلاله (3000) وحدة سكنية ، وقرار رقم (115) لسنة 2001 م ، نفذ على ضوئه (6668) ألف وحدة سكنية ، والمصرف لديه موارد ذاتية بواسطة الإقراض وضخ الأموال ، ولقد كان رأسماله 100 مليون دينار عند تاريخ إنشاءه ، وطالبنا اللجنة الشعبية العامة لرفع رأسماله إلى أكثر من مليار دينار ليبي ، ولدينا استعداد لتنفيذ 2000 وحدة سكنية على مستوى الجماهيرية ، أما بالنسبة لإجراءات الإسكان الغير مستكمل فتصل إلى 10000 وحدة سكنية .

أهمية انخراط الدول العربية في منظمة التجارة العالمية

شهدت العقود الأخيرة من القرن العشرين ولادة تكتلات تجارية إقليمية متعددة الأطراف تسعى الدول المتقدمة إلى الانضواء فيها لتعزيز القدرة التنافسية ، وتلعب الدول العربية دور المنتج للمواد الأولية للدول الرأسمالية المتقدمة ، وتشكل سوقاً لتصريف سلعها نظراً لضعف القاعدة الإنتاجية في هذه الدول ، وهي تمثل وحدة اقتصادية مستقلة تختلف قوانينها وتشريعاتها والنظم الاقتصادية فيها وأسواقها تبعاً لاختلاف الإطار الاقتصادي والاجتماعي الذي تزاول نشاطها فيه .

وفي التسعينيات انخفضت المكانة الاقتصادية للدول العربية من حيث مساهمتها في الناتج العالمي الإجمالي من 3.2 لتصل إلى2.1 في المائة عام 1997 م ، ومازالت التجارة الخارجية العربية مقتصرة على 2.7 ٪ من التجارة العالمية .

وقد بلغ إجمالي الصادرات العربية ما عدا الطاقة 80 بليون دولار عام 2003 م مع تدني نسب النمو الاقتصادي ، واستقرت التجارة البينية العربية عام 1999 م عند مستوى لم يتجاوز 8٪ ، والجدير بالذكر أن قدرة دول العالم الثالث والدول العربية منها على تمويل وارداتها ذاتياً ، أصبحت صعبة بسبب انخفاض قيمة صادراتها ، ولا تزال الدول العربية تلعب دوراً ثانوياً في العلاقات الاقتصادية الدولية ، ويعود ذلك إلى عوامل التبعية والاعتماد على العوامل الخارجية للتنمية .

ففي آخر عام 2000 م كانت نسبة الإيرادات من الناتج المحلي الإجمالي في لبنان 18.3٪ و 26٪ في الأردن و22.8٪ في مصر و24.4 في سوريا ، أما في الدول الصناعية فإن نسبة الإيرادات تصل أحياناً إلى معدل 32.5٪ ، وساهمت الدول الصناعية عام 1999 م بنحو 66٪ من الصادرات العالمية مقابل 72٪ سنة 1990 م ، أما الدول النامية فقد ساهمت بنحو 29٪ وذلك يعود لتدني حصتها من الصادرات الدولية.

ومن الواضح أن المنطقة العربية تعاني اليوم من انخفاض نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر لافتقارها إلى المؤسسات التكاملية ، وهي أمام فرصة لتحسين اقتصادياتها وتطويرها بغية اللحاق بالتنمية الحقيقية ضمن منظومة الاقتصاد العالمي الجديدة وليست على هامشها .

فلابد - لتعزيز الاندماج ومواكبة الانخراط في المجتمع الدولي - من الإشارة إلى :

1 - توفير الرقابة على الأسواق ومنع الاحتكار لسلامة النظام الاقتصادي .

2 - وضع خطط لخروج بعض الدول العربية من مأزق الدين العام وإيجاد الآلية المحددة لبرنامج التنمية الإدارية للشركات ومنحها التسهيلات اللازمة بحيث تستقطب معها المزيد من الاستثمارات .

3 - تفعيل القطاع الخاص الذي يلعب دوراً حيوياً في توسيع القواعد الإنتاجية عبر الاستفادة من الموارد الاقتصادية في شكل أمثل ، فهو يسهم بنحو 70٪ من الناتج المحلي الإجمالي ، وأضحى المعنى المباشر في التنمية إلى جانب الحكومات لما يتوافر لديه من مرونة في اتخاذ القرار ، كما أن المناقشات والتداول بينه وبين الحكومات مفيدة جداً لإصدار تشريعات تجارية جيدة بالاتجاه الصحيح .

4 - مواكبة التطورات العالمية واعتماد قوانين جديدة تتوافق مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ووضع برامج تدريب

المنطقة العربية تعاني اليوم من انخفاض نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر لافتقارها للمؤسسات التكاملية

إن النجاح في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة يتطلب اعتماد نهج اقتصادي يرتكز على تعزيز الإنتاجية

للهيئات المعنية .

تأسست منظمة التجارة العالمية عام 1995 م وقد أسهمت بتحقيق بين 100 و 500 بليون دولار من العالم الإجمالي ، فهي من أكبر المنظمات الدولية إذ تضم نحو 148 دولة تشكل تجارتهم أكثر من 90٪ من مجمل التجارة الدولية ، وتتمتع دول الخليج بأعلى قدرة تنافسية بين دول المنطقة ، وهناك 9 دول عربية كانت انضمت إلى المنظمة منها البحرين ، مصر ، الكويت ، تونس ، المغرب ، قطر ، الإمارات ، عمان ، الإردن ، وهناك الآن 7 دول عربية تفاوض للانضمام هي : العراق ، لبنان ، ليبيا ، اليمن ، السعودية ، السودان ، الجزائر .

شروط الانضمام:

1 - القيام بإصلاحات اقتصادية وإدارية ، خصوصاً إعادة الهيكلة للأنظمة في المؤسسات الرسمية والوزارات .

2 - تنويع القواعد الإنتاجية وزيادة القيمة المضافة لبناء التشابكات القطاعية الإنتاجية التسويقية وتحويل المجتمع العربي من استهلاكي إلى إنتاجي حديث .

3 - وضع نظم شفافة للانضباط المالي والنقدي وتوفير كل مقومات المنافسة الاقتصادية لبلوغ قدرات تنافسية عالية مما يؤدي إلى تنمية اقتصادية مستمرة .

وقد قامت نظرية التجارة الدولية على أساس قيام فارق أساسي بين التجارة الداخلية والخارجية ، ففي التجارة الداخلية لابد من انتقال عناصر الإنتاج والسلع والخدمات نفسها ، أما التجارة الخارجية فتفرض قيوداً كبيرة على حركة انتقال السلع والخدمات عبر الحدود مع بقاء عناصر الإنتاج المحلية داخل حدودها .

فوائد الانضمام مهمة ومتعددة منها .

1 - تحرير التجارة وتخفيض العوائق التجارية بين الأعضاء وتعزيز الثقة بينهم .

2 - دعم حقوق الملكية الفكرية في القانون التجاري وقطاع الصناعة والزراعة والخدمات الذي يشكل 60٪ من الاقتصاد .

3 - تحفيز الشفافية في التمويل العام ومحاربة الفساد ودعم إصلاح قطاع المال .

4 - حل النزاعات الاقتصادية بين الأعضاء من جانب المنظمة بالطرق العادلة والشفافة .

5 - التخفيف من البطالة وتشجيع تدفق رؤوس الأموال وإيجاد فرص عمل جديدة .

وكذلك إنشاء هيئة استشارية عليا للاستفادة من المشاريع التي حققتها الدول الأعضاء وتزويد كل المشاريع المطروحة التي تطلب ربط أهداف الدول الأعضاء بأهداف المنظمة وتكوين كوادر سريعة في الأجل القصير .

المساعدة في وضع خطة طويلة لإحياء المشاريع المتوسطة والصغرى المشتركة بما يتلاءم ومواجهة المنافسة العالمية .

وفي الختام فإن النجاح في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة يتطلب اعتماد نهج اقتصادي يرتكز على تعزيز الإنتاجية كلياً وجزئياً وتنبثق عنه سياسات وبرامج تنفيذية .

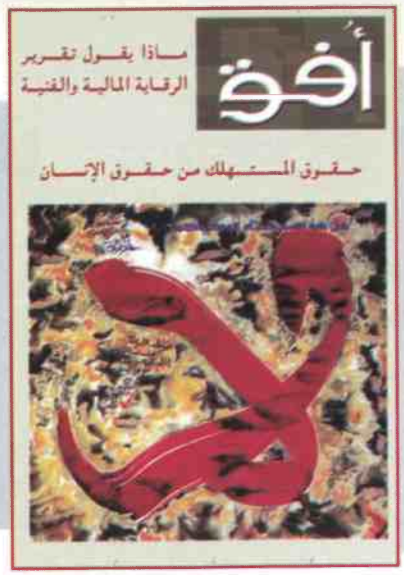
إن المناخ الإيجابي بدأ يسري في البنية الاقتصادية العربية مبشراً بمستقبل أفضل ، وإن دور المؤسسات العالمية في ضبط ومراقبة السياسات المالية والتجارية من شأنه أن يحقق نوعاً من الانسجام والنمطية في القواعد المستخدمة في مختلف دول العالم ، وذلك من خلال إزالة العقبات المعرقلة للنشاط الاقتصادي بين الدول وإقامة منافسة عادلة بين الدول المتقدمة ودول العالم الثالث لإيجاد جو للاستثمار الأجنبي يعطيه الثبات والضمانات .

حسان فوزي
رجل أعمال وخبير اقتصادي

أسألكم..كم منكم رأى عملا لفنان ليبي تشكيلي في مكتب أمين لجنة شعبية أو رئيس مؤسسة أو مدير شركة..وكم منكم رأى عملا لفنان ليبي بمكتب أخوة أو بمكتب شعبي..ومن منكم رأى أحدهم يستقطع من وقته دقائق من أجل زيارة خاطفة لمعرض للفن أو للكتاب دون أن يكون لذلك علاقة بوظيفته أو بمسئولياته..وكم منهم قدم كتابا ليبيا أو لوحة لفنان ليبي لزائر أجنبي من زواره..ومن منكم رأى أحدهم بقاعة مركز دراسات جهاد الليبيين..؟هذه المؤسسة التي أدعو الله كل يوم أن يقيها من أيدي المفسدين أعداء الوطن والثقافة والتاريخ وما أكثرهم.

لا تجيبوا: فقد تتعدد الأسباب لكن الجهل واحد،وما سؤالي لكم إلا تمهيدا لقول آخر،فمنذ سنوات كتبت داعيا المتحف الجماهيري أن يقتني كل عام مجموعة من الأعمال المتميزة لفنانين تشكيليين ليبيين،وهذا تقليد تأخذ به بلاد أخرى، ترى في فنانيها ومبدعيها عنوانا لها،كما كتبت أكثر من مرة عن الفن التشكيلي وفنانيه الذين أضاءوا قاعة دار الفنون بمعارضهم ، يومها ، أشدت بالدور المتميز الذي تقوم به الدار للنهوض بهذا الفن،وأذكر أنني يومها تمنيت عليها أن تؤكد دورها بنشر الوعي بهذا الفن والتعريف بفنانيه وذلك عن طريق طبع المستنسخات على ورق عادي تباع بثمن زهيد كي ينتشر بين جميع فئات الناس،ذلك لأن السعر الحالي للعمل المستنسخ حتى في أدنى أسعاره لا يغري الطالب أو الموظف البسيط بشراء لوحة لفنان،وقد قلت بذلك لمعرفتي : أن أعمال بيكاسو وجوجان ورامبرانت وفان جوخ تباع في بلاد العجم بجنيه واحد أو اثنين وليس أكثر،ذلك لأنهم يؤمنون أن الفن للجميع ،بل إنهم يؤكدون هذا الشعار في كل ما تنتجه المطابع من ثقافة وأدب وفنون،فيطبعون عشرات بل مئات الآلاف من النسخ في طبعات شعبية لا يتجاوز سعر النسخة منها قروشا معدودة،بذلك انتشر الفن عندهم وارتفعت قيمته واحتل الفنان مكانة مرموقة مما شكل له دافعا لمزيد من التألق والإبداع والشهرة،ولأسباب لها علاقة بالتخلف لم تجد دعوتي عينا تقرأ أو عقلا يفهم ويفكر،فقد سمعت من يقول أن اللوحة تفقد ألوانها الحقيقية،وسمعت من يقول أن توقيع الفنان يجب أن يكون على نسخ معدودة،وسمعت من يقول أن ما أدعو إليه يحط من قيمة الفنان،ولم يكن ذلك مفاجأة لي ، إذ أن وظيفة الفن يصعب فهمها على من يرى فيه توجها نحو النخبة وتلك هي مشكلتنا مع فنانينا التشكيليين ، هم منسيون أو تائهون أو غافلون،كأني بهم يدورون حول كوكب لا وجود له،هم مستريحون كأنهم يرسمون في بلاط ملكي،ومع ذلك كانت أمنيتي أن ينتشر الفن التشكيلي الليبي في كل مكان،وقد استجاب الله لدعوتي فقبل شهرين اتصل بي جمعة بو كليب يسألني أين رضوان،ورضوان للذين لا يعرفونه هو رضوان بوشويشة الكاتب الأديب القصاص والفنان التشكيلي الذي ألقى حجرا في بحيرة الفن التشكيلي الليبي ففعل فيه زوبعة صدمت عقل كل من تعود على السائد والمألوف،ولأسباب لها علاقة برضوان فشلت لأن أعرف له مكانا،ثم عدت لصديقي جمعة أسأله لماذا البحث عن رضوان..قال جمعة..أمين مكتبنا الشعبي في لندن الأستاذ محمد بالقاسم الزوي وفي بادرة هي الأولى من نوعها،قرر أن يستقبل المكتب مجموعة من أعمال الفنانين التشكيليين الليبيين لتزهو بها جدرانه وقاعاته لتكون شاهدا على أننا قادرون على أن نقدم للعالم ما يؤكد مساهمتنا في الحضارة الإنسانية،وعند هذا الحد بلغت سعادتي منتهاها فقد تحقق بعض ما كنت أطالب به،أن ينتشر الفن التشكيلي الليبي في كل مكتب شعبي في شرق الدنيا وغربها،ويأبى الصديق محمد بلقاسم الزوي إلا أن يكون هو أول من يشرع الأبواب أمام فنانينا لتستقبل أعمالهم عيون الزوار وقلوبهم،وليس لي هنا إلا أن أتمنى على المكاتب الشعبية الأخرى وما أكثرها : أن تقتدي بما فعل،وتصوروا لو أنهم فعلوا مثلما فعل..وتصوروا لو أن فيهم مثل ما في هذا الرجل من عشق للبلاد وعشق لفنها..تصوروا لو أنهم كذلك..





الناشر:
غرفة التجارة والصناعة
طرابلس

مجلة شهرية تصدرها إدارة
غرفة التجارة والصناعة

المشرف العام :
أ . محمد حسين كانون

رئيس التحرير :
أ . يوسف محمد الشريف

إخراج وتنفيذ:
علي البكوش

تمت عملية التجهيز الفني بإدارة المجلة

فرز وطبع المطبعة الخضراء

التوزيع الداخلي
الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان

العدد التاسع – السنة الأولى
(شهر الطير) – **1373** و . ر
(أبريل) – **2005** م

سعر النسخة : (500) درهم
السعر التشجيعي : (5) دنانير
الاشتراكات والإعلانات يتفق بشأنها مع إدارة المجلة

....

شارع زبيدة متفرع من شارع النصر – طرابلس \ ليبيا

هاتف وفاكس :
(+)218 21 4446704
Email : ofouqlibya@hotmail.com



أفق
حملة أفق
لحماية حقوق المستهلك
ليست هذه كل الحقوق
شفافية الفساد الإداري
قصة 400 مليون
دينار ليبي
أمين لجنة الإدارة
بالمؤسسة الوطنية للنفط
أمام القطاع الأهلي
فرصة لتقديم خدمات
كثيرة لقطاع النفط
فندق في ميدان الغزالة
7 مليارات للإقراض
وظائف ممنوعة على الأجانب
قصة مصرف
الدينار .. ذلك المظلوم
مرض مزمن